المناصرة في المنفى

دليل موجه لناشطي(ات) ومنظمات الشتات العربي

مشروع

« الناشطية في المنفى »

إعداد: سارة الشيخ علي
مصطفى فؤاد

HUMENA
FOR HUMAN RIGHTS AND CIVIC ENGAGEMENT

جدول المحتويات

مقدمة
عن مشروع الناشطية في المنفى 2
عن دليل "المناصرة في المنفى" 3
عن منظمة "هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية" 5
إهداء 6
الفصل الأول: الناشطية والدفاع عن حقوق الإنسان
المحور الأول: الناشطية 11
ماذا نعني بالناشطية؟ **11**
معنى أن نكون ناشطين(ات) 13
المحور الثاني: المدافعون(ات) عن حقوق الإنسان 14
من هم المدافعون عن حقوق الإنسان؟ 14
واقع المدافعين(ات) عن حقوق الإنسان 15
دور الناشطين(ات) بالمهجر في تحسين أوضاع حقوق الإنسان في بلدانهم الأصلية 16
الفصل الثاني: نظرة على حقوق الإنسان
المحور الأول: تعريف وسياق تاريخي 18
القانون الدولي لحقوق الإنسان 20
الفرق بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني 20
المحور الثاني: المنهج القائم على حقوق الإنسان (HRBA)
مبادئ بانل PANEL 21
الفاعلون في النهج القائم على حقوق الإنسان 21
المحور الثالث: حماية حقوق الإنسان 24
الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان 24

النظم الإقليمية لحماية حقوق الإنسان في المنطقة العربية 33

النظام الأوروبي لحماية حقوق الإنسان 35

آليات التنفيذ 36

آليات أخرى لدى مجلس أوروبا 37

نظام البلدان الأميركية لحماية حقوق الإنسان 38

النظام الإفريقي لحماية حقوق الإنسان 41

المحور الرابع: حقوق غير المواطنين 43

المبدأ العام للمساواة لغير المواطنين 44

الحقوق الخاصة بغير المواطنين 46

حقوق جماعات مختارة من غير المواطنين 48

الفصل الثالث: الناشطية والمناصرة العابرة للحدود الوطنية

الإطار النظري

المحور الأول-مدخل إلى المناصرة العابرة للحدود الوطنية 53

تعريف المناصرة العابرة للحدود الوطنية 53

الفرق بين المناصرة والضغط والحشد 54

المحور الثاني-شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية 54

أهمية الإطار السياسي والحقوقي لعمل الشبكات العابرة للحدود الوطنية 55

استراتيجيات تستخدمها شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية 56

تحديات قد تواجه شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية 63

المحور الثاني: الإطار العملي - جهود المناصرة العابرة للحدود الوطنية

تحديد القضية/المشكلة 66

تحديد أهداف الحملة –هدف SMART 67

تحديد إستراتيجيات المناصرة 70

فِهم من سيشارك في التغيير 72
الرسالة 76
حشد الموارد 79
الخطة والتنفيذ 80
قياس التقدم نحو الهدف 81
بعض أشكال حملات المناصرة العابرة للحدود الوطنية 82
المناصرة عبر نشر المعرفة والوعي حول القضية 82
المناصرة عبر الإعلام الدولي 84
المناصرة المركزة على الحكومات والمسؤولين السياسيين 84
المناصرة التي تستهدف الأعمال التجارية 87
وسائل التواصل الاجتماعي في مناصرة حقوق الإنسان 87
المحور الخامس-المناصرة المبنية على الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان 88
المحور السادس: مناصرة السياسات المبنية على الأدلة 96
تعريف مناصرة السياسات المبنية على الأدلّة 96
الشتات العربي وتأثيره على السياسات الدولية والإقليمية 97
ما هي السياسات المبنية على الأدلّة؟ 97
أنواع السياسات العامة 97
البحث كخطوة أولى في بناء استراتيجية مناصرة سياسات مبنية على أدلّة 98
تحليل السياسات 100
منهج تحليل السياسات 101
استراتيجيات التأثير على السياسات 104

مقدمة

عن مشروع الناشطية في المنفى:

عندما انطلقت منظمة هيومينا عام 2018، اتفقنا كفريق على ضرورة أن تتلاءم كل مشاريعنا مع خطتنا الإستراتيجية وأهداف المنظمة، وأننا لن "نعمل من أجل أن نعمل" فقط، بل سنعمل بهدف أن نحدث تغييراً حقيقيًا. ومنذ البداية، جعلنا أحد أهدافنا الرئيسية تفعيل مشاركة المواطنين(ات) والمجتمع المدني في صناعة السياسات والقرارات في المنطقة، وفي هذا السياق كان لا بدّ أيضاً أن نفكّر أيضاً بالجاليات العربية المنتشرة في أصقاع الأرض، وسُبُل تفعيل مشاركتها، خاصةً من خرجن وخرجوا من بلادهم بعد ثورات الربيع العربي عام 2011، نتيجةً للملاحقات الأمنية والإنتهاكات التي تمارسها الأنظمة الديكتاتورية بحق الشعوب أو نتيجةً للأزمات الإقتصادية والسياسية أوالإضطهاد المجتمعي.

ومن بين من خرجوا من هذه البلاد، ناشطات وناشطين، ومدافعات ومدافعين عن حقوق الإنسان، ممّن وقعوا(ن) ضحية للإحباط السياسي بعد إنتقالهم إلى بلادٍ جديدة، حيث أصبحت أدوار معظمهم(ن)-كدعاة تغيير- محدودة مقارنةً بقدرتهم(ن) السابقة على التأثير عندما كانوا في بلادهم(ن) الأصلية. وقد تلقينا هذا في هيومينا باكراً، لأننا كأفراد، عانينا ولا زلنا، مشاعر الإغتراب والإحباط السياسي والألم الذي يعتصر القلب في كل مرة نشاهد عبر الشاشة تظاهرات في عاصمة عربية كنا سابقاً نهتف بين جموعها، أو نتابع أخبار إنتخابات في بلادنا ولا نشارك بها، أو نرى كارثة تحلّ في بلادنا الأم ولا نتدخّل إلا بالدعاء والتمنيات والدعم عن بعد. لأجل ذلك، كانت هذه الفكرة وكان مشروع "الناشطية في المنفى".

ولأننا لم نستسغ يوماً منطق "نحن في المنظمة" و"هم/ن" عن أصحاب المصلحة وأفراد المجتمع والمستفيدين المحتلمين"، ولأننا كمجتمع مدني ومنظمات ومواطنين(ات)، شركاء نضالات ومصائر، ولأننا لا زلنا متمسكين/ات بالأمل والإيمان المطلق بأن التغيير آت لا محالة، قررنا أن نبدأ العمل وأن نبني خططنا على دراسة إحتياجات ولقاءات ومناقشات مع ما يزيد عن 120 ناشط/ة عربي/ة في المنافي. وتبين معنا أنه لا توجد طريقة لاسترداد أدورانا كشباب عربي منفي سوى المشاركة مجدداً في صناعة المشهد السياسي العربي لا أن نتجنّبه، وذلك عبر زيادة المعرفة وتطوير مهاراتنا وخبراتنا؛ وإستخلاص الدروس من تجارب بلدان أخرى في إشراك المغتربين(ات) في بناء القدرات المؤسسية المحلية وإرساء الديمقراطية وبناء السلام؛ وتشجيع المنظمات الأخرى والحكومات على إشراك الشتات.

يهدف مشروع "الناشطية في المنفى" إلى تعزيز دور المغتربين(ات) العرب في تحسين أوضاع حقوق الإنسان في بلدانهم الأصلية عبر سلسلة من الأنشطة والإستراتيجيات المتنوعة، من بينها تزويد المشاركين(ات) في المشروع بحزمة من الأدوات، الرقمية والغير رقمية، المستخدمة في التأثير على عملية صناعة السياسات وعلاقات القوى، والمناصرة السياساتية المبنية على الأدلّة وآليات تحقيق العدالة.

يتألف مشروع "الناشطية في المنفى" من ثلاث مراحل. الأولى هي إنتاج أدوات، معرفية وتعلّمية بناءً على أبحاث ذات جودة عالية ومرتكزة على مناهج متطورة وعلمية يعدّها أكاديميون(ات) وأشخاص من ذوي الاختصاص، إضافةً إلى تخطيط للأدوات يعتمد المنهج التشاركي وإشراك أصحاب المصلحة بالتصميم وملاءمة احتياجاتهم. والثانية هي التدريب على هذه الأدوات المعرفية وتطوير المهارات، والثالثة هي تطبيق عملي للمعرفة والمهارات المكتسبة.

عن دليل "المناصرة في المنفى":

يأتي دليل "المناصرة في المنفى" كأوّل الأدوات المعرفية التي نشاركها معكم(ن) ضمن مشروع "الناشطية في المنفى". ويستهدف هذا الدليل ناشطي(ات) الشتات العربي، والمدافعين(ات) عن حقوق الإنسان، أفرادًا و/أو مجموعات، والمنظمات غير الحكومية العربية العاملة من خارج الحدود الوطنية، بشكل خاص تلك المعنية بحقوق الإنسان والمناصرة والسعي للعدالة.

ينقسم الدليل إلى ثلاثة فصول. الفصلّ الأوّل هو مدخل إلى الناشطية والدفاع عن حقوق الإنسان. أمّا الفصل الثاني فيقدّم مراجعة نظرية لحقوق الإنسان والآليات الدولية لحمايتها، ويسلّط الضوء على حقوق غير المواطنين(ات). ثم نبحر في الفصل الثالث في توصيف المناصرة واستراتيجياتها، ونركّز بشكل أساسي على استخدام المناصرة العابرة للحدود الوطنية بهدف التأثير على السياسات. كذلّك، نشرح الآليات المتاحة ضمن النظم الأممية والإقليمية لحقوق الإنسان وإستخداماتها، كالشكاوى والنداءات والدعاوى، من أجل مناصرة إعمال حقوق الإنسان وتعزيز حمايتها، ونقدّم أمثلة عن دور شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية.

من المناصرة، والتقاضي الإستراتيجي، وبناء الشبكات ومجموعات الضغط، والمشاركة في تحقيق العدالة، وممارسة حقوقنا السياسية والمدنية كمغتربين (ات)، والتأثير في إستراتيجيات الدعم الدولي لقضايانا وتوجيهه، إلى المطالبة بتحسين ظروف الجاليات العربية في دول المهجر ... سنمشي سوياً خطوة خطوة، وسنرسم خططنا معاً، ونطوّر معارفنا معاً، ونقرّر معاً اشكال تحرّكنا.

لا زلنا قادرات وقادرين على التغيير ... ولن يُسكتنا المنفى.

الدليل من إعداد وكتابة:

سارة الشيخ علي/ مصطفى فؤاد.

تم تنفيذ هذا الدليل بدعم من

Freedom House

LIFELINE
FOR EMBATTLED CIVIL SOCIETY ORGANIZATIONS

عن منظمة "هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية":

تأسست منظمة هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية في نيسان/أبريل 2018، على يد مجموعة من الفاعلين/ات في مجال حقوق الإنسان والعمل المدني والمختصين/ات من منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. هدفنا هو تعزيز تبني النهج قائم على حقوق الإنسان (RBA) في عملية صناعة السياسات على المستويات المحلية والإقليمية الدولية، عبر الدفع باتجاه تطبيق مبادئ حقوق الإنسان من قبل صنّاع القرارات، واستخدام المعايير والقواعد الدولية لحقوق الإنسان على المستويات الرسمية والتنظيمية، وإشراك الفئات المستهدفة في التخطيط الإستراتيجي، وتحقيق مشاركة مدنية فعالة في رسم السياسات العامة واستراتيجيات الحوكمة الرشيدة وبناء السلام. نعمل في هيومينا على حماية حقوق جميع الأفراد والجماعات في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، وخاصة الأكثر ضعفاً، وندافع عن حرية التعبير والمشاركة التي نعتبرها ضرورية لتحقيق الإستقرار الإجتماعي وبناء السلام المستدام والمواطنة النشطة، وندعم حق الشعوب العربية بالديمقراطية والمساعي السلمية نحو تحقيقها.

هيومينا مساحة آمنة، ونسعى أن تكون كذلك دائماً. نتبع ونطبق سياسة صفر تسامح مع كافة أشكال الإعتداءات الجنسية والتمييز والتنمر. ونؤمن بالمساواة الجندرية المطلقة، ونعتمد مبدأ تكافؤ الفرص. ونفتخر أن النساء تشكّلن غالبية القوى المؤثرة على صناعة القرارات في هيومينا، من مجلس الإدارة إلى الإدارة التنفيذية، وأن سياساتنا الداخلية تؤمّن بيئة عمل آمنة للجميع خاصة النساء ومجتمع الميم عين.

لا زلنا في البداية، ولن نستطيع التقدّم إلّا معًا وبمؤازرة كل الجهود. لذا، ندعوكم(ن) لعدم التردّد في مراسلتنا على info@humena.org، بحال كان لديكم(ن) أية استفسارات، أو مقترحات، أو أفكار قد نعمل عليها معاً في حال كانت تتلاءم ورؤيتنا الإستراتيجية. هيومينا مساحة للشباب العربي داخل المنطقة وفي الشتات للتلاقي وإسترداد حلم مسّنا منذ سنوات، بأن تُصبح البلاد بلاداً، وأن تصبح الحقوق والحريّة هي القدر، لا الإحباط والمنافي.

HUMENA
FOR HUMAN RIGHTS AND CIVIC ENGAGEMENT

إهداء،

إلى الذين ظنوا أنهم نجوا صدفةً،
إلى اللواتي تحملن بلادهن في قلوبهن حيثما إرتحلن،
إلى من تتوقف حياتهم في المنافي البعيدة كلما ارتفع هتاف في ساحات بلادهم،
إلى من تأتيهن عبر شاشة الهاتف التجاعيد في وجوه أمهاتهن والخصل البيضاء في رؤوس آبائهن وقد صارت أوضح،
إلى من حضر تخرّج أخيه من الجامعة ومن التقت حبيب أختها للمرة الأولى، عبر اتصال فيديو،
إلى من فاتتهم مواسم الزهر وشم النسيم، ومواسم الثلج وحلوى الأعياد وقُبل الجدات،
إلى الذين يختنقون بغصاتهم ثلاثون مغيباً كل رمضان، وفي صباحات الأعياد الوحيدة، ويحرصون على إرسال أمنيات السنة الجديدة لأهاليهم قبل منتصف الليل خشيةً أن يخونهم البكاء،
إلى الذين يخفون حزنهم وانكسارهم وشقائهم وتعبهم وخيبتهم بجملة "أنا بخير" كي لا تقلق الأمهات،
إلى اللواتي يهربن إلى أصوات الآباء عبر الهاتف علّها تؤمن خوفهن،
إلى من يقاوم المسافة بالمهدئات وساعات العمل الطويلة،
إلى من تبحثن في مدن الآخرين عما يشبهه أوطانهن...مبنى، ساحة، قهوة، أو حتى شجرة...وتستدرن بلهفة في كل مرة تسمعن لهجة عربية خلال مرور عابر،
إلى المنفيين والمنفيات من أبناء وبنات ميدان التحرير في القاهرة، وساحة الشهداء في بيروت، وساحة التحرير في بغداد، وساحات سوريا، والسودان، والثائرين والثائرات من كل الدول العربية،
إلى المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان في السعودية والبحرين وقطر والإمارات واليمن، وكل المنطقة العربية،
إلى المعتقلين والمعتقلات منهم، إلى الذين لا نعرف أسمائهم...
إلى فلسطين الحبيبة، وثائريها وثائراتها #الطالعات،
إلينا، نحن الذين واللواتي مسّنا سحر الحلم مرة، وستبقى تلاحقنا ذكرى الخطيئة الجميلة -لحظة حرية...حتى في منافينا،
إلى فرحتنا المؤجلة حتى تعود البلاد بلاداً،
إلى أعمارٍ كنا سنكبرها سوياً مع أم وأب إخوة وأخوات، ونكبرها اليوم غرباء تحت سقوف لا نملكها،
إلى أمي، أبي، وإخوتي...إلى كل دمعة نزلت بالمطار،
إلى أرواح سارة حجازي ونادين جوني ورائد الفارس،
نهدي المنتج الأوّل من مشروع "الناشطية في المنفى".

نشكر كل من ساهم في إعداد هذا الدليل، والناشطات(ين) والمدافعات(ين) الذي شاركوا بالإستبيانات والنقاشات واللقاءات...
وشكر خاص إلى
منى، التي لولا دعمها المستمر منذ اللحظة الأولى ومحبتها العظيمة، لما استمريّنا،
كولين، ملاكنا الحارس، لم نستطع فعلها من دونك!
شكراً لكم(ن) جميعاً من القلب،

فريق هيومينا

هذا الدليل من منشورات منظمة هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية (HuMENA)
HuMENA for Human Rights and Civic Engagement
15/4 Rue Alphonse Hottat,
Brussels/Belgium
www.humena.org

جميع الحقوق محفوظة. ويُسمح باستخدام مضمون هذا المنشور وتصويره لأغراض تعليمية وغير تجارية أخرى، بشرط أن ترافقه معلومة تشير إلى منظمة هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية.

Copyright © 2020
HuMENA for Human Rights and Civic Engagement,
(HuMENA),
All rights reserved.

مصطلحات مفتاحية

المنفى	ونقصد به البلاد التي انتقل إليها المهاجرون(ات) العرب، بسبب الظروف الأمنية والسياسية والإقتصادية في بلادهم الأصلية، بشكل قسري أو اختياري.
الشتات	أو دياسبورا، مصطلح يطلق على أماكن تواجد شعوب مهاجرة من أوطانها في مناطق مختلفة من العالم ليصبحوا مشتتينفيها كمجموعات متباعدة، ويتفاعلون فيما بينهم بمختلف الوسائل للتنسيق لمحاولة العودة إلى أوطانهم.
البلدان الأصلية/البلد الأم/بلد المنشأ	البلدان التي نشأ فيها وخرج منها المهاجرون(ات)، أو البلدان التي تتحدّر أصولهم(ن) منه.
بلاد الإستيطان/بلاد الإقامة الحالية	البلاد التي وصل إليها المهاجرون(ات) بعد خروجهم من موطنهم الأصلي ويعيشون فيها حالياً.
المناصرة العابرة للحدود الوطنية	عملية يسعى من خلالها الأفراد أو المجموعات في بلدان المنفى إلى إحداث تغيير في السياسات والتشريعات والممارسات المتعلقة بها، والتأثير على المؤسسات والمجموعات والأفراد من أصحاب المصلحة على كافة المستويات بالبلد الأصلي و/أو بلد الاستيطان، من أجل تحقيق أثر إيجابي لمصحلة الجمهور المستهدف ولتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد الأصلي.
النشطاء	من يعرّفون أفعالهم كتلك التي ستحدث التغيير الإيجابي ويلتزمون بمبادئ الناشطية. وهم من "يتحركون ويقومون بالعمل واتخاذ الإجراءات" باستمرار وذلك باستخدام طرق عديدة وهم على الأرجح لا يتوقفون حتى يصبح لأفعالهم بعض التأثير على القضية التي يحاولون التصدي لها " .
المدافعين(ات)	أولئك الذين يعملون، بمفردهم أو بالإشتراك مع غيرهم، من أجل الترويج لحقوق الإنسان وحمايتها.
الحشد	عن نشاط جماهيري يهدف إلى تحفيز الناس من أجل المشاركة في فعالية بهدف إحداث تغيير لصالح قضية المناصرة.
الضغط	هو نشاط يسعى فيه أصحاب القضية والخبراء فيها إلى التأثير على صناع القرار وذلك لتحقيق هدف من أهداف المناصرة.
شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية	الجهات الفاعلة التي تعمل على الصعيد الدولي بشأن قضية ما، والتي ترتبط ببعضها البعض من خلال القيم المشتركة والخطاب المشترك والتبادل المكثف للمعلومات والخدمات.
النهج القائم على حقوق الإنسان	إطار مفاهيمي يستند بشكل معياري إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان وموجه في تنفيذه إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ويسعى هذا النهج إلى تحليل الإلتزامات والتفاوتات ومواطن القابلية للتضرر وإلى علاج الممارسات التمييزية والتوزيع غير العادل للقوة وهو ما يعوق تحقيق التقدم ويقلص من حقوق الإنسان.

النظام الدولي لحقوق الإنسان	الآليات المعتمدة من الأمم المتحدة والدول الأعضاء لحماية حقوق الإنسان.
النظم الإقليمية	الآليات المعتمدة من قبل دول الأقاليم/مناطق من العالم لحماية حقوق الانسان. كالنظام الأوروبي، والإفريقي، ونظامالبلدان الأميركية.
المجتمع المدني	يعد "المجتمع المدني" هو القطاع الثالث من قطاعات المجتمع جنبا إلى جنب مع الحكومة وقطاع الأعمال. ويتكون قطاعالمجتمع المدني من المنظمات غير الحكومية والمجموعات المدنية الفاعلة والنشطاء والمدافعون(ات) عن حقوق الإنسان والنقاباتوالحركات ذات القيم التقدمية.
التكتيكات	هي الإجراءات المحددة التي تساعدك على القيام باستراتيجيتك وبالتالي تحقيق أهدافك. أي شخص بإمكانه استخدام الاستراتيجيات والتكتيكات لتحقيق أهدافه الشخصية أو على صعيد العمل. الاستراتيجية: هي مجموعة من القرارات مثل تحديد الهدف والجمهور الذي تستهدفه للتأثير عليه؛ فهي طريق أو خطة متكاملة لحل المشكلة.

الفصل الأول: الناشطية والدفاع عن حقوق الإنسان

بعد الربيع العربي في عام 2011، ونتيجةً للملاحقات والقمع والمخاطر الأمنية والظروف الإنسانية السيئة، هاجر عدد كبير من مواطني ومواطنات المنطقة العربية نحو بلاداً أكثر أماناً. من بين أولئك الذين هاجروا من بلدانهم، شريحة واسعة من النشطاء والمدافعين(ات) عن حقوق الإنسان، والصحفيين(ات)، والذين وقعوا ضحية للإحباط السياسي نتيجة الأحداث المأساوية التي حلّت بالمنطقة، وعدم تحقيق التغيير السياسي المرجو، وتحوّل مسارات الأحداث نحو العنف المسلّح في الكثير من الدول، خاصةً بعد أن أصبحت أدوارهم كفاعلين(ات) محدودة إثر خروجهم من بلادهم، وقدرتهم على التأثير في سياق التغيير داخل بلادهم مقيدة. بالرغم من ذلك استطاع بعضهم أن يكون الصوت البديل لأصوات المضطهدين(ات) في المنطقة وأن يتحرّك ضد الإنتهاكات والجرائم. لكن يبقى الأهم الذي يمكن لهؤلاء الناشطين(ات) تحقيقه، هو التشبيك والتعاون العابر للحدود والجنسيات، للتأثير على صانعي(ات) السياسات في المنطقة والعالم وعلى علاقات القوى، وإعادة توجيه السياسات الدولية من أجل تعزيز حقوق الإنسان في هذه البلدان.

لتحقيق ذلك، على الناشطين(ات) في الشتات الإستعداد للمشاركة في صناعة السياسة الدولية عوضاً عن تجنبها، عبر المناصرة الدولية الفاعلة والموجهة، والإنخراط في المساعي لتحقيق العدالة. وعلى الرغم من الصوت المتنامي، إلا أن نجاح هذه المساعي يتوقف على الإستراتيجيات الذكية، والمقاربات الحساسة للقضايا الإنسانية والحقوقية والقانونية. ف البعد الجغرافي في عصر التقدم التكنولوجي ووسائل التواصل الإجتماعي لم يعد عائقاً أمام نشطاء الشتات لم يعد المغتربون الذين يسعون إلى الدفاع عن قضايا بلدانهم الأصلية والتأثير على السياسات في كل من بلدان المنشأ والمنفى/اللجوء.

المحور الأول: الناشطية

ماذا نعني بالناشطية؟

بالرغم من أن إستخدام مصطلح ناشطية يعود إلى أكثر من مئة عام، إلا أنه لا يوجد تعريف رسمي مستخدم عالمياً لهذا المصطلح. وعلى مستوى العالم العربي، لا يزال هناك قصور أكاديمي في دراسة مفهوم ونظريات الناشطية بالرغم من انتشار مصطلح "ناشط(ة)" بعد انطلاق ثورات الربيع العربي.
يعرّف المجلس الأوروبي "النشاط المدني (الناشطية)" على أنها كلمة مشتقة من أن تكون ناشطاً وهو الشخص الذي يكون ناشطاً في الحملات التي تهدف إلى التغيير، عادة في القضايا السياسية أو الإجتماعية. والنشاط المدني (الناشطية) هو ما يقوم به الناشطون(ات) وهي الأساليب التي يستخدمونها من أجل إحداث التغيير.
وفي هيومينا نعرّف الناشطية كما يلي:

الناشطية هي العمل على منصرة، تعزيز ،توجيه، قيادة، وإحداث تغيير إجتماعي، سياسي، إقتصادي، أو بيئي . ويمكن تعريفها على أنها التحرّك، تعبئة الموارد، التعاون، والضغط من أجل إحداث تغيير. وتقوم الناشطية على مبادئ تميّزها عن أشكال الجهود الأخرى التي يمكن أن تقوم بها أفراد أو جماعات. وهذه المبادئ هي: اعتماد المقاربات والخطط الحساسة للحقوق بكافة أشكالها، عدم التمييز، الإستمرارية، التراكمية، التقاطعية، والتشاركية. فهدف الناشطية من التغيير المرجو هو تحسين ظروف حياة الفئات المستهدفة وحماية حقوقهم دون التسبب بضرر لحقوق فئات أخرى. باختصار، الناشطية هي مساعينا المشتركة نحو عالم أكثر إنسانية واحتراماً وحقوقاً ومساواة.

تقوم الناشطية على عدة مبادئ كإعتماد المقاربات والخطط الحساسة للحقوق بكافة أشكالها، عدم التمييز، الإستمرارية، تراكمية النضالات، تقاطعية المسارات والأساليب، التشاركية، والسعي الدائم لإكتساب المهارة.

مجالات وأشكال تأثير الناشطية

على مستوى القوانين والحكومات

- مظاهرات،إعتصامات، إضرابات، وأشكال أخرى من الإحتجاج
- الحشد وكسب التأييد، مناصرة السياسات، بناء التحالفات، وتعبئة الناخبين
- حملات إعلامية

على مستوى المؤسسات

- الضغط على الهيئات الناظمة، التواصل المباشر مع صناع القرار ودوائر التأثير محلياً ودولياً
- الدعوات إلى المقاطعة
- إنشاء مؤسسات بديلة

على مستوى المجتمعات المحلية

- نشر المعلومات ورفع الوعي
- التواصل مع المجموعات الشبابية
- اللقاءات مع المجموعات النسوية والإتحادات العمالية ومجتمع الميم عين

على مستوى منظمات المجتمع المدني

- تطبيق النهج القائم على حقوق الإنسان، وإشراك الموظفين والمستفيدين في صناعة القرارات
- التعاون والتشبيك

معنى أن نكون ناشطين(ات)

درج في العالم العربي منذ عام 2011 بشكل خاص، أن يصنّف الكثير من الأشخاص أنفسهم على أنهم نشطاء حتى أصبحت كلمة ناشط/ة تُستخدم في سياق التعريف عن الهوية المهنية لدى البعض. مما أدى إلى تحول "ناشط/ة" إلى مصطلح مثير للجدل اجتماعياً وأكاديمياً، حيث غالبًا ما يتم الطعن فيما يمثّل الناشط/ة وما هي الإجراءات التي يمكن تعريفها على أنها ناشطية. ولكن بناءً على التعريفات المتعددة للناشطية والتي اقترنت بإحداث التغيير والإلتزام طويل الأمد، يمكن تعريف الناشط/ة أنه "من يعرّفون أفعالهم كتلك التي ستحدث التغيير الإيجابي ويلتزمون بمبادئ الناشطية. وهم من "يتحركون ويقومون بالعمل واتخاذ الإجراءات" باستمرار وذلك باستخدام طرق عديدة وهم على الأرجح لا يتوقفون حتى يصبح لأفعالهم بعض التأثير على القضية التي يحاولون التصدي لها. [1]"

ولا بد هنا من ذكر الفرق بين المؤيد(ة) والناشط(ة). فالناشطون(ات) هم من يبادرون بالأفعال التي من شأنها إحداث التغيير كتنظيم التظاهرات، تخطيط وتنفيذ الحملات، قيادة جهود المناصرة، التقدّم بالشكاوى، كتابة العرائض، تنظيم الجماعات لأجل التحرّك. .. إلخ. أما المؤيدون(ات) فهم من يدعمون جهود النشطاء عبر التضامن على منصات التواصل الإجتماعي مثلاً. ففي حين قد يرفع المؤيدون(ات) الوعي بحقوق الأقليات على سبيل المثال، سيسعى النشطاء في الواقع إلى تغيير المناخ الإجتماعي من خلال الاحتجاج أو الضغط لتمرير مشروع قانون يحمي حقوق الأقليات أو يُجرّم العنصرية ضدهم. عليه، فإن دور المؤيد(ة) لا يقل أهمية عن دور الناشط(ة)، غير أن الناشطية لم تكن يوماً أمراً سهلاً وتتطلّب إلتزاما زمنيًا شاقاً وقد تواجَه برد فعل إجتماعي أو رسمي خطير، وهذا بالفعل ما يحدث منذ اندلاع إنتفاضات الربيع العربي حتى اليوم حيث لا يزال النشطاء يواجهون الإعتقالات السياسية والملاحقات الأمنية والترهيب والقتل والنفي الضغط عليهم عبر مضايقة وتهديد عائلاتهم. بهذا المعنى، يُمكن الإستنتاج أن ليس كل من يقوم بفعل ما يُمكن إدراجه تحت تعريف الناشطية. بالمقابل، من الخاطئ اعتقاد أن النشطاء هم جماعة مغلقة وأنهم وحدهم من يحققون التغيير الإجتماعي، فالتغيير هو ديناميكية إجتماعية وثقافية مستمرة وتقاطعية وعابرة للفرد أو الجماعة الواحدة، وأن تحرّك النشطاء لن يحقق التغيير المرجو من دون كسب التأييد. وهنا تظهر أهمية المناصرة التي سنتطرّق لها لاحقاً في هذا الدليل. ويتفق الخبراء على عدد من الخصائص التي يجب أن تتوفّر لدى الناشط(ة) كي يكون عملهم فعالاً وذات صلة، إضافةً لإلتزامهم بمبادئ الناشطية، ومنها العمل على تعميق معرفتهم حول القضايا التي يناصرونها، وتوسيع ثقافتهم الحقوقية، واكتساب المهارات بشكل مستمر.

ناشطة نسوية لبنانية ناضلت لأجل حقوق النساء في لبنان. واحدة من مؤسسات الحملة الوطنية لرفع سن الحضانة لدى الطائفة الشيعية.

عانت نادين التي عاشت تجربة زواج مبكر من جور قوانين الأحوال الشخصية في لبنان، التي تختلف بحسب الطائفة، والتي بموجبها، حددت المحكمة الجعفرية الخاصة بالطائفة الشيعية حق الأم المطلقة بحضانة أطفالها لمدة عامين فقط للصبي، وسبعة أعوام للفتاة. نادين، أم لطفل إسمه كرم، انتُزع من حضنها في عمر السنتين، كرّست سنوات من حياتها القصيرة للمطالبة برفع سن الحضانة من أجلها، ومن أجل آلاف الأمهات اللبنانيات. كانت نادين أولى من تجرأن على رفع الصوت في وجه المحاكم الدينية التي تمارس التمييز ضد النساء في لبنان، حين وقفت أمام المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى وصرخت "الفساد الفساد، جوا جوا العمامات".

لم يقتصر نضال نادين على قضية رفع سن الحضانة لدى الطائفة الشيعية في لبنان، بل تعدى ذلك للدفاع عن حقوق النساء في كل العالم العربي. كذلك، شاركت نادين في تأسيس مجموعات مدنية، وتنظيم مظاهرات شعبية مطلبية في لبنان. رحلت نادين عن هذا العالم في حادث سير يوم 6 تشرين أول/أكتوبر 2019، عن عمر 29 عاماً.

بسبب نشاطها ونضالها، عانت نادين من الهجمات والإنتقادات المتكررة التي لاحقتها حتى بعد رحيلها.

في أكتوبر 2020، أدرجت (رابطة حقوق السيدات في التنمية الدولية إسم نادين على لائحة: نسويات غيرن العالم

المحور الثاني: المدافعون(ات) عن حقوق الإنسان

من هم المدافعون عن حقوق الإنسان؟

تعرّف الأمم المتحدة المدافعين(ات) عن حقوق الإنسان، كما ورد في صحيفة الوقائع رقم 29 الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والمعنونة "المدافعون عن حقوق الإنسان[2]: حماية حق الدفاع عن حقوق الإنسان" كالتالي "أولئك الذين يعملون، بمفردهم أو بالإشتراك مع غيرهم، من أجل الترويج لحقوق الإنسان وحمايتها". ويعتبر عمل المدافعين عن حقوق الإنسان أول ما يعرّفهم، ويمكن شرح عبارة "المدافعين عن حقوق الإنسان" عن طريق وصف ما يقومون به والسياق الذي يعملون فيه"، وفيما بعد أُضيفت عبارة "على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية والدولية". وبحسب الفقرة رقم 1 من إعلان الأمم المتحدة المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد، أو الجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية[3]، فإنه "من حق كل شخص بمفرده وبالإشراك مع غيره أن يدعو ويسعى إلى حماية وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الصعيدين الوطني والدولي". مما يعني أن المدافعين عن حقوق الإنسان قد يعملون من أجل تعزيز حقوق الإنسان أو حمايتها داخل الدولة التي يقيمون فيها، أو من خارجها. وأخذت وثيقة الخطوط التوجيهية للإتحاد الأوروبي بالتعريف الوارد في الفقرة رقم 1 من الإعلان الخاص بحماية المدافعين وأضافت إلى ذلك أن المدافعين عن حقوق الإنسان هم أولئك الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع المدني الذين يقومون بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً كما يعمل المدافعون عن حقوق الإنسان على تعزيز وحماية الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية. ويقوم المدافعون عن حقوق الإنسان كذلك بتعزيز وحماية حقوق أعضاء الجماعات التي تمثل أقلية، ولم تعد معتبرة وذات ثقل كالمجموعات البشرية من السكان الأصليين. وهذا التعريف لا يشمل أولئك الأفراد أو الجماعات التي ترتكب أو تساعد على نشر العنف.

يعتبر الإتحاد الأوروبي - حسب وثيقة الخطوط التوجيهية، أن عمل المدافعين عن حقوق الإنسان غالباً ما ينتقد سياسة الحكومة وأعمالها، ويدعو الحكومات ألاّ تعتبر ذلك النقد أنه يندرج تحت الأعمال السلبية بل انه يعد امراً اساسياً لمدافعي حقوق الإنسان ويعتبر بمثابة مساعدة للحكومات من خلال صياغة تشريعات تتواءم مع مبادئ حقوق الإنسان وتعمل على صياغة آليات تساعد في بناء مؤسسات الدولة وتسهم في تعزيز قيم ومبادئ حقوق الإنسان.

رغم أن التعريف المعتمد لدى الأمم المتحدة لم يحدّد بشكل صريح المعايير التي يجب على المدافعين(ات) عن حقوق الإنسان استيفائها، إلّا أن الصحيفة رقم 29 الصادرة عن المفوضية السامية لحقوق الإنسان حدّدت "التسليم بعالمية حقوق الإنسان" كمعيار أساسي لاعتبار الشخص مدافعاً عن حقوق الإنسان.

واقع المدافعين(ات) عن حقوق الإنسان

"أرادوا نشر حقوق الإنسان" فقُتِل منهم أكثر من 1000 شخص بين 2015 و2017، إنهم المدافعون عن حقوق الإنسان في العالم" حسبما كشفت الأمم المتحدة بمناسبة الذكرى السبعين لإقرار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.[4]وبحسب المشروع التذكاري للمدافعين[5]، قتِلَ ما يقدر بنحو 4,000 من المدافعين عن حقوق الإنسان بسبب عملهم السلمي في الدفاع عن حقوق الآخرين منذ أن اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان بتوافق الآراء. في كثير من الحالات تتم عمليات القتل هذه بواسطة عناصر الدولة أو بالتواطؤ معهم. في الغالبية العظمى من هذه الحالات، لا يدان ولا حتى يتهم أحد. لقد شهدنا في السنوات الأخيرة زيادة في عدد عمليات القتل وكذلك في عدد البلدان التي يقع فيها القتل. ويذكر أن العديد من عمليات القتل هذه هي غير موثقة قانونيًا. إنها الحالة المتفشية من الإفلات من العقاب والتي تجعل من قتل المدافعين عن حقوق الإنسان أمرا عادياً.

رائد الفارس

1972-2018

كان رائد الفارس مدير "اتحاد المكاتب الثورية" في سوريا، لكن شهرته أتت من كونه المسؤول الإعلامي عن لافتات كفرنبل الشهيرة، منذ العام 2011، والتي ابتكرها الفارس كأسلوب إبداعي وسلمي في النضال لأجل حقوق وحرية الشعب السوري. وكان رائد ايضاً مديراً لراديو "فريش" المحلي المعارض، الذي لم يكتف بانتقاد النظام السوري بل انتقد أيضاً الجماعات المتشددة ومن بينها "هيئة تحرير الشام" التي حاولت أكثر من مرة إغلاق الراديو بحجة تعيين كادر نسائي فيه.

واغتيل الفارس في 23 تشرين الأول/أكتوبر 2018 مع صديقه الناشط حمود جنيد، على يد مسلحين مجهولين، يعتقد على نطاق واسع أنهم يتبعون لإحدى المجموعات الجهادية.

"الثورة فكرة، وأن الفكرة لا تموت ولا يقتلها سلاح"

قالها رائد الفارس في خطاب له في منتدى الحرية في أوسلو عام 2017. وقد أخبر حينها الجمهور في أوسلو أن السوريين ضحية نوعين من الإرهاب، من جهة الأسد وحلفائه، ومن جهة أخرى داعش والجماعات المتطرفة الأخرى. وعرض الفارس في المنتدى الحرية في أوسلو فيديو قصيراً عن المنازل المحترقة والضحايا عقب غارة جوية على بلدته كفرنبل وقال للجمهور: "ما هو مستحيل بالنسبة لي أن أعرضه لكم هو رائحة الدم المحترق. رائحة أجزاء الجسد، والبارود. رائحة 50 عاماً من الاضطهاد والألم محفورة في ذاكرتي".

وفي 16 شباط/فبراير 2020، فاز رائد بجائزة الشجاعة الصحفية في بريطانيا، تسلّمتها عائلتها نيابةً عنه

ولطالما كان المدافعون(ات) عن حقوق الإنسان في المنطقة العربية عرضة للإستهداف المباشر والإعتقال والقتل بسبب نشاطهم المشروع في الدفاع عن حقوق الإنسان، لا سيما بعد 2011 وخلال النزاعات المسلحة حيث تقع أشد وأفظع الإنتهاكات لحقوق الإنسان، إلى جانب أنظمة الحكم الدكتاتورية التي تمارس بشكل علني سياسة تقييد الحريات والإعلام وتعمل على زج الناشطين(ات) وأصحاب الرأي في السجون بتهم مختلفة بهدف كم الأفواه تعسفاً، لا سيما في بعض الدول البوليسية التي يعاني فيها الناشطون(ات) والمدافعون(ات) عن حقوق الإنسان غالباً من الاضطهاد والتخويف والترهيب، مما اضطر الآلاف منهم للخروج من المنطقة العربية والإنتقال نحو بلاداً آمنة.إضافةً لذلك تشهد المنطقة

العربية محاولات حثيثة من بعض الدول لإغلاق الفضاءات العامة وتضييق المجال على المجتمع المدني ومنظمات العمل الأهلي[6].

دور الناشطين(ات) بالمهجر في تحسين أوضاع حقوق الإنسان في بلدانهم الأصلية

ساهم التطور التكنولوجي وسهولة انتشار المعلومات والإهتمام العالمي بقضايا حقوق الإنسان المتغيرات المتسارعة في السياسية الدولية في تمكين نشطاء الشتات من التأثير على أوضاع حقوق الإنسان في بلدانهم الأصلية عبر تكتيكات وأنشطة عديدة كالضغط المباشر، واستخدام الحملات الإعلامية التقليدية والجديدة، وحملات التبرّع، ورفع الدعاوى القضائية على المتورطين بانتهاكات حقوق إنسان، والمظاهرات، والإتصالات الإلكترونية، والمشاركة السياسية. لكن دور نشطاء الشتات لا يقتصر على التأثير في السياسات الدولية والمحلية لبلدانهم الأصلية فقط، إنما يتخطى ذلك نحو إرساء ثقافة حقوق إنسان جديدة في مجتمعاتهم المستضيفة عبر نشر المعرفة والمشاركة في حوارات ومناقشات حول قضايا حساسة تشكل تحدياً للمجتمعات المستضيفة كالهجرة، والهوية، والتمييز العرقي والديني، و الحق في الثقافة وممارسة الدين بحرية، والحق بالحماية، إضافةً إلى نشر المعرفة حول أوضاع حقوق الإنسان في بلادهم الأصلية، مما يسهم في تشكيل تحالفات عابر للهويات للدفاع عن حقوق المجموعات المضطهدة حول العالم. واليوم أصبح لنشطاء الشتات دورًا عالميًا متزايد الأهمية كجسر بين الأفراد والحكومات والآليات القانونية والسياسية الدولية. وتمثل مجتمعات الشتات حلقة وصل مهمة في تغيير المؤسسات والهياكل الإجتماعية لمساءلة الحكومات وتعزيز الإعمال الكامل لحقوق الإنسان. وكان مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان قد ذكر في 2 أكتوبر 2020، أنه يتلقى باستمرار معلومات عن ارتكاب أعمال ترهيب وانتقام ضد ضحايا انتهاكات، وأفراد من المجتمع المدني، وناشطين بسبب تعاونهم مع الأمم المتحدة على الرغم من إلغاء عدد من أنشطة المنظمة الأممية منذ آذار/مارس بسبب القيود الناجمة عن جائحة كوفيد-19. ومن بين هؤلاء الذين يتعرّضون للأعمال الإنتقامية بسبب عملهم في مجال حقوق الإنسان، أفراد من الشتات العربي، حيث حاولت بعض الأطراف إرهابهم عبر المضايقات والتهديدات لأفراد أسرهم من المقيمين في الدول الأصلية[7]

الفصل الثاني: نظرة على حقوق الإنسان

ساهم التطور التكنولوجي وسهولة إنتشار المعلومات والإهتمام العالمي بقضايا حقوق الإنسان والمتغيرات المتسارعة في السياسية الدولية، في تمكين نشطاء الشتات من التأثير على أوضاع حقوق الإنسان في بلدانهم الأصلية عبر تكتيكات وأنشطة عديدة كالضغط المباشر، واستخدام الحملات الإعلامية التقليدية والجديدة، وحملات التبرّع، ورفع الدعاوى القضائية على المتورطين بانتهاكات حقوق إنسان، والمظاهرات، والاتصالات الإلكترونية، والمشاركة السياسية. لكن دور نشطاء الشتات لا يقتصر على التأثير في السياسات الدولية والمحلية لبلدانهم الأصلية فقط، إنما يتخطى ذلك نحو إرساء ثقافة حقوق إنسان جديدة في مجتمعاتهم المستضيفة عبر نشر المعرفة والمشاركة في حوارات ومناقشات حول قضايا حساسة تشكل تحدياً للمجتمعات المستضيفة كالهجرة، والهوية، والتمييز العرقي والديني، و الحق في الثقافة وممارسة الدين بحرية والحق بالحماية، إضافةً إلى نشر المعرفة حول أوضاع حقوق الإنسان في بلادهم الأصلية، مما يسهم في تشكيل تحالفات عابرة للهويات للدفاع عن حقوق المجموعات المضطهدة حول العالم. واليوم أصبح لنشطاء الشتات دورًا عالميًا متزايد الأهمية كجسر بين الأفراد والحكومات والآليات القانونية والسياسية الدولية. وتمثل مجتمعات الشتات حلقة وصل مهمة في تغيير المؤسسات والهياكل الاجتماعية لمساءلة الحكومات وتعزيز الإعمال الكامل لحقوق الإنسان.

عام 2017، أصدرت الإدارة الأميركية قراراً يمنع مواطني 7 دول معظمها ذات غالبية مسلمة، من الدخول إلى الولايات المتحدة بأية طريقة سواء عبر الجو أو البحر أو من خلال الحدود البرية فيما عرف بقرار "حظر المسلمين ."MUSLIM BAN-على أثره، احتشد المتظاهرون في المطارات، وقدّم قرابة 1000 مسؤول في وزارة الخارجية برقية ضد هذا القرار، كما رفع بعض المحامين مجموعة من الدعاوى القضائية احتجاجًا على الأمر التنفيذي الذي يحظر دخول المواطنين القادمين من كل من إيران والعراق وسوريا واليمن والسودان وليبيا والصومال إلى الولايات المتحدة. إنطلقت بعدها، حملات عديدة مناهضة للعنصرية بشكل عام، وللتمييز ضد المسلمين بشكل خاص كحملة لا لحظر المسلمينNO MUSLIM BAN EVER ، وحملة لا حظر ولا أسوار NO BAN NO WALL، وحملةSTOP MUSLIM REFUGEES BAN- اوقفوا حظر اللاجئين المسلمين، وغيرها من الحملات. وفي أواخر سنة 2017، قدمت عضوة الكونغرس جودي تشو والسيناتور كريس ميرفي مشروع قانون يحظر تقديم أي أموال أو رسوم لتنفيذ هذا القرار وعرف المشروع ب .NO BAN ACT وتشكلت تحالفات مدنية تضم منظمات حقوق إنسان أميركية، ومجموعات تبشيرية مسيحية، وجمعيات مسلمة، وجمعيات خاصة بالجاليات المسلمة، ومؤسسات حقوقية ومدافعة عن الحريات المدنية دعمت مشروع القانون وروّجت له وحشدت لتمريره في مجلس النواب واستخدم وسم .NOBANACT وكان للمجموعات والنشطاء والمنظمات العربية من المقيمين في أميركا دوراً كبيراً في هذه الجهود. وكانت إحدى أذكى التكتيكات التي استخدمتها منظمات الحقوق المدنية بالتعاون مع الجاليات المسلمة، هي التركيز على القصص الفردية للمتضررين(ات) وكيف أثر القرار على حياتهم ومستقبلهم. وفي كانون الثاني/يناير 2020، أصدرت الإدارة الأميركية تعديلات على القانون ليشمل مواطني(ات) 6 دول معظمها إفريقية. لاقى هذا التعديل أيضاً شجباً من المنظمات الأميركية، حيث اعتبرته مؤسسة بيت الحريّة FREEDOM HOUSE "إخفاق للقيم الأميركية ومبادئ حقوق الإنسان . NO TABLE OF FIGURES ENTRIES FOUND."في آذار/مارس 2020 وجهت حوالي 200 مجموعة من المجموعات الناشطة في الشتات وجمعيات يقودها اللاجئون(ات) والمهاجرون(ات)، ومنظمات حقوق إنسان أميركية، رسالة مشتركة إلى أعضاء مجلس النواب الأميركي يحثونهم(ن) على تبني مشروع قانون NO BAN ACTكما هو دون أي تعديلات . وفي 17 تموز/يوليو، وجهت ما يزيد عن 400 منظمة أميركية ومنظمات شتات عربي وإفريقي في أميركا، رسالة إلى مجلس النواب لحثه على الموافقة على مشروع القانون. وفي 22 تموز/يوليو صوت مجلس النواب لصالح مشروع قانون إلغاء الحظر بموافقة 233 صوتاً عضو(ة) مقابل رفض 183. وبموجب هذا القانون سيكون من حق الأشخاص المتضررين من حظر السفر الذي فرض في 2017، رفع قضايا أمام المحاكم الفيدرالية. على أثر ذلك، تمت إحالة القانون إلى مجلس الشيوخ، الغرفة الثانية من الكونغرس. وبحال موافقة الأخير، سيحال القانون إلى رئيس الجمهورية، ليصبح بعد ذلك نافذاً. هذا ويعتبر NO BAN ACT أوّل مشروع قانون حقوق مدنية في أميركا يتعلّق بحقوق المسلمين.

Figure1 "2017.02.04 No Muslim Ban 2, Washington, DC USA 00521" by tedeytan is licensed under CC BY-SA 2.0

المحور الأول: تعريف وسياق تاريخي

حقوق الإنسان هي ضمانات قانونية عالمية تحمي الأفراد والمجموعات من إجراءات الحكومات التي تتدخل في الحريات الأساسية والكرامة الإنسانية. ويُلزم قانون حقوق الإنسان الحكومات بفعل أشياء معينة ويمنعها من فعل أشياء أخرى.

"Eleanor Roosevelt and United Nations Universal 2 Figure Declaration of Human Rights" by US Department of State is licensed under CC BY-NC 2.0

وتعرّف الأمم المتحدة حقوق الإنسان على أنها حقوق متأصلة في جميع البشر مهما كانت جنسيتهم أو مكان إقامتهم أو نوع جنسهم أو أصلهم الوطني أو العرقي أو لونهم أو دينهم أو لغتهم أو أي وضع آخر. إن لنا جميعاً الحق في الحصول على حقوق الإنسانية على قدم المساواة وبدون تمييز. وجميع هذه الحقوق مترابطة ومتآزرة وغير قابلة للتجزئة.

يعرّفها رينيه كاسان[8] وهو أحد واضعي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأنها فرع خاص من الفروع الإجتماعية يختص بدراسة العلاقات بين الناس استناداً الى كرامة الإنسان و تحديد الحقوق والرخص الضرورية لازدهار شخصية كل كائن إنساني. أما الدكتور محمد سعيد المجذوب، المدير السابق لكلية الحقوق والعلوم السياسية في الجامعة اللبنانية، فيعرفها في كتابه "النظرية العامة لحقوق الإنسان" بأنها مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الانسان واللصيقة بطبيعته والتي تظل موجودة وان لم يتم الاعتراف بها، بل أكثر من ذلك حتى ولو انتهكت من قبل سلطة ما"[9] . ويذهب الأكاديمي والباحث السوري رضوان زيادة إلى القول بأن حقوق الإنسان هي الحقوق التي تكفل للكائن البشري والمرتبطة بطبيعته كحقه في الحياة والمساواة وغير ذلك من الحقوق المتعلقة بذات الطبيعة البشرية التي ذكرتها المواثيق والاعلانات العالمية.[10]

وبعد الحرب العالمية الثانية والفظائع التي ارتكبت خلالها، أصبح جلياً أن الجهود السابقة لتأمين الحقوق الفردية والحد من سلطة الحكومات لانتهاك هذه الحقوق كانت غير كافية. فأتى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان [11] كاستجابة أممية. بيد أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان غير ملزمًا قانونًا، رغم أنه يحمل وزنًا أخلاقيًا كبيرًا. ومن أجل إعطاء حقوق الإنسان

المدرجة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان قوة القانون، صاغت الأمم المتحدة عهدين، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والحقوق السياسية[12] والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. إلّا أن تقسيم الحقوق بين هاتين المعاهدتين كان انعكاساً واضحاً للإنقسام الأيديولوجي العالمي خلال فترة الحرب الباردة. وعرف الإعلان الأممي مع العهدين وبروتوكولاتهما بشرعة حقوق الإنسان. وحددت شرعة حقوق الإنسان الحقوق التي يجب على الحكومات احترامها وتعزيزها،
بما في ذلك:

- الحق في الحياة
- المساواة
- الأمن الشخصي
- التحرر من العبودية
- عدم التعرض للاعتقال / والاحتجاز التعسفي
- حرية التنقل والإقامة.
- الإجراءات القانونية الواجبة
- حرية الرأي والتعبير
- حرية تكوين الجمعيات والتجمع
- الحق في ظروف عمل آمنة وصحية
- الحق في تكوين النقابات والإضراب
- الحق في الغذاء والملبس والمسكن المناسب
- الحق في التعليم
- الحق في الصحة.

يوجد مبادئ أساسية تقوم عليها حقوق الإنسان لأنها تنطبق على جميع الناس. وهي أن حقوق الإنسان:

عالمية من حيث إنها تنتمي إلى جميع الناس بالتساوي بغض النظر عن الوضع. يولد جميع الناس أحرارًا ومتساوين في الكرامة والحقوق.
غير قابلة للتصرف من حيث إنه لا يجوز نقلها أو نقلها. لا يزال الناس يتمتعون بحقوق الإنسان حتى عندما حكوماتهم تنتهك تلك الحقوق.
غير قابلة للتجزئة ومترابطة وهذا يعني أن حقوق الإنسان المختلفة ترتبط ارتباطاً جوهرياً ببعضها ولا يمكن النظر إليها بمعزل عن بعضها البعض. ويعتمد التمتع بحق واحد على التمتع بالعديد من الحقوق الأخرى وليس هناك حق أكثر أهمية من الحقوق الأخرى..
عدم التمييز حيث يحق لكل فرد التمتع بحقوقه بدون تمييز في "العرق" أو الخلفية العرقية أو اللون أو الجنس أو التوجه الجنسي أو الإعاقة أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو المولد أو أي حالة أخرى.

القانون الدولي لحقوق الإنسان

إضافةً للشرعة الدولية لحقوق الإنسان[13]، فقد أضفت سلسلة من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وغيرها من الصكوك المعتمدة منذ عام 1945 شكلًا قانونيا على حقوق الإنسان المتأصلة وأنشأت مجموعة حقوق الإنسان الدولية. وقد تم اعتماد صكوك أخرى على الصعيد الإقليمي تعكس شواغل معينة بشأن حقوق الإنسان في الإقليم وتنص على آليات حماية محددة. كما اعتمدت معظم الدول دساتير وقوانين أخرى تحمي حقوق الإنسان الأساسية بشكل رسمي. وفي حين أن المعاهدات الدولية والقانون الدولي العرفي تشكل العمود الفقري للقانون الدولي لحقوق الإنسان[14] ، فإن صكوكا أخرى، مثل الإعلانات والخطوط التوجيهية والمبادئ المعتمدة على الصعيد الدولي تساهم في تفهمه وتنفيذه وتطويره. ويتطلب احترام حقوق الإنسان ترسيخ سيادة القانون على الصعيد ين الوطني والدولي. يحدد القانون الدولي لحقوق الإنسان الإلتزامات التي تلتزم الدول باحترامها، عندما تصبح الدول أطرافاً في المعاهدات الدولية. وتتحمل الدول إلتزامات وواجبات بموجب القانون الدولي باحترام حقوق الإنسان وحمايتها، والعمل بها، حيث يجب على الدول الامتناع عن التدخل أو الحدّ من التمتع بحقوق الإنسان، ويتطلب الإلتزام بالحماية من الدول ،حماية الأفراد، والجماعات من انتهاكات حقوق الإنسان، ويعني الإلتزام العمل بها أنه يتعين على الدول إتخاذ إجراءات إيجابية لتيسير التمتع بحقوق الإنسان الأساسية، ومن خلال التصديق على المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان[15]، تتعهد الحكومات بوضع تدابير وتشريعات محلية تتوافق مع إلتزاماتها وواجباتها بموجب المعاهدات. وعندما تخفق الإجراءات القانونية المحلية في معالجة انتهاكات حقوق الإنسان، تتاح آليات وإجراءات للشكاوى الفردية أو الإتصالات على المستويين الإقليمي والدولي للمساعدة في ضمان إحترام المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتنفيذها وإنفاذها على المستوى المحلي.

الفرق بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني

"British Red Cross SMS train advert" by 3 Figure HowardLake is licensed under CC BY-SA 2.0

هناك تكامل بين القانون الدولي الإنساني [16] والقانون الدولي لحقوق الإنسان (الذي يشار إليه فيما بعد بحقوق الإنسان). فكلاهما يسعى إلى حماية أرواح البشر وصحتهم وكرامتهم، وإن كان ذلك من زاوية مختلفة. فالقانون الإنساني ينطبق في أوضاع النزاع المسلح. في حين تحمي حقوق الإنسان، أو على الأقل بعضها، الفرد في جميع الأوقات، في الحرب والسلم على السواء. بيد أن بعض معاهدات حقوق الإنسان تجيز للحكومات أن تنقض بعض الحقوق في حالات الطوارئ العامة، بينما لا يسمح القانون الدولي الإنساني بأي نقض لأنه صمم أصلا لينطبق في حالات طوارئ وهي النزاعات المسلحة.

المحور الثاني: المنهج القائم على حقوق الإنسان (HRBA)

تعريف

تعرّف الأمم المتحدة النهج القائم على حقوق الإنسان على أنه عن إطار مفاهيمي يستند بشكل معياري إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان وموجه في تنفيذه إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان. ويسعى هذا النهج إلى تحليل الإلتزامات والتفاوتات ومواطن القابلية للتضرر وإلى علاج الممارسات التمييزية والتوزيع غير العادل للقوة وهو ما يعوق تحقيق التقدم ويقلص من حقوق الإنسان.[17]

وبموجب النهج القائم على حقوق الإنسان، تترسخ الخطط والسياسات والبرامج على نظام للحقوق وتناظر الإلتزامات التي ينشئها القانون الدولي. ومن شأن ذلك أن يساعد على تعزيز الاستدامة، وعلى تمكين الناس أنفسهم (أصحاب الحقوق) - وبخاصة أكثرهم تهمشاً- من المشاركة في رسم السياسات وعلى مساءلة من يتحملون واجب في التصرف في هذا الشأن (المكلفون بواجبات).

مبادئ بانل PANEL [18]

هناك خمسة مبادئ أساسية لتطبيق النهج القائم على حقوق الإنسان في الممارسة العملية، والمعروفة باسم مبادئ بانل PANEL. وهي:

- **المشاركة**: وهذا يعني أن أصحاب الحقوق، بما في ذلك الطلاب وأولياء الأمور والمجتمعات المحلية، يشاركون بفاعلية في المطالبة بحقوقهم، وينبغي أن يكون الأطفال هم جوهر عمليات صنع القرارات التي تؤثر على تعليمهم، ولكن نظرًا لطبيعة التعليم، يكون للآباء والمعلمين والمجتمعات المحلية دور فاعل في ذلك. يجب أن تكون المشاركة فعالة وحرة وهادفة، ويجب ضمان أن يكون الطفل هو محور المشاركة فيما يتعلق بالحق في التعليم.
- **المساءلة**: يجب أن تساءل الدول عن إلتزاماتها بحقوق الإنسان، حيث إنها تكون غالبا هدفاً لتكتيكات المناصرة في النهج القائم على الحقوق. يجب أن تكون الدول صادقة بشأن عمليات صنع القرار وضمان أن تشمل عمليات صنع القرار هذه مشاركة المجتمعات المحلية المتأثرة والمعلمين وأولياء الأمور والطلاب.
- **عدم التمييز والمساواة**: إن مفهومي عدم التمييز والمساواة هما جوهر إطار حقوق الإنسان، وهذا يعني واجب التركيز على الفئات الأكثر تهميشا من أجل إحداث تغيير للجميع.
- **التمكين**: يجب أن يُعطى أصحاب الحقوق القدرة على معرفة حقوقهم وفهمها، وكذلك المهارات والأدوات للمطالبة بحقوقهم. يجب على المجتمع المدني توفير التدريب والأدوات والدعم للمجتمعات المحلية وضمان أنها تعزز المناصرة الشعبية الحقيقية.
- **الإرتباط بالإطار القانوني الدولي لحقوق الإنسان**: يجب أن يستمد النهج القائم على الحقوق من الإطار القانوني الدولي، حيث يوفر الإطار القانوني مصداقية ووسيلة لتحديد القضايا والمشاكل وكذلك التماس الإنصاف.

"يتطلب منا النهج القائم على الحقوق في كل موقف نواجهه أن نسأل: ما هو مضمون الحق؟ من هم أصحاب الحقوق؟ من هم المكلفون بالواجبات؟ هل يستطيع أصحاب الحقوق والجهات المسؤولة المطالبة بحقوقهم وإعمالها؟ وإن لم يستطيعوا فعل ذلك، كيف يمكننا مساعدتهم للقيام بذلك؟ هذا هو جوهر نهج القائم على حقوق الإنسان"

- ماري روبنسون، المفوضة السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة سابقا

الفاعلون في النهج القائم على حقوق الإنسان

توجد ثلاث فئات من الفاعلين الجديرين بالذكر وهم: أصحاب الحقوق، المكلفون بالواجبات، المتحمّلون للواجبات.
فالمقاربة الحقوقية إذن تهدف إلى تعزيز قدرات أصحاب الحقوق ليطالبوا بحقوقهم، وتعزيز قدرات المكلفين بأداء الواجبات للوفاء بإلتزاماتهم، وتعزيز قدرات المتحملين للواجبات لكي يساندوا هؤلاء وأولئك.
مثال على ذلك

الجهة الفاعلة	دورها	التطبيق: حق الحماية من الإبعاد القسري للاجئين في أوروبا
أصحاب الحقوق	لكل كائن بشري حقوق. وعند ملاحظة عدم احترام حق ما، أو انتهاكه، أو تعذر النفاذ إليه، يتعيّن بادئ ذي بدء تحديد من المتضرر من ذلك	جميع اللاجئين الموجودين في إحدى الدول الأوروبية
المكلفون بالواجبات	المكلفون بالواجبات هو كل شخص مسؤول عن تأدية حق، أو احترامه، أو حمايته. أي يقع على عاتق الدولة مهمة احترام إلتزاماتها تجاه حقوق الإنسان، ويتشاطر تلك المسؤولية كل المؤسسات الحكومية ومجلس النواب والوزارات والسلطات المحلية والقضاة والسلطات العدلية والشرطة والمعلمين والمستشارين العامين. فكلهم من المكلفين بالواجبات.	الحكومة الدولة المعنية-المفوضية السامية لشؤون اللاجئين-صناع القرارات الرسمية-الإتحاد الأوروبي وكل أجهزته المعنية
المتحملون بالواجبات	المتحملون للواجبات فاعلون آخرون أغلبهم غير حكوميين. ويمكن أن يكون لهم تأثير إيجابي أو سلبي على الحقوق الإنسانية. وباستطاعتهم ممارسة التأثير في المكلفين بالواجبات ومساندة أصحاب الحقوق. يتعلق الأمر هنا أساسا بالمجتمع المدني. وقد يسهمون كذلك في عدم احترام الحقوق أو انتهاكها. لذا يتحتم إشراكهم وتوعيتهم.	المنظمات الدولية والمحلية المعنية بأوضاع اللاجئين و/أو حقوق الإنسان-منظمات الشتات-شبكات الناشطون(ات)، والمدافعين(ات) عن حقوق الإنسان العربية والعابرة للحدود الوطنية

إسقاط للنهج القائم على حقوق الإنسان على المثال أعلاه:

تنبيــه:
فــي بعـض الحالات يصعـب التمييـز بيـن المكلفين بالواجبات والمتحمليـن للواجبــات. فينبغـي إذن أن نتســاءل دائمــا عمــن المنوط به تحمل المســؤولية.

على مستوى الواجبات

في حالة إلتزام المكلفون بالواجبات بالنهج القائم على حقوق الإنسان، لن يتم ترحيل أحد اللاجئين عملاً بالحق. أمّا عدم إلتزامهم واضطلاعهم بدور يؤول إلى انتهاك حق اللاجئ، قد يؤدي إلى إعادة الأخير قسراً وتعريض حياته وسلامته للخطر. أصحاب الحق في هذه الحالة كما يمكننا أن ندرك أن أصحاب الحقوق ليسوا في وضع يتيح لهم المطالبة باحترام حقوقهم، ولا بحمايتها، ولا بتأديتها. أما المتحملون(آت (للواجبات فلهم دور أساسي عبر الضغط على المكلفين(آت (بالواجبات لاحترام حق اللاجئين بالحماية من الإعادة القسرية، وبالتالي الإلتزام بالنهج القائم على حقوق الإنسان.

على مستوى القدرات

عملاً بالنهج القائم على حقوق الإنسان، علينا كمتحملين(ات) للواجبات، أن نفهم السبب الذي يجعل أصحاب الحقوق غير قادرين على التحرك بفاعلية والمطالبة باحترام حقوقهم، ومن ثم تعزيز قدراتهم لينتقلوا إلى مرحلة الفعالية في تحقيق وحماية حقوقهم، عبر تزوديهم(ن) بسبل المعرفة (القوانين، حقوق اللاجئين(ات)..) والأدوات اللازمة (مثلاً: المناصرة، التشبيك، الحشد، الرصد..) كذلك، يفرض علينا النهج القائم على حقوق الإنسان تطوير قدراتنا ومهاراتنا بشكل مستمر كمتحملين(ات) للواجبات حتى نستطيع التأثير بشكل أكبر على المكلفين(ات) بالواجبات وحماية أصحاب الحقوق.

أعلنت مفوضة الأمم المتّحدة السامية لحقوق الإنسان ميشيل باشيليت أن "الإجراءات القائمة على حقوق الإنسان تحقّق نتائج ملموسة". وفقاً لتقرير المفوضية السامية لحقوق الانسان للعام 2019 تم -على سبيل المثال لا الحصر-: تيسير 37 عملية تصديق أو انضمام إلى معاهدات حقوق الإنسان الأساسية، وتوفير خدمات إعادة التأهيل والدعم إلى حوالي 36,000 شخص من ضحايا التعذيب في 77 دولة، والمساعدة في اعتماد 15 قانونًا وطنيًا جديدًا يحظّر التمييز بجميع أشكاله. وتواصل المكاتب الميدانية للمفوضية السامية لحقوق الانسان دعم الحكومات ومنظمات المجتمع المدني والجهات الفاعلة الأخرى لتعزيز قدرتها على التعامل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان ومعالجة شواغل حقوق الإنسان على الصعيدين الإقليمي والقطري. وشملت مجالات التركيز الخاصة قضايا العنف ضد المدنيين، والإفلات من العقاب، واحترام سيادة القانون، والتمييز والتهديدات ضد الحريات الأساسية والمجتمع المدني. كما تقدم المفوضية السامية لحقوق الإنسان المشورة الفنية بشأن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة من خلال تطبيق النهج القائم على حقوق الإنسان.

مثال:

إشراك المجتمعات المحلية في أوغندا: في دائرة موكونيو، كان نظام توفير المياه (نظام التدفق بالجاذبية) لا يعمل بشكل جيد بسبب سوء الإدارة والمشاكل التقنية. وعلاوة على ذلك، لم يتم إشراك المجتمع المحلي ولم تكن هياكل الإدارة القائمة تراعي شواغل المجتمع المحلي بالقدر الكافي. وللتصدي لذلك، أنشئ مجلس للمياه، يتألف من ممثلي كافة فئات مستعملي المياه، إضافة إلى السلطات المحلية. وقامت المرأة بدور حيوي للغاية. وحسن نظام الإدارة الجديد تحسينا ملحوظا الإمداد بالمياه المأمونة. بل إن هذه العملية الشفافة والخاضعة للمساءلة شجعت المجتمعات المحلية على تقديم مساهمات مالية للصيانة- Practices Good MDG

في اليابان ، تم وضع وتطوير أنظمة وسياسات حقوق الإنسان داخل الحكومة الوطنية بموجب الدستور، الذي يحدد احترام حقوق الإنسان الأساسية كأحد مبادئها الأساسية، وكذلك القواعد الدولية بما في ذلك اتفاقيات حقوق الإنسان التي صاغتها الأمم المتحدة. أيضاً مكتب حقوق الإنسان التابع لوزارة العدل يعمل كجهاز إداري يشارك في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ومكاتب الشؤون القانونية ومكاتب الشؤون القانونية في المقاطعات ، وهي مكاتبها المحلية وفروعها ، فضلاً عن متطوعي حقوق الإنسان، يشار إليهم باسم "هيئات حقوق الإنسان التابعة لوزارة العدل."

المحور الثالث: حماية حقوق الإنسان

الآليات الوطنية لحماية حقوق الإنسان

بموجب معاهدات حقوق الإنسان، تتحمل الحكومات المسؤولية الأساسية عن حماية وتعزيز حقوق الإنسان. لكن الحكومات ليست وحدها المسؤولة عن ضمان حقوق الإنسان. وينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على ما يلي: يجب على كل فرد وكل عضو في المجتمع... أن يسعى جاهداً من خلال التعليم والتربية لتعزيزه احترام هذه الحقوق والحريات والتدابير التقدمية، الوطنية والدولية، إلى ضمان الاعتراف والتقيد العالميين والفعالين. هذا الحكم لا يعني فقط الحكومة، ولكن أيضًا الشركات ومنظمات المجتمع المدني والأفراد مسؤولون عن تعزيز حقوق الإنسان واحترامها.

النظام الدولي لحماية حقوق الإنسان

أجهزة الأمم المتحدة المعنية بحماية حقوق الإنسان

المفوضية السامية لحقوق الإنسان

هي مركز معظم أنشطة حقوق الإنسان للأمم المتحدة. تنسق المفوضية عمل الأمم المتحدة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان وتشمل المكاتب القطرية والإقليمية التي تعمل مع الشركاء المحليين لضمان تطبيق معايير حقوق الإنسان والتثقيف بشأنها. كما تدعم المفوضية السامية لحقوق الإنسان عمل مجلس حقوق الإنسان والهيئات الأساسية لرصد المعاهدات.

Figure4 "Human Rights Council - 14th Session" by UN Geneva is licensed under CC BY-NC-ND 2.0

المستشارين الخاصين بمنع الإبادة الجماعية ومسؤولية الحماية

يعمل المستشار الخاص بمنع الإبادة الجماعية[19] بوصفه محفزا لإذكاء الوعي بأسباب الإبادات الجماعية وديناميةوقوعها، فضلا عن التوعية بها وحشد الجهود لاتخاذ الإجراءات المناسبة فيما يتصل بها. وتقع على المستشار الخاص بشأن مسؤولية الحماية [20] مسؤولية التنمية العملياتية المؤسسة والسياسية والمفاهيمية لـ"مسؤولية الحماية".

مجلس الأمن

في بعض الأحيان، يتعامل مجلس الأمن [21]مع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان تقع غالبا في مناطق النزاعات. ويعطي ميثاق الأمم المتحدة لمجلس الأمن صلاحيات التحقيق في المسائل وإرسال بعثات وتعيين مبعوثين خاصين والطلب إلى الأمين العام استخدام مساعيه الحميدة. ولمجلس الأمن صلاحيات إصدار توجيهات بوقف إطلاق النار وإرسال مراقبين عسكريين أو قوة لحفظ السلام. فإذا لم تفد هذه الإجراءات، للمجلس استخدام تدابير تنفيذ مثل العقوبات الاقتصادية وحظر الأسلحة والعقوبات المالية وفرض قيود على السفر وقطع العلاقات الدبلوماسية والحصار وربما يصل الأمر إلى العمل العسكري الجماعي.

اللجنة الثالثة التابعة للجمعية العامة

تعهد الجمعية العامة إلى لجنتها الثالثة- اللجنة الاجتماعية والإنسانية والثقافية - ببنود جدول الأعمال المتعلقة بمجموعة من القضايا الاجتماعية والإنسانية وقضايا حقوق الإنسان التي تؤثر على الشعوب في جميع أنحاء العالم. ويرتكز جزء هام من عمل اللجنة على بحث مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك تقارير الإجراءات الخاصة بمجلس حقوق الإنسان. بما في ذلك تقارير الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان المنشأ حديثا.

الهيئات المتعلقة بمعاهدات حقوق الإنسان

تنبثق عن كل اتفاقية من الاتفاقيات التسع المتعلقة بحقوق الإنسان، لجنة مكونة من خبراء مستقلين لرصد تنفيذ أحكام اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية من قبل الدول التي صادقت عليها. وتتم الرقابة عن طريق تلقي تقارير من الدول الأطراف ودراسة هذه التقارير. وتستطيع بعض هيئات المعاهدات أيضًا تلقي شكاوى من الأفراد وغيرهم ممن لهم حقوق قد انتهكت. فيما يلي المعاهدات التسع الأساسية لحقوق الإنسان وسنوات اعتمادها:

- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري[22]
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية [23]
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية [24]
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة [25]
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة [26]
- اتفاقية حقوق الطفل [27]
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم [28]
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة [29]
- الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري[30]

آلية تعميم مراعاة حقوق الإنسان

تُعنى آلية مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لتعميم مراعاة حقوق الإنسان[31] بتحسين الجهود المبذولة لتعميم حقوق الإنسان داخل منظومة الأمم المتحدة الإنمائية.

مجلس حقوق الإنسان

أنشئ مجلس حقوق الإنسان في عام 2006، ليكون بديلا عن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان التي مر على إنشائها 60 عاما — بوصفه هيئة حكومية دولية مسؤولة عن حقوق الإنسان. ويقوم على الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان خبراء بارزون مستقلون تطوعوا لفحص كل ما يتصل بحقوق الإنسان ورصده والإبلاغ العلني عن ذلك، فضلا عن تقديم المشورة بشأن حقوق الإنسان من منظور موضوعي أو قُطري.

الأمين العام للأمم المتحدة

يعين الأمين العام [32] ممثلين خواص للتوعية بالانتهاكات الرئيسية لحقوق الإنسان

- الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراعات المسلحة[33].
- الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع.[34]
- الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال.[35]

لجنة وضع المرأة

لجنة وضع المرأة [36]هي الهيئة الحكومية الدولية العالمية المعنية بتعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بالمرأة. وتعمل هيئة الأمم المتحدة للمرأة [37] — التي أنشئت في عام 2010 — بمثابة الأمانة العامة لها.

"يوصف الأفراد الذين انتهكت حقوقهم أو حرموا من حقوق الإنسان الأساسية عادة بـ"ضحايا" انتهاكات حقوق الإنسان أو الجرائم. فهذه هي المصطلحات التي تستخدم في العلن بشأن المبادئ الأساسية لتوفير العدالة لضحايا الجريمة وإساءة استعمال السلطة، وفي تطبيق نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية[38]. أما المدافعات عن حقوق الإنسان عامةً والنساء خاصةً، فيملن إلى استخدام مصطلح "ناجية" عوض "ضحية" كوسيلة لإظهار صفة النساء والفتيات الخاضعات للعنف وثباتهن وشجاعتهن. إذ يعتبر مصطلح "ضحية" بنظرهن على أنه يفيد ضمنياً السلبية وقبول الإنتهاك. إلا أن المصطلحين يعتبران ملائمين أحيانا. ففي حين يسلط مصطلح ناجية الضوء على المرأة كفرد، يقر مصطلح "الضحية" بجسامة نظام التمييز المبني على النوع الاجتماعي الذي تواجهه النساء والفتيات."[39]

إجراءات ومبادئ توجيهية أخرى

بالإضافة إلى إنشاء قانون المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان، تعمل الأمم المتحدة على توسيع نطاق ومحتوى حقوق الإنسان من خلال صياغة معايير دولية غير ملزمة تعكس الإجماع الدولي حول قضايا محددة تتعلق بحقوق الإنسان، مثل الإعلانات والمبادئ والمبادئ التوجيهية.

- مبادئ حماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن.[40]
- الإعلان المتعلق بحقوق الإنسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه.[41]
- إعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية.[42]
- إعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية.[43]
- الاتفاقية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة.[44]
- القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء.[45]
- مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن.[46]
- المبادئ التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.[47]
- قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم.[48]

الإعلان المتعلق بحقوق الإنسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه
المادة 5:

1- يتمتع الأجانب، بموجب القانون المحلي ورهناً بمراعاة الإلتزامات الدولية ذات الصلة للدولة التي يوجدون فيها، بالحقوق التالية على وجه الخصوص:
(أ) الحق في الحياة والأمن الشخصي، ولا يتعرض أي أجنبي للاعتقال أو الاحتجاز علي نحو تعسفي، ولا يحرم أي أجنبي من حريته إلا بناء علي الأسباب المحددة في القانون ووفقا للإجراءات الواردة فيه،
(ب) الحق في الحماية من التدخل التعسفي أو غير القانوني في الخصوصيات أو العائلة أو السكن أو المراسلات،
(ج) الحق في المساواة أمام المحاكم بأنواعها وأمام سائر الهيئات والسلطات المختصة بإقامة العدل، والحق، عند الضرورة، في الاستعانة مجانا بمترجم شفوي في الإجراءات القضائية والإجراءات الأخرى التي ينص عليها القانون،
(د) الحق في اختيار زوج، وفي الزواج، وفي تأمين أسرة،
(هـ) الحق في حرية الفكر والرأي والضمير والدين، ولا يخضع الحق في الجهر بدينهم أو معتقداتهم إلا للقيود التي ينص عليها القانون والتي تكون ضرورية لحماية الأمن العام أو النظام أو الصحة العامة أو الأخلاق أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم الأساسية،
(و) الحق في الاحتفاظ بلغتهم وثقافتهم وتقاليدهم،
(ز) الحق في تحويل المكاسب والمدخرات أو غيرها من الأصول النقدية الشخصية إلي الخارج، مع مراعاة أنظمة النقد المحلية.

2- رهناً بمراعاة القيود التي ينص عليها القانون والتي هي ضرورية في المجتمع الديمقراطي لحماية الأمن القومي، أو السلامة العامة، أو النظام العام، أو الصحة العامة، أو الأخلاق، أو حقوق الآخرين وحرياتهم، والتي تتفق مع الحقوق الأخرى المعترف بها في الصكوك الدولية ذات الصلة والحقوق الواردة في هذا الإعلان، يتمتع الأجانب بالحقوق التالية:
(أ) الحق في مغادرة البلد،
(ب) الحق في حرية التعبير،
(ج) الحق في الاجتماع السلمي،
(د) الحق في الانفراد بملكية الأموال وكذلك بالاشتراك مع الغير، رهنا بمراعاة القانون المحلي.
3- رهنا بمراعاة الأحكام المشار إليها في الفقرة 2، يتمتع الأجانب المقيمون بصورة قانونية في إقليم دولة ما بالحق في حرية التنقل وحرية اختيار محل إقامتهم داخل حدود الدولة.
4- يسمح بدخول زوج الأجنبي المقيم بصورة قانونية في إقليم دولة ما وأولاده القصر أو المعالين لمصاحبته والالتحاق به والإقامة معه، رهنا بمراعاة التشريع الوطني والحصول علي الإذن الواجب.

بالإضافة إلى الأمم المتحدة، هناك منظمات دولية أخرى تشارك في إنشاء ورصد وتطبيق المعايير الدولية لحقوق الإنسان. بعض هذه المنظمات الدولية تركز على معين فئة من قضايا حقوق الإنسان، بينما يحصر البعض الآخر تركيزهم على منطقة جغرافية. نذكر منها:

- **منظمة العمل الدولية:** تشرف منظمة العمل الدولية على مجموعة من الاتفاقيات الملزمة قانونًا التي تضمن بعض حقوق الإنسان المتعلقة بالعمل، وخاصة "حرية تكوين الجمعيات والاعتراف الفعال بالحق إلى المفاوضة الجماعية؛ القضاء على جميع أشكال العمل الجبري أو الإجباري؛ الإلغاء الفعال للطفل العمل؛ والقضاء على التمييز في الاستخدام والمهنة "
- **المحكمة الجنائية الدولية:** هي محكمة مستقلة ودائمة تحاكم الأشخاص المتهمين بارتكاب أخطر الجرائم الدولية: الإبادة الجماعية، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب. وتستند المحكمة الجنائية الدولية إلى نظام روما الأساسي، وهو معاهدة صدقت عليها 122 دولة توفر الولاية القضائية على هذه الجرائم وتكمل النظام القانوني الوطني.

الآليات الدولية لحقوق الإنسان

تنقسم الآليات الدولية لحقوق الإنسان لنوعان:

- تعاهدية: على أساس الاتفاقيات الدولية.
- غير تعاهدية: على أساس المعاهدات الدولية أي مجلس حقوق الإنسان من خلال الاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة.

النوع الأول: الآليات التعاهدية

يجوز لأي شخص أن يوجه انتباه الأمم المتحدة إلى انتهاك مزعوم لحقوق الإنسان، ويفعل ذلك كل عام الآلاف من الناس في شتى أنحاء العالم فالشكاوى الفردية هي التي تعطي المعنى الملموس لحقوق الإنسان. وفي المقاضاة المتعلقة بالدعاوى الفردية، تطبق عملياً المعايير الدولية التي قد تبدو، وهي خارج هذا الإطار، عامة ومجردة. والمعايير الواردة في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان تطبق تطبيقاً مباشراً للغاية عند إسقاطها على المواقف الحقيقية في حياة الأفراد. أما مجموعة القرارات التي تنشأ عن ذلك، فربما تكون دليلاً للدول واجملتمع المدني والأفراد في تفسير المعنى المعاصر لهذه المعاهدات. وشهدت الآليات الدولية لتقديم الشكاوى تطوراً سريعاً منذ أوائل السبعينيات، وبات بإمكان الأفراد اليوم رفع دعاوى أمام الأمم المتحدة فيما يتعلق بانتهاك حقوقهم الواردة [49]في تسع معاهدات تعرف بالمعاهدات "الأساسية" لحقوق الإنسان، وقد وُضعت آليات تقديم الشكاوى بما يمكّن الشخص العادي من الاستفادة منها. وهذه المعاهدات، هي:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو الإنسانية أو المهينة
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة
- الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
- اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها الاختيارية

المهام العامة للجان التعاهدية:

- رصد ومراقبة تطبيق الإتفاقية
- تتلقى التقارير عن نفاذ أحكام الإتفاقية وعن التقدم المحرز في تطبيقها
- تدرس التقارير والإجراءات التي اتخذتها الدول
- تطرح تساؤلات للدول

- تتلقى التقارير من المنظمات الأهلية
- تتلقى التقارير من المنظمات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة
- تقوم بتقصي الحقائق والمعلومات من كافة المصادر المتاحة
- المعاينة الميدانية بموجب البروتوكول الاختياري
- إصدار الملاحظات الختامية
- تلقي الشكاوى الفردية

إن آلية الحماية المرتبطة بالاتفاقية تكون من خلال التقارير الحكومية وغير الحكومية أو من خلال تقديم الشكاوى بموجب البوتوكول أو الإتفاقية.

التحقيق وتقصي الحقائق:

يقتصر هذا الإجراء فقط على لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بموجب المادة 8 من البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وعلى لجنة مناهضة التعذيب بمقتضى المادة 20 من اتفاقية مناهضة التعذيب. حيث إنه إذا تلقت اللجنة معلومات موثوقاً بها ترى أنها تتضمن دلائل لها أساس قوي تشير إلى أن انتهاكات تمارس على نحو منتظم في أراضي دولة طرف ـ طالما لم تعلن الدولة المعنية إنها لا تعترف باختصاص اللجنة في هذا الشأن ـ فإنها تدعو الدولة الطرف المعني إلى التعاون في دراسة هذه المعلومات. وإذا استوجبت ضرورة التحقيق، فإنه يحق للجنة إيفاد عضو أو أكثر من أعضائها إلى أراضي البلد المعني للقاء السلطات المعنية وممثلي المنظمات غير الحكومية، ويقومون بزيارة أماكن الانتهاك وغيرها.

إستلام البلاغات والشكاوى:
هذا الإختصاص تنفرد به 6 لجان تعاهدية هي:

- لجنة القضاء على التمييز العنصري بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.
- اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- لجنة مناهضة التعذيب، بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
- لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو CEDAW).
- لجنة حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم بموجب الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.
- اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بموجب البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

- اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بموجب البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

عام 2003، قدمت السيدة أ.ت.، وهي ضحية للعنف المنزلي ، بلاغًا فرديًا إلى لجنة سيداو ضد بلدها المجر لعدم حمايتها من العنف الشديد وسوء المعاملة على يد زوج القانوني وزعمت أن زوجها كان عنيفًا ومسيئًا جسديًا، وهدد بالاعتداء الجنسي ، ورفض دفع إعالة الطفل. وقدمت شهادات طبية مؤيدة لمزاعمها. وكان هذا البلاغ هو أول قضية تستمع إليها اللجنة بشأن العنف المنزلي. وجدت اللجنة أن تقاعس المجر ينتهك حقوق الإنسان لـ السيدة أ.ت. بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وفي تفاصيل القضية:

نجح زوج أ.ت. بمقاضاتها لدى السلطات المجرية، بحجة أنه لم يتم إثبات أي إساءة وأن المحكمة لا تستطيع تقييد حقه بالملكية ومنعه من دخول شقته حيث تقيم أ.ت.، خاصةً أنهما يمتلكانها بشكل مشترك. لم تكن أوامر الحماية حينها متاحة لمصلحة أ.ت. من جانب المجر. لذا سعت للحصول على إعفاء من المحاكم المدنية والمحاكم الجنائية وسلطة حماية

الأطفال، لكن دون جدوى. وبعد أن استنفدت الخيارات المتاحة داخل بلدها، سعت إلى العدالة عن طريق الإتصال الفردي مع لجنة السيداو. بعد أن أصدرت لجنة السيداو توصيات تصب في مصلحة أ.ت.، ردّت المجر برسالة مكتوبة مؤكدة أن المكتب الحكومي لتكافؤ الفرص قد أجرى اتصالات مع أ.ت. وقدم لها المشورة القانونية، وأمّن لها ولأطفالها السكن المناسب. علاوة على ذلك، أشارت المجر في ردها أنها تعمل على عدة تشريعات تضمن تدابير لحماية ضحايا العنف المنزلي.

في عام 2004، قدمت أ.ت. واثنتان من المنظمات غير الحكومية المجرية "رسالة ظل" إلى لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة للرد على موقف المجر. احتوت الرسالة على جزأين: أولاً، تعليق أ.ت. الشخصي، و ثانياً، استعراض المنظمات غير الحكومية للتدابير التي اتخذتها الحكومة المجرية، حيث اتضح أن رد حكومة المجر كان مضللًا في أحسن الأحوال، حيث لم يُعرض على أ.ت. سوى سكن مؤقت، ولم يعرض عليها توكيل محامي(ة)، وأن الحكومة لم تناقش أبدًا إمكانية تلقيها التعويض عن انتهاك حقوقها. وأوضحت المنظمات غير الحكومية أن رد المجر لا يعكس مضمون أو روح اتفاقية سيداو. وأشارت المنظمات غير الحكومية إلى أن رد المجر لم يأت على ذكر "العنف الأسري"، وأنها، أي الحكومة، قد أشارت إلى القوانين العامة التي لا تتناول العنف المنزلي وناقشت سبل الانتصاف غير المتاحة بانتظام لضحايا العنف المنزلي.

أكدت الحكومة المجرية فيما بعد الكثير مما قالته المنظمات غير الحكومية في رسالة الظل، معترفة بذلك أن معظم تشريعات العنف الأسري لم يتم تنفيذها وأن نظامها القانوني لم يكن مؤهلا" لتقديم الدعم المناسب لضحايا العنف المنزلي. كررت لجنة سيداو في عام 2005 توصياتها السابقة، وخلصت إلى أن المجر ينبغي أن "تحترم، وتحمي، وتعزّز إعمال حقوق الإنسان للمرأة، بما في ذلك حقها في التحرر من جميع أشكال العنف المنزلي كالترهيب والتهديد بالعنف.. وتزويد ضحايا العنف المنزلي بالوصول السريع والآمن إلى العدالة، بما في ذلك المساعدة القانونية المجانية عند الضرورة، من أجل ضمان فعاليتها وتوفير العلاجات الكافية للضحية وإعادة التأهيل. وإخضاع الجناة لبرامج إعادة التأهيل وبرامج حول أساليب حل النزاعات غير العنيفة.[50]

النوع الثاني-الآليات غير التعاهدية

الإجراء 1503 (السري): يسمح بتلقي ودراسة الشكاوى التي تكشف بالأدلة الموثوقة عن نمط ثابت من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، في أي دولة في العالم سواء كانت عضو في الأمم المتحدة أم لا، وسواء وقعت أو صادقت على اتفاقيات حقوق الإنسان أم لا. وتمر هذه الشكاوى عبر مراحل عديدة تتمثل في تقديم الشكوى إلى الفريق العامل المعني بالرسائل لدى اللجنة الفرعية لحماية وتطوير حقوق الإنسان ثم إلى مجلس حقوق الإنسان الذي يقوم بمعالجة الشكوى عبر عدة خيارات أهمها إجراء تحقيق بشأنها وتعيين لجنة لهذا الغرض شريطة موافقة الدولة صراحة وتقوم اللجنة بعرض تقريرها أمام لجنة حقوق الإنسان، وهذا الإجراء نادر الإستعمال، أو خياراً آخر وهو إيقاف النظر في المسألة في إطار الإجراء 1503 (السري) وتناولها بدل ذلك في إطار الإجراء 1235 (العلني).

الإجراء 1235 (العلني) أو الإجراءات الخاصة: الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان عبارة عن مجموعة خبراء مستقلون في مجال حقوق الإنسان مكلفون بولايات لتقديم تقارير ومشورة بشأن حقوق الإنسان من منظور مواضيعي أو خاص ببلدان محددة. ونظام الإجراءات الخاصة عنصر أساسي في آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ويغطي جميع حقوق الإنسان: المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وتوجد، حتى 1 آب/أغسطس 2017، 44 ولاية مواضيعية و12 ولاية قطرية.

وبدعم من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، تقوم الإجراءات الخاصة بزيارات قطرية، وتتخذ ما يلزم من تدابير بشأن الحالات والشواغل الفردية المتسمة بطابع هيكلي أوسع نطاقاً وذلك بتوجيه رسائل إلى الدول وغيرها من الجهات تسترعي فيها انتباهها إلى الانتهاكات أو الإساءات المدعاة، وتُجري دراسات مواضيعية وتعقد مشاورات خبراء، وتسهم في تطوير المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتنخرط في أنشطة دعوية، وتُذكي الوعي العام، وتقدم مشورة لتوفير

التعاون التقني. والإجراءات الخاصة تقدم تقارير سنوية إلى مجلس حقوق الإنسان؛ كما أن غالبية أصحاب الولايات تقدم تقارير إلى الجمعية العامة

لقد تم إنشاء هذا الإجراء وفقا للقرار 1235 الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في 6 يونيو/ حزيران 1967 ويعرف ايضاً باسم الإجراءات الخاصة. وتجمع الإجراءات الخاصة مجموعة من المقررين الخاصين وفرق عمل وممثلين وخبراء. وهي ليست منبثقة عن معاهدات بل يتم تعيين الخبراء من طرف مجلس حقوق الإنسان. ويهتمون بدراسة المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان وكذلك بأوضاع خاصة في دولة معينة ويقترحون في هذه الوضعية السبل والإمكانيات لتطوير وحماية حقوق الإنسان.[51]

هناك نوعان من الإجراءات الخاصة:

الإجراءات حسب الموضوع: تتعرض إلى مسألة أو ظاهرة خاصة بحقوق الإنسان كظاهرة التعذيب أو الاختفاء القسري أو حرية الفكر والتعبير وغيرها.

الإجراءات حسب البلد والآلية القطرية: تعنى بدراسة الأوضاع العامة لحقوق الإنسان في بلد معين.

مهامهم: إن عمل المقررين الخاصين يساعد على إعطاء أكثر فاعلية للمبادئ العامة الدولية لحقوق الإنسان وتطوير وحماية حقوق الإنسان عن طريق خلق قنوات للحوار البناء مع الدول والحكومات والبحث عن التعاون والتنسيق في معالجة الانتهاكات. يمكن تلخيص طريقة عمل المقررين الخاصين في الخطوات التالية:

1-تلقي الشكاوى وجمع المعلومات: يمكن لأي فرد أو مجموعة أفراد أو منظمات غير الحكومية الإتصال بالمقرر الخاص المعني أو بالفريق العامل من أجل تزويدهم بالمعلومات أو تقديم شكاوى فردية لانتهاك معين يدخل في نطاق ولايتهم ولا تستلزم تقديم الشكاوى أو البلاغات شروط صارمة كتلك الموجودة في الآليات التعاهدية أو في الإجراء 1503، حيث لا يشترط عند تقديم الشكوى إلى المقرر الخاص أو فريق عمل استنفاد كافة طرق الطعن الداخلية. حينما تصل هذه المعلومات والبلاغات إلى المقرر الخاص المعني أو فريق العمل، يجري الاتصال مباشر مع الدولة بهدف الاستفسار وطلب توضيحات ومحاولة إيجاد حلول. حينما يتلق رد من الدولة، ترسل هذه الردود إلى مصدر المعلومة أو الضحية لتقديم ملاحظاتها عليها وترسل ثانية إلى الدولة، ويقوم المقرر أو فريق العمل بتلخيص هذه الردود في تقريره العام إلى مجلس حقوق الإنسان.

هناك بعض المقررين الخاصين وفرق عمل لا يمكن لهم تلقي ودراسة الشكاوى الفردية: كالفريق العامل المعني بالحق في التنمية والمقرر الخاص المعني بالمرتزقة والمقرر الخاص المعني بسياسات التكيف الهيكلي والديون الخارجية والممثل الخاص للأمين العام المعني بالمشردين داخلياً والممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة.
تتوفر استبيانات موحَّدة بموجب عدة ولايات للتبليغ عن ادّعاءات الانتهاكات وفي الوقت الحاضر توجد استبيانات خاصة للولايات التالية:

- الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي
- الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي
- الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير
- المقرّر الخاص المعني بحالات الإعدام بدون محاكمة أو بإجراءات موجزة أو تعسفًا
- المقرّر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير
- المقرّر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين
- المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية
- المقرّر الخاص المعني بمسألة التعذيب
- المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة
- المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد
- المقرر الخاص في مجال الحقوق الثقافية

- المقرّر الخاص المعني بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه
- الممثل الخاص للأمين العام المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان

"في 12 أبريل/نيسان 2020، رفعت مراسلون بلا حدود شكوى إلى الأمم المتحدة مطالبة بإدانة الدول التي تعرض صحة الناس للخطر، سواء على أراضيها أو في بقية أرجاء العالم، من خلال انتهاكها للحق في الوصول إلى المعلومات، في خضم جائحة فيروس كورونا. وجاء هذا الإجراء الذي اتخذته المنظمة على شكل رسالة ادعاء إلى مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في الصحة، الليتواني داينيوس براس، والمقرر الخاص المعني بحرية الرأي والتعبير، الأمريكي ديفيد كاي .

تسلط رسالة الإدعاء الضوء على حالات الرقابة التي تطال الصحفيين والاعتقالات التعسفية والمضايقات وأعمال العنف ضد الفاعلين الإعلاميين وخطوات تشريعية باعثة على القلق، وذلك فيما لا يقل عن 38 دولة، علماً أن القائمة ليست شاملة.

وفي رسالتها الموجهة إلى المقررين الخاصين، طالبت مراسلون بلا حدود بالإعلان صراحة أن الحق في الوصول إلى المعلومات "ملازم" للحق في الصحة. فالإقرار بأن الحق في الوصول إلى المعلومات "يلازم" الحق في الصحة سيجعل من

الممكن تعزيز نطاقه، خاصة عندما تحوم الشكوك حول حماية الصحة العامة، وهو ما من شأنه أن يتيح بالتالي مكافحة أكثر فعالية ضد التضليل والقيود التعسفية."[52]

2-الزيارات الميدانية: وتعرف أيضا بالزيارات القطرية أو بعثات تقصي الحقائق للتعرف عن قرب، بطريقة معمقة على وضعية حقوق الإنسان

"كثيراً ما أتمنى أن تعود لترى الأبناء كيف صاروا. صرنا جداً وجدة أربع مرات والحفيد الخامس على الطريق"

سهام كرم زوجة المخفي قسرياً منذ 1983، سالم كرم

يواصل لبنان الرسمي تجاهل قضية الآلاف ممن خطفوا خلال الحرب الأهلية (1975-1990)، وذلك من خلال عدم التجاوب مع الأهالي، والمنظمات المحلية والدولية التي تناضل في سبيل الكشف عن مصيرهم[53].

آخر الخطوات اللبنانية السلبية كانت الامتناع مجدداً عن استقبال فريق الأمم المتحدة المعني بحالات الاختفاء القسري، إذ طلب الفريق عدة مرات آخرها في يونيو/ حزيران 2018 أن يسمح له بالزيارة فلم يصله أيّ ردّ لبناني. مع العلم أنّ الحكومة اللبنانية وافقت على "الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري"، ما يجعله ملزماً باستقبال الفرق الأممية المعنية.

(اختُطف أو" اختفى "ما يقدر بـ 17 ألف لبناني أثناء الحرب الأهلية لسنوات 1975-90. وعلاوة على هذا،" اختفى "في لبنان عشرات المواطنين والفلسطينيين بعد 1990 أثناء الوجود العسكري لسوريا في البلاد، ويُعرف عنهم أو يسود الاعتقاد بنقلهم للاحتجاز في سوريا).[54]

3-النداءات العاجلة: هذا الإجراء جاء كرد فعل على الانتهاكات الخطيرة على الأفراد والتي تتطلب تدخل سريع من قبل المقرر الخاص أو الفريق العامل لمنع حصول واستمرار انتهاك والتعذيب والتهديد بالموت والحجز التعسفي والاختفاء القسري والطرد نحو بلد قد يتعرض فيها الفرد إلى ضرر لا يمكن جبره...وعلى الرغم من أن الإجراءات الاستعجالية تنحصر في إرسال رسالة إلى الحكومة المعنية فإنها تعتبر خطوة مهمة وفعالة في الحد من الانتهاك. إرسال إخطار إلى الحكومة معناه أن هذه الحالة هي متابعة من طرف المجتمع الدولي عن طريق الآليات الأممية مما يدفع بالدول إلى التريث والإحجام عن ارتكاب أو استمرار في ارتكاب الانتهاك. إن القيام بالنداءات العاجلة ال يستلزم استنفاد طرق الطعن الداخلية.

النظم الإقليمية لحماية حقوق الإنسان

في المنطقة العربية

أولا: ميثاق جامعة الدول العربية لعام 1945

تم اعتماد ميثاق جامعة الدول العربية في 22 آذار/مارس من عام 1945. لم يتناول الميثاق موضوع حقوق الإنسان ولو بالاشارة، بالتالي لم يقترح أية آليات لحمايتها.[55]

ثانياً: اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان

أنشئت اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان بناء على مبادرة من الأمانة العامة لمنظمة الأمم المتحدة، وتعتبر هذه اللجنة لجنة فنية لذا ليس من اختصاصها إصدار قرارات ملزمة بل ترفع توصياتها إلى مجلس الجامعة العربية على مستوى وزراء الخارجية لاتخاذ ما يراه لازما بشأنها.

بعض عيوب الميثاق العربي لحقوق الإنسان:

- عدم حظر العقوبات القاسية
- ضمان الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين فقط
- حصر بعض الحقوق في الشريعة الإسلامية
- السماح بفرض عقوبة الإعدام على الأطفال في حال أجاز القانون الوطني ذلك
- السماح بوضع قيود على حرية الفكر والضمير والدين إذا نص القانون على ذلك
- يعطي للقانون الداخلي في كل دولة عربية مرتبة أعلى مما ورد فيه من إلتزامات
- يقيد ممارسة كثير من الحقوق والحريات الأساسية الواردة في التشريعات الداخلية للدول العربية، كحرية الرأي والتعبير والعقيدة والحق في التجمع السلمي وحق تكوين النقابات والحق في الإضراب
- وعدم النص على ضمانات للانتخابات الحرة والمشاركة السياسية
- إغفال الحق في تكوين الجمعيات السياسية وغير السياسية
- عدم إدراج الحق في الحياة ضمن الحقوق غير القابلة للانتقاص في أوقات فرض حالة الطوارئ
- لم يعط ضمانات للحقوق التي يجب توافرها للسجناء والمحتجزين ومعايير للمحاكمة العادلة كما وردت في المواثيق الدولية
- التعريف الوارد للتعذيب في الميثاق هو أدنى من تعريف الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب، الأمر الذي لا يساعد على محاصرة واحدة من أكثر الجرائم تفشيًا في العالم العربي.
- كرّس الإخلال بالمساواة بين الرجل والمرأة أمام القانون، وممارسة التمييز ضد المرأة.
- لم يعط اهتمامًا كافيًا بحقوق الأقليات أو الطفل أو اللاجئين.
- أسقط الميثاق مبادئ هامة كفكرة "أن الشعب هو مصدر السلطات" ومبدأ حظر "عقوبة الإعدام في الجريمة السياسية"، وحظر التفرقة على أساس ديني، ومبدأ عدم استخدام القانون للاعتداء على حرمة الحياة الخاصة، أو للانتقاص من حرية العقيدة والفكر والرأي.

ثالثاً: الميثاق العربي لحقوق الإنسان

اعتمد الميثاق العربي المعدّل لحقوق الإنسان من قبل جامعة الدول العربية عام 2004 ودخل حيز التنفيذ عام 2008. وهذا الميثاق لا يعتبر آلية فعالة لحماية حقوق الإنسان لعيوب جوهرية عديدة.

رابعاً: لجنة حقوق الإنسان العربية

تم تأسيس لجنة حقوق الإنسان العربية بحسب المادة 45 من الميثاق العربي لحقوق الإنسان (2004). ويحصر الميثاق العربي لحقوق الإنسان دور اللجنة العربية لحقوق الإنسان العربية -والتي جاءت في التعديلات بدلاً من لجنة الخبراء- في تلقي التقارير من الحكومات ورفع توصياتها لمجلس الجامعة، دون السماح لها بتلقي شكاوى من الأفراد أو المنظمات غير الحكومية، الأمر الذي يعني في النهاية تكريس انعدام وجود آلية إقليمية لحماية حقوق الإنسان في العالم العربي، وهي الوظيفة الجوهرية لكل وثيقة إقليمية.[56]

خامساً: المحكمة العربية لحقوق الإنسان

وافق مجلس الجامعة العربية بتاريخ 7 أيلول/سبتمبر من عام 2014 على إنشاء المحكمة العربية لحقوق الإنسان ومقرها العاصمة البحرينية المنامة، وقد وافق الوزراء العرب في شهر أيلول/سبتمبر 2014 على المشروع الأساسي للمحكمة على أن يتم تمويلها من قبل الدول العربية الأعضاء في الجامعة. غير أنها وعلى عكس المحاكم الإقليمية حول العالم، لا تتيح للأفراد ضحايا الإنتهاكات وللمنظمات غير الحكومية التقدّم إليها بشكوى.

ولتطوير نظام هذه المحكمة، يشير د. محمد أميد ميداني إلى ملاحظات منها:

1. ضرورة إفساح المجال للفرد و/أو لمجموعة من الأفراد و/أو المنظمات غير الحكومية بتقديم شكاوى إلى هذه المحكمة. فتقديم الشكاوى يقتصر في النظام الحالي، وحسب المادة 19منه على الدولة الطرف في النظام: "التي يدعي أحد رعاياها أنه ضحية انتهاك حق من حقوق الإنسان"، وبشرط "أن تكون الدولة الشاكية والدولة المشكو في حقها طرفاً في هذا النظام"، هذا من طرف. ولكن يجوز، من طرف آخر، أن تلجأ إلى المحكمة"منظمة وطنية غير حكومية"ناشطة في مجال حقوق الإنسان، ومعتمدة لدى الدول الطرف في نظام المحكمة، لصالح أحد رعايا هذه الدولة والتي يدعي فيها بأنه ضحية انتهاك حقوق الإنسان، ولكن بشرط أن تقبل الدولة بذلك.

2. تقتصر اختصاصات المحكمة العربية لحقوق الإنسان يقتصر، حسب المادة 16من نظامها، على كافة"الدعاوى والنزاعات الناشئة عن تطبيق وتفسير الميثاق العربي لحقوق الإنسان أو أيه اتفاقية عربية أخرى في مجال حقوق الإنسان تكون الدول المتنازعة طرفاً فيها".وفي واقع الأمر الميثاق العربي هو المعنى بالدرجة الأولى بهذه المادة، في حين أن اختصاصات محاكم إقليمية أخرى (المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب على سبيل المثال)، يشمل كل الاتفاقيات الخاصة بحماية حقوق الإنسان التي صادقت عليها الدولة المعنية التي تقدم ضدها الشكاوى، وليس فقط الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (المادة 7 من البروتوكول المؤسس لهذه المحكمة).فيجب إذن توسيع اختصاصات هذه المحكمة العربية لتشمل انتهاكات كل اتفاقيات حماية حقوق الإنسان التي يمكن أن تقوم بها دولة طرف في نظام المحكمة، وسبق أن صادقت هذه الدولة على تلك الاتفاقيات أو انضمت إليها. وقد اعتبرت منظمات دولية أن المحكمة العربية لحقوق الإنسان هي آلية فارغة بدون ادخال تغييرات جوهرية على مسودة النظام الأساسي.[57]

النظام الأوروبي لحماية حقوق الإنسان

الصكوك الرئيسة لحقوق الإنسان:

تأسس مجلس أوروبا في أيار/مايو 1949 بعضوية الدول الأوروبية الغربية الديمقراطية[58]. وتتمثل المبادئ القانونية للمجلس بالديمقراطية التعددية، واحترام حقوق الإنسان، وسيادة القانون. وقد أصبح حاليا يضم 47 دولة عضوا.

تتكون الصكوك الرئيسة لحقوق الإنسان الخاصة بمجلس أوروبا من:

- الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية[59] (1950، وتبعها 14 بروتوكولا).
- الميثاق الاجتماعي الأوروبي ESC،1961، والبروتوكول الإضافي لعام 1988، والبروتوكول المعدل لعام 1991، والبروتوكول الإضافي لعام 1995 الذي ينص على نظام للشكاوى الجماعية.
- يجري تدريجيا "استبدال" الميثاق الاجتماعي الأوروبي (بالنسبة للدول التي صدقت عليه) بالميثاق الاجتماعي الأوروبي المعدّل (ستراسبورغ، 3 أيار 1996، ودخل حيز التنفيذ في 1 تموز 1999). [60]
- الاتفاقية الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة[61]، 1987 (وبروتوكوليها للعام 1993).
- الاتفاقية الإطارية لحماية الأقليات القومية[62]، 1995.

وتعتبر الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية حجر الزاوية في نظام مجلس أوروبا لحماية حقوق الإنسان. لذا يجب أن تكون جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا أطرافا في هذه الاتفاقية. والكثير من الحقوق

المنصوص عليها في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان هي نفسها الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتم استكمال الحقوق المكفولة بموجب الاتفاقية الأوروبية من خلال بروتوكولات لاحقة:

- البروتوكول رقم (1) لعام 1952: الحق في الملكية، والتعليم، وإجراء انتخابات حرة.
- البروتوكول رقم (4) لعام 1963: حرية التنقل، وحظر طرد المواطنين، وحظر الطرد الجماعي للأجانب.
- البروتوكول رقم (6) لعام 1983: إلغاء عقوبة الإعدام.
- البروتوكول رقم (7) لعام 1984: ضمانات تتعلق بطرد الأجانب - الحق في الاستئناف أمام محكمة أعلى ضد الإدانة أو العقوبة في المسائل الجنائية،
- والتعويض عن الإدانة الخاطئة، والحماية من العقوبة المزدوجة double jeopardy، والمساواة بين الزوجين أثناء الزواج وعند فسخ الزواج.
- البروتوكول رقم (12) لعام 2000: عدم التمييز على أي أساس كان، سواء بسبب الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، أو الآراء السياسية، أو الآراء الأخرى، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو بسبب الانتساب إلى أقلية قومية، أو بسبب الملكية، أو المولد، أو أي وضع آخر. دخل هذا البروتوكول حيز النفاذ في 4 نيسان 2005.
- البروتوكول رقم (13)، لعام 2002: إلغاء عقوبة الإعدام في جميع الظروف.

الميثاق الأوروبي الجديد للهجرة واللجوء:

ينص "الميثاق الأوروبي الجديدحول الهجرة واللجوء الصادر في سبتمبر 2020على وجوب مشاركة الدول الأعضاء (في الاتحاد الأوروبي) التي لا تريد استقبال مهاجرين، في عملية إعادة طالبي اللجوء الذين رفضت طلباتهم من دول أوروبية أخرى إلى بلدانهم الأصلية. كما ينص على فرض "ضوابط صارمة" على الحدود الخارجية، بما يسمح باستبعاد سريع للمهاجرين الذين من غير المرجح أن يحصلوا على حماية دولية. ويعيد الميثاق النظر في بعض جوانب نظام "دبلن"، الذي يحمّل أول بلد يدخله المهاجر في الاتحاد الأوروبي مسؤولية النظر في طلب لجوئه. وفي حال حصول "أزمة"مماثلة لتلك في عام 2015، فيكون على الدول الإلتزام بالتكفل في إعادة توزيع اللاجئين أو إعادة المهاجرين الذين رفضت طلباتهم. وفي حال لم تتمكن من إرسال المهاجرين إلى بلدهم الأصلي في غضون ثمانية أشهر، فيتوجب عليها استقبالهم. كما يتبنى النص آلية تتعلق بعمليات الإنقاذ في البحر، تقترح حماية المنظمات غير الحكومية التي تقوم بعمليات الإغاثة من الملاحقات القانونية. ويجب أن يحظى مشروع المفوضية بتأييد الدول الأعضاء والبرلمان الأوروبي حتى يصبح سارياً.[63]

آليات التنفيذ

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان:

المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان[64]،هي أعلى هيئة قضائية في القارة الأوروبية. مقرها في مدينة ستراسبورغ شمال شرق فرنسا، وتتمثل مهمتها في ضمان احترام الحقوق الأساسية لنحو 830 مليون شخص يعيشون في الدول الأعضاء الـ 47 في مجلس أوروبا. تأسست عام 1959، وتضم ممثلين عن الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، إضافة إلى دول أخرى مثل تركيا وروسيا وأرمينيا. تشمل صلاحية المحكمة الأوروبية الشكاوى بين الدول والشكاوى الفردية.

أمّا بخصوص الشكاوى الفردية، فيجوز للأفراد والمنظمات غير الحكومية تقديم شكاوى إلى المحكمة الأوروبية ويمكن لأي شخص استنفذ سبل الاستئناف في المحاكم الوطنية، أن يتقدم بطلب إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وذلك ينطبق على المواطنين والمقيمين في الدول الـ 47 الأعضاء في مجلس أوروبا. أي بإمكان أي شخص على أراضي تلك البلدان التوجه إلى المحكمة. على سبيل المثال، إذا كان هناك لاجئ يخضع لإجراءات طرد في فرنسا، ولكنه قد يتعرض للتعذيب عند عودته إلى بلده الأم، فيمكن تقديم طلب إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وإذا خلص حكم المحكمة إلى أن خطر التعذيب قائم، فإن فرنسا لن يكون لها الحق في طرد الشخص.

من ناحية أخرى، من الممكن التوجه إلى المحكمة "في إجراء طارئ" لطلب تعليق الطرد أو تسليم الشخص إلى بلده الأم، بينما تصدر المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان قرارها النهائي بشأن القضية. غير أنه لا تقبل المحكمة طلبات

التعليق المؤقت إلا في ظروف استثنائية، يكون فيها مقدم الطلب معرضا لخطر حقيقي بحدوث ضرر جسيم لا رجعة فيه.

أمثلة عن حالات لجأ فيها غير المواطنون/ات للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان

1- قضية سيليادين عام 2005: سيليادين هي مهاجرة توغولية تعرضت للاستعباد على يد دبلوماسيين أفارقة يعيشون في فرنسا. وبعد صدور حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، أصدرت فرنسا قانون تجريم العبودية المنزلية.[65]

2- عام 2011 رفضت بلجيكا طلب لجوء عائلة أفغانية وصلت إلى أوروبا عبر اليونان بسبب اتفاقية دبلن[66]. ورفضت الأسرة العودة إلى اليونان حيث كانت ظروفها المعيشية مروعة، وتوفي جراء ذلك أحد أبنائها. وقد تمت على أثرها إدانة اليونان وبلجيكا بشدة، وعالجت السلطات على الفور طلب اللجوء الخاص بالعائلة.[67]

3- في عام 2019، أدينت فرنسا بعد فشل السلطات الفرنسية في رعاية قاصر أجنبي غير مصحوب قبل عملية تفكيك مخيم "غابة كاليه" وبعدها.[68]

4- فيما يتعلق بمسألة "الإعادة القسرية" للمهاجرين على الحدود، والتي كانت مؤخرا موضوع قضية رفعها ثلاثة سوريين ضد كرواتيا، فقد صدرت بالفعل أحكام ضد الطرد الجماعي في السنوات الأخيرة. كما حدث في عام 2016 عندما تم تعليق طرد ثلاثة عراقيين من السويد.

آليات أخرى لدى مجلس أوروبا:

اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب: تقوم من خلال الزيارات إلى المؤسسات العقابية وغيرها في الدول الأطراف، بالتحقيق في معاملة الأشخاص الذين حرموا حريتهم بهدف تدعيم حماية مثل هؤلاء الأشخاص من التعذيب عند الضرورة.[69]

اللجنة الأوروبية للحقوق الاجتماعية: تتولى اللجنة الأوروبية للحقوق الاجتماعية وظيفة "الحكم على مدى امتثال القوانين والممارسات الوطنية للميثاق الاجتماعي الأوروبي". وتستخدم اللجنة نوعين من إجراءات الرصد: نظام تقديم التقارير، ونظام الشكاوى الجماعية[70](التي تقدمها مثلا المنظمات غير الحكومية).[71]

المفوض الأوروبي لحقوق الإنسان: أنشئ منصب مفوض حقوق الإنسان لمجلس أوروبا في العام 1999. ويتمثل دور المفوض في تعزيز الإلتزام الفعال والتمتع الكامل بحقوق الإنسان[72]، وكذلك تحديد مواطن الخلل المحتملة في القانون والممارسة، ومساعدة الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى معالجتها.

نظام البلدان الأميركية لحماية حقوق الإنسان

هو نظام إقليمي لحقوق الإنسان، وهو مسؤول عن مراقبة وتعزيز وحماية حقوق الإنسان في 35 دولة مستقلة في الأمريكتين أعضاء في منظمة الدول الأمريكية (OAS) .

يتكون نظام البلدان الأمريكية من كيانين رئيسيين: لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان [73](IACHR) ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان[74] (IACtHR). يمكن لكلتا الهيئتين أن تبت في الشكاوى الفردية المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان المزعومة وقد تصدر تدابير وقائية طارئة عندما يكون الفرد أو موضوع الشكوى في خطر مباشر لضرر لا يمكن إصلاحه. تشارك المفوضية أيضًا في مجموعة من أنشطة مراقبة حقوق الإنسان وتعزيزها (بما في ذلك من خلال مقرراتها المختلفة) ، بينما قد تصدر المحكمة آراء استشارية بشأن القضايا المتعلقة بتفسير صكوك البلدان الأمريكية بناءً على طلب أحد أعضاء منظمة الدول الأمريكية أو أحد أعضائها.[75]

الصكوك الرئيسة

تأسست منظمة الدول الأمريكية بموجب ميثاق منظمة الدول الأمريكية الذي اعتمده المؤتمر الدولي التاسع للدول الأمريكية في العام 1948، ودخل حيز التنفيذ في العام 1951. تتكون الصكوك الرئيسة لحقوق الإنسان الخاصة بمنظمة الدول الأمريكية من:

- الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان (1948)[76]
- الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (1969)[77]
- بروتوكول سان سلفادور المتعلق بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1988)[78]
- البروتوكول المتعلق بإلغاء عقوبة الإعدام (1990)[79]
- اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع التعذيب والعقاب عليه (1985)[80]

- اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن الاختفاء القسري للأشخاص (1994)[81]
- اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن منع واستئصال العنف ضد النساء والعقاب عليه اتفاقية بيليم دو بارا (CONVENTION OF BELEM DO PARA) (1994)[82]
- التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة (1999)
- اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن إزالة كافة أشكال التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة (1999)[83]

آليات التنفيذ

لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (اللجنة الأمريكية لحقوق الإنسان)، ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان (المحكمة الأمريكية لحقوق الإنسان) هما الجهازان المكلفان بمراقبة تنفيذ الحقوق المكفولة بموجب الاتفاقية. ويعتبر نظام المراقبة المنصوص عليه في الاتفاقية ملزما قانونا فقط للدول الأطراف في الاتفاقية.

يشمل اختصاص لجنة البلدان الأمريكية الصلاحيات التالية:

- تلقي الشكاوى والالتماسات الفردية التي تزعم وقوع انتهاكات لحقوق يكفلها الإعلان الأمريكي أو الاتفاقية الأمريكية والتحقيق فيها. ولا يشترط لذلك وجود اعتراف محدد باختصاص اللجنة من قبل الدولة المعنية.
- إحالة القضايا إلى محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان بموجب الاتفاقية الأمريكية والمثول أمام المحكمة.
- طلب الفتاوى من محكمة البلدان الأمريكية بشأن المسائل المتعلقة بتفسير الاتفاقية الأمريكية.
- رصد أوضاع حقوق الإنسان في الدول الأعضاء، والقيام بزيارات لهذه الدول، ونشر تقارير خاصة.
- فيما يتعلق بآلية الشكاوى الفردية، ليس من الضروري أن يكون مقدم/مقدمة الالتماس ضحية، ويمكن مجموعة أشخاص أو منظمة تقدم الالتماس نيابة عنه/عنها

محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان هي الجهاز القضائي الرئيسي الذي أنشأته الاتفاقية الأمريكية. وتتمتع محكمة البلدان الأمريكية باختصاص استشاري واختصاص قضائي للنظر في النزاعات:

- **الاختصاص الاستشاري**: يشمل الاختصاص الاستشاري للمحكمة تلقي طلبات للحصول على فتاوى من جميع الدول الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية، بما في ذلك الدول التي ليست أطرافا في الاتفاقية الأمريكية، أو التي لم تعترف بسلطة المحكمة.
- **الاختصاص القضائي**: للمحكمة سلطة الفصل في الدعاوى المرفوعة ضد دولة أعلنت قبولها اختصاص المحكمة بموجب (المادة 62 (1) من الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان). ولا يحق إلا للجنة البلدان الأمريكية والدول الأطراف أن ترفع دعاوى أمام المحكمة. فالشكاوى الفردية يجب أن تقدم أولا إلى اللجنة، التي يمكن أن تحيلها إلى المحكمة.

قام مؤسس مبادرة الحرية[84] الناشط الحقوقي الأمريكي من أصل مصري محمد سلطان رفع دعوى أمام محكمة أمريكية ضد رئيس الوزراء المصري السابق حازم الببلاوي، المقيم حالياً في الولايات المتحدة، يتهمه فيها ومسؤولين آخرين "بتعذيبه في مصر قبل سنوات، أثناء فترة سجنه"[85]

كان سلطان قد قضى ما يزيد عن 21 شهرا بالسجون المصرية قبيل الإفراج عنه بموجب مرسوم قانوني يمنح الرئيس المصري عبد الفتاح السيسي القدرة على ترحيل المواطنين الأجانب المدانين بجرائم، وذلك بعد تخلي سلطان عن الجنسية المصرية. في الأول من يونيو الماضي، رفع سلطان دعوى قضائية أمام محكمة جزئية فيدرالية في واشنطن العاصمة، متهمًا رئيس الوزراء الأسبق حازم الببلاوي بـ«محاولة قتله خارج نطاق القانون والتوجيه والإشراف على أعمال التعذيب ضده»؛ حين شغل الببلاوي منصب رئيس وزراء مصر في المدة من 2013 إلى 2014، وهو يعيش حاليًا في واشنطن العاصمة، حيث يعمل كمدير تنفيذي لصندوق النقد الدولي.

وفقًا للتفاصيل التي تضمنتها الدعوى القضائية، على مدى 21 شهرًا في السجن، حُرم سلطان من الرعاية الطبية لجرح ناجم عن رصاصة أصابته أثناء فض اعتصام رابعة، كما تعرض للضرب حتى فقد الوعي، وللتعذيب بالحرق، واحتُجز في الحبس الانفرادي، وأُجبر على الاستماع إلى صراخ والده، الذي اعتقل في 25 أغسطس، وكان يتعرض للتعذيب في زنزانة قريبة. ي الدعوى القضائية، استند سلطان إلى «قانون حماية ضحايا التعذيب»، وهو قانون أمريكي صدر عام 1991 تنفيذًا لمتطلبات اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة «التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة». يسمح القانون لضحايا التعذيب من أي جنسية برفع دعاوى مدنية في المحاكم الأمريكية ضد أولئك الذين يُزعم أنهم مسؤولون عن التعذيب أو المعاملة اللاإنسانية التي تحدث في أي مكان بالعالم إذا كان المتهمون داخل الولايات المتحدة. نظرًا لأن القانون لا يسمح إلا بالمطالبات المدنية (وليس الجنائية)، يمكن أن تؤدي الدعاوى إلى تعويض مالي للضحايا بدلًا من حبس الجناة. (مدى مصر، 2020)[86]

محمد سلطان يرفع دعوى ضد معذبه، رئيس الوزراء المصري السابق "الببلاوي" بالمحكمة الجزئية الأمريكية بواشنطن العاصمة

التحرك القانوني لنيل العدالة ضد التعذيب بعد الذكرى السنوية الخامسة لحرية محمد سلطان

المدافع المصري الأمريكي لحقوق الإنسان، محمد سلطان، يتقدم بشكوى ضد معذبه، رئيس الوزراء المصري السابق الببلاوي ومسؤولين آخرين، في دائرة العاصمة الأمريكية واشنطن.

ينطلق الإجراء القانوني الذي يسعى لتحقيق العدالة ضد جرائم التعذيب في الذكرى الخامسة لحرية محمد سلطان.

(واشنطن العاصمة، ١ يونيو ٢٠٢٠) كنت شابًا يافعًا في الـ ٢٥ من عمره تخرج لتو من جامعة ولاية أوهايو. كنت أريد المساعدة في بناء وطني الأم إلى مكان يحترم حقوق الإنسان، والقيم الديمقراطية والحقيقة. ولأجل ذلك، تعرضت لإطلاق النار، الضرب، الحرمان من النوم، الضغط لأجل الانتحار والاستماع قسرًا لتعذيب والدي. ساعدني التمتع بالجنسية الأمريكية في النجاة من المصير الذي يواجهه ٦٠٠٠٠ معتقل سياسي مصري اليوم.

سعيي للعدالة اليوم هو لضمان تحميل المسؤولية لكافة أركان معادلة التعذيب. "الظابط بضرب واحد يموت.. مش هيتحاكم". هكذا وعد السيسي ضباطه في ٢٠١٣، وهذه الحصانة باتت هي المبدأ الموجه لنظام الظلم بمصر منذ ذلك الوقت. اليوم، نبدأ في تغيير ذلك لتأكيد أن هناك ثمن لكل الجرائم ضد المدنيين المسالمين.

هذا الحراك القانوني ليس عني فقط، ولا عن ما قاسيته ومررت به، ولكنه أيضًا من أجل ردع ومنع التعذيب من خلال إعلاء مبدأ القانون. إنه منتهى أملي ألا يشهد العالم تكرار الجرائم المأساوية التي كنا ضحاياها بالتحرير وماسبيرو ورابعة واعتقالات عشرات الآلاف التي تلت وتستمر حتى اليوم. هذا الحراك القانوني ليس هدفه انتصار سياسي أو فكري، إنه يسعى لتحقيق المحاسبة والعدالة ولمحاولة ردع ومنع التعذيب.

####

للتواصل الإعلامي: Julia Pacetti, julia@jmpverdant.com, (917) 584-7846

22 138 366

8 70 173

Mohamed Soltan | محمد سلطان...
@soltan

Replying to @soltan

هذا الحراك القانوني ليس هدفه الانتصارات السياسية أو الفكرية، إنه يسعى لتحقيق المحاسبة والعدالة ولمحاولة ردع ومنع التعذيب.

البيان الكامل عن رفع دعوى ضد المسؤولين عن تعذيبي:
#ممكن_تتحاسب

6:16 PM · Jun 1, 2020 · Twitter for iPhone

122 Retweets 16 Quote Tweets

366 Likes

قانون ماغنيتسكي

أطلق اسم ماغنيتسكي على هذا القانون تكريما للمحامي ومدقق الحسابات الروسي، سيرغي ماغنيتسكي، الذي قتل خلال وجوده في السجن في روسيا عام 2009. اعتقل ماغنيتسكي عام 2008 بعد أن كشف قضية التهرب الضريبي وبقي في السجن مدة عام تقريبا دون محاكمة، وكانت السلطات الروسية قد طردت برودر، حفيد زعيم الحزب الشيوعي في الولايات المتحدة، عام 2005. وخلال وجود ماغنيتسكي رهن الاعتقال تعرض للضرب وتوفي في ظروف غامضة، وبعد وفاته جرت محاكمته، صديقه برودر كرّس كل جهوده لاقناع الكونغرس الأمريكي باعتماء قانون لمعاقبة قتلة ماغنيتسكي حتى صدر القانون عام 2012.

صدر قانون "ماغنيتسكي الدولي للمساءلة حول حقوق الإنسان" بموافقة الحزبين الديمقراطي والجمهوري في الولايات المتحدة، كما وقع عليه الرئيس السابق، باراك أوباما، في عام 2012. أما في عام 2016 فقد اعتمد الكونغرس النسخة الدولية من القانون الذي يمنح الرئيس الأمريكي صلاحية فرض عقوبات على أي أجنبي متهم بانتهاك حقوق الانسان مثل القتل والتعذيب وغيرها من الانتهاكات المنصوص عليها في لائحة حقوق الإنسان الدولية. وفي 2017وقع الرئيس، دونالد ترامب، الأمر التنفيذي رقم 13818، الذي "يجمّد ممتلكات الأشخاص المتورطين في انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان أو الفساد." ووفقا للخزينة الأمريكية، جرت معاقبة 101 من الأفراد والكيانات بموجب الأمر التنفيذي رقم 13818. كما اتخذت وزارة الخزانة الأمريكية منذ كانون الثاني 2017، إجراءات ضدّ أكثر من 460 شخصًا وكيانًا اتهموا بالتورط في أنشطة متعلّقة بإساءة حقوق الإنسان أو الفساد أو المشاركة في ذلك بشكل مباشر.

من أبرز من يخضعون للعقوبات بموجب قانون ماغنيتسكي الزعيم الشيشاني الموالي لموسكو، رمضان قديروف، لدوره في عمليات قتل في الشيشان و أوليغ لوغونوف نائب رئيس اللجنة التابعة لوزارة الداخلية الروسية التي حققت في مقتل ماغنيتسكي، إلى جانب هيئتين تابعتين للجيش في ميانمار لدورهما في الانتهاكات الواسعة التي تعرض لها مسلمو الروهينجا. كما طالب أعضاء الكونغرس مؤخراً من الرئيس تطبيق القانون ضد المسؤولين الصينيين المتهمين بارتكاب إنتهاكات ضد مسلمي الويغور في شمالي الصين. (NA، 2018)

النظام الإفريقي لحماية حقوق الإنسان

نظام حقوق الإنسان الأفريقي هو "أحدث" نظام إقليمي[87]. ومن أكثر السمات المميزة للميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب اعترافه بالحقوق الجماعية. ونصت المادة 30 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب على إنشاء لجنة أفريقية لحقوق الإنسان داخل منظمة الوحدة الأفريقية. تتمثل مهمة اللجنة في تعزيز حقوق الإنسان والشعوب. على وجه الخصوص، تقوم بجمع الوثائق؛ إجراء دراسات وبحوث حول المشكلات الأفريقية في مجال حقوق الإنسان والشعوب وتقديم توصيات إلى الحكومات. أما المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب [88] فهي محكمة إقليمية لحقوق الإنسان ذات اختصاص استشاري ومثير للجدل فيما يتعلق بتفسير وتطبيق الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب ("ميثاق بانجول") وغيره من الصكوك.

الصكوك الرئيسة

الاتحاد الأفريقي هو وريث منظمة الوحدة الأفريقية.[89] ويعتبر الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (ACHPR) للعام 1986 بمثابة الصك الرئيس في النظام الأفريقي لحقوق الإنسان. كما اعتمدت عدة معاهدات أخرى، منها بروتوكول حقوق المرأة في أفريقيا (2003)، والاتفاقية التي تحكم الجوانب المختلفة لمشاكل اللاجئين في أفريقيا (1969)، والميثاق الأفريقي لحقوق ورفاه الطفل (1990)، والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (1998)، واتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا في أفريقيا (2009).[90]

آليات التنفيذ:

اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب:

تشمل صلاحيات هذه اللجنة:

- تلقي وفحص البلاغات المقدمة من الأفراد والدول الأعضاء والتي تزعم وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان الواردة في الميثاق.
- دراسة التقارير الواردة من الدول الأعضاء.
- تفسير الأحكام الواردة في الميثاق الأفريقي بناء على طلب دولة عضو في الاتحاد الأفريقي، أو إحدى مؤسسات الاتحاد، أو منظمة يعترف بها الاتحاد.

المحكمة الأفريقية

تأسست من قبل منظمة الوحدة الأفريقية في العام 1998 عند اعتماد البروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. تتمتع هذه المحكمة باختصاص استشاري واختصاص قضائي. فيجوز للمحكمة إصدار فتوى "بشأن أي مسألة قانونية تتعلق بالميثاق، أو أي وثيقة أفريقية تتعلق بحقوق الإنسان" بناء على طلب من أي دولة عضو في الاتحاد الأفريقي، أو إحدى هيئات الاتحاد، أو منظمة يعترف بها الاتحاد. للمحكمة أيضا اختصاص النظر في القضايا والمنازعات المتعلقة بالميثاق الأفريقي، أو أي من الصكوك ذات الصلة، بما في ذلك الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها الدولة الطرف المعنية. ويمكنها أيضا أن تستخدم في أحكامها أي من هذه المصادر بوصفها مصادر للقانون.[91]

المحور الرابع: حقوق غير المواطنين

المواطنون هم الأشخاص الذين تعترف الدولة بأن لهم صلة فعلية بها. ويخول القانون الدولي عموماً لكل دولة صلاحية تحديد من له أهلية المواطنة. وتكتسب الجنسية عادة بالولادة في البلد وهو ما يسمى بحق الأرض JUS SOLI، أو بكون أحد الأبوين من مواطني البلد، وهو ما يعرف بحق الدم JUS SANGUINIS، أو بالتجنُّس أو بمزيج من الطريقتين.
وغير المواطن هو الشخص غير المعترف بوجود هذه الروابط الفعلية بينه وبين البلد الذي يقطن فيه. وهناك فئات مختلفة من غير المواطنين منهم المقيمون الدائمون والمهاجرون اللاجئون وطالبو اللجوء وضحايا الاتجار بالبشر والطلاب الأجانب والزوار المؤقتون وفئات أخرى من غير المهاجرين وعديمي الجنسية.

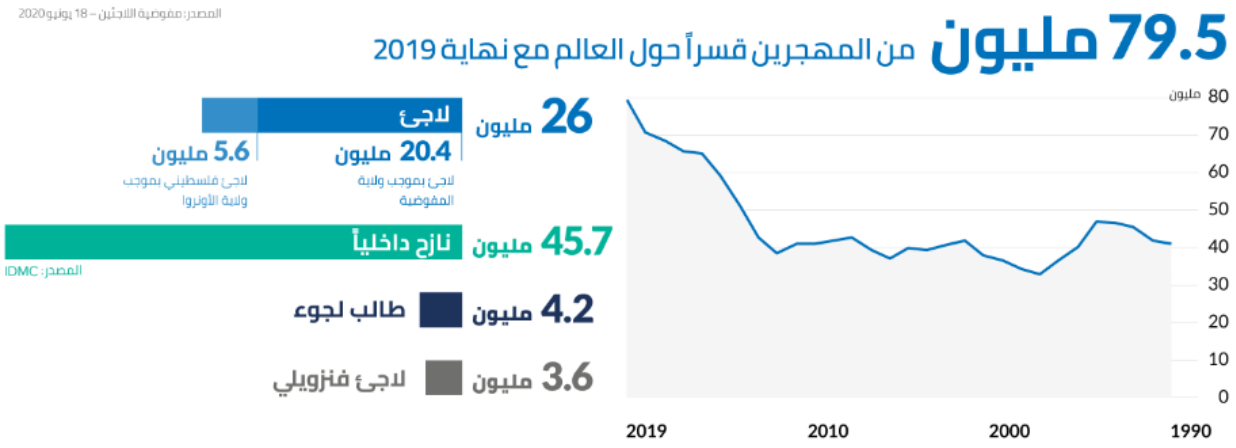

per cent of humanity displaced: UNHCR Global Trends report 51

- 79.5 مليون شخص قد نزحوا عن ديارهم مع نهاية عام 2019
- 4.2 مليون شخص ينتظرون نتائج طلبات اللجوء التي قدموها
- هناك 29.6 مليون لاجئ، إضافة إلى آخرين من المهجرين قسراً خارج بلدانهم
- يفوق عدد الأطفال (المُقدَّر عددهم بحوالي 30-34 مليوناً، من ضمنهم عشرات الآلاف من غير المصحوبين بذويهم) ، على سبيل المثال، العدد الكلي لسكان كل من أستراليا والدنمارك ومنغوليا مجتمعين.
- نسبة المهجرين الذين تبلغ أعمارهم 60 عاماً فأكثر (4%) أقل بكثير من النسبة العالمية (12%) - وهي إحصائية تعكس مستوى الحسرة والشعور باليأس والتضحية والبعد عن الأهل.
- اضطر 100 مليون شخص على الأقل للفرار من ديارهم في العقد الماضي بحثاً عن مأوى سواء داخل أو خارج بلدانهم، أي أن عدد الأشخاص الفارين من منازلهم يفوق العدد الكلي لسكان مصر، وهو البلد الذي يحتل المركز الرابع عشر من حيث عدد سكان العالم.

- تضاعف مستوى النزوح القسري تقريباً منذ عام 2010 (41 مليون شخص مقابل 79.5 مليوناً الآن).
- يعيش 80% من عدد المهجرين حول العالم في بلدان أو أقاليم متضررة من انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية الحاد - والكثير من هذه البلدان تواجه مخاطر تتعلق بالمناخ وغيرها من الكوارث.
- أكثر من ثلاثة أرباع اللاجئين في العالم (77%) عالقون في أوضاع نزوح طويلة الأمد - كالوضع في أفغانستان على سبيل المثال والذي يسير الآن في عقده الخامس.
- يعيش أكثر من ثمانية من كل 10 لاجئين (85%) في البلدان النامية، وعادة ما تكون بلداناً مجاورة للبلد الذي فروا منه.
- هناك خمس دول تشكل ثلثي عدد المهجرين عبر الحدود، وهي: سوريا وفنزويلا وأفغانستان وجنوب السودان وميانمار.

المبدأ العام للمساواة لغير المواطنين

يقوم القانون الدولي لحقوق الإنسان على مقدمة منطقية تقتضي بأن ينعم جميع الأشخاص، بما لهم من قيمة إنسانية أساسية، بكافة حقوق الإنسان دون تمييز ما لم تخدم فوارقُ استثنائية، كالفرز بين المواطنين وغير المواطنين على سبيل المثال، هدفاً مشروعاً من أهداف الدولة و ما لم تكن متناسبة مع تحقيق ذلك الهدف. [92]

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية مثال على مبدأ المساواة العام الذي ينبني عليه القانون الدولي لحقوق الإنسان فيما يخص غير المواطنين، والطابع الضيق للاستثناءات من هذا المبدأ. فطبقاً للفقرة 1 من المادة 2 من هذا العهد، فإن كل دولة طرف: "تتعهد باحترام الحقوق المعترف بها فيه، وبكفالة هذه الحقوق لجميع الأفراد الموجودين في إقليمها والداخلين في ولايتها، دون أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الرأي سياسياً أو غير سياسي، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب، أو غير ذلك من الأسباب".

"الناس جميعاً سواء أمام القانون ويتمتعون دون أي تمييز بحق متساو في التمتع بحمايته"

العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 26

ولاحظت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، أيضاً، أنه لا يجوز تقييد حقوق غير المواطنين إلا بالقيود التي يبيح القانون فرضها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وتحديداً، يسمح العهد للدول بالتفرقة بين المواطنين وغير المواطنين فيما يتصل بفئتين من الحقوق، هما: الحقوق السياسية المكفولة صراحة للمواطنين وحرية التنقل. ففيما يتعلق بالحقوق السياسية، تنص المادة ٢٥ على أن يكون "لكل مواطن "الحق في أن يشارك في تسيير الشؤون العامة، وأن يتقلد المناصب ويُنتخَب، وأن يتاح له الوصول إلى الخدمة العمومية.

لكل إنسان أكثر من هوية واحدة. وتعابير "لاجئ" و"مهاجر" وطالب لجوء" ليست سوى تعريفات مؤقتة؛ وهي لا تعكس الهوية الكاملة للنساء والأطفال والرجال الذين غادروا ديارهم لبدء حياة جديدة في بلد جديد.
وعندما نستعمل هذه الوسمات، علينا أن نتذكر أن من بين الطرق العديدة التي يصف الناس فيها أنفسهم، لا تشير هذه التعابير إلا إلى تجربة واحدة: تجربة مغادرة أوطانهم. ولكن هويات هؤلاء الأشخاص تنطوي على أشياء أخرى كثيرة.

(منظمة العفو الدولية)

الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

تعرف الإتفاقية التمييز العنصري في الفقرة 1 من المادة 1 على أنه:

"أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني ويستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة، في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة".

وفي آب /أغسطس 2004، اعتمدت اللجنة التوصية العامة رقم ٣٠ بشأن التمييز ضد غير المواطنين والذي نص على:

"إن الدول ملزمة بضمان المساواة بين المواطنين وغير المواطنين في التمتع بحقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بالقدر المعترف به بموجب القانون الدولي والمبني، بوجه خاص، في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"

طيبه عباسي، البالغة من العمر ١٩ سنة، تعيش في حالة خوف دائم من أن تُرحّل إلى أفغانستان، التي لم تعش فيها ولو ليوم واحد. فقد واجهت طيبة، التي ولدت في إيران عقب فرار عائلتها من الحرب في أفغانستان، التمييز، ولم تتمكن من الالتحاق بالمدرسة. وفي ٢٠١٢، فرّت عائلتها إلى النرويج، حيث تمكنت طيبة من مواصلة تعليمها، وأقامت صداقات واستقرّت. تحلم بأن تصبح طبيبة. ولكن رغم احتجاجات مجتمعها المحلي، والدعم الذي قدمه لها ما يزيد على ٢٧٥,٠٠٠ من مؤيدي منظمة العفو على نطاق العالم بأسره، ما زالت الحكومة النرويجية مصممة على إعادة عائلة عباسي قسراً إلى أفغانستان- البلد الذي تظهر أبحاث منظمة العفو الدولية أنه ما زال اليوم شديد الخطورة على من يعادون إليه

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

على غرار الفقرة 1 من المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، تنص الفقرة 2 من المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أن تضمن الدول الأطراف في هذا العهد جعل ممارسة الحقوق المنصوص عليها في هذا العهد "بريئة من أي تمييز بسبب العرق، أو اللون، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو غير ذلك من الأسباب ".

الحقوق الخاصة بغير المواطنين

الحقوق والحريات الأساسية:

١ـ حق الفرد في الحياة والحرية وفي الأمان على شخصه:

الحماية من الاحتجاز التعسفي؛ والتحرّر من التعذيب و من أشكال المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ وحق غير المواطنين المحتجزين في الاتصال بمسؤولي القنصليات.[93]

٢ـ الحماية من الإعادة القسرية:

يتمتع غير المواطنين بالحق في حمايتهم من إعادتهم قسر اً، أو ترحيلهم إلى بلد قد يتعرضون فيه للاضطهاد أو الإساءة. فمبدأ عدم الإعادة القسرية مذكور في عدد من الصكوك الدولية مع وجود اختلاف طفيف في نطاق التغطية. وينبغي ألا يُطرد غير المواطنين دون مراعاة الأخطار التي يمكن أن تعرض لها حياتهم وسلامتهم البدنية في بلدان المقصد. وفيما يتعلق بعدم الإعادة القسرية،[94] تنص المادة ٣ من اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة على ما يلي:
لا يجوز لأية دولة طرف أن تطرد أي شخص أو أن تعيده قسراً أو أن تسلمه إلى دولة أخرى، إذا توافرت لديها أسباب حقيقية تدعو إلى الاعتقاد بأنه سيكون في خطر التعرض للتعذيب.
تراعي السلطات المختصة لتحديد ما إذا كانت هذه الأسباب متوافرة، جميع الاعتبارات ذات الصلة، بما في ذلك، في حالة الانطباق، وجود نمط ثابت من الانتهاكات الفادحة أو الصارخة أو الجماعية لحقوق الإنسان في الدولة المعنية.[95]

٣- حرية التنقل:

لا يحق للأشخاص الدخول أو الإقامة في بلد ليسوا من مواطنيه ولكن، لغير المواطنين المقيمين بصفة قانونية في إقليم دولة ما الحق في حرية التنقل والاختيار الحر لمحل الإقامة. وإن القيود وغيرها من الحصص المفروضة على المكان الذي يمكن لغير المواطنين الإقامة فيه في الدولة،[96] ولا سيما القيود والحصص التي يمكن أن تنطوي على عنصر من عناصر الإكراه، قد تشكل انتهاكاً لحقهم في حرية التنقل. لو تكفل الدول التوزيع الجغرافي لغير المواطنين داخل إقليمها وفقاً لمبدأ الإنصاف وألا يؤدي ذلك التوزيع إلى انتهاك حقوقهم المُعترف بها بمقتضى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وينبغي ضمان حرية التنقل لملتمسي اللجوء حيثما أمكن ذلك. ولجميع الأشخاص غير المواطنين الحرية في مغادرة الدولة.[97]

٤- الحماية من الترحيل التعسفي:

لا يُطرد غير المواطن إلا إلى بلد يوافق على قبوله ويُسمح له بالمغادرة إلى ذلك البلد. وثمة صكوك تحظر الطرد الجماعي لغير المواطنين، مثل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه، وهو صك غير ملزم، والبروتوكول رقم 4 الملحق باتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية.[98] كما أن غير المواطنين، وحتى المشتبه في ضلوعهم في الإرهاب، ينبغي ألا يطردوا قبل إتاحة الفرصة القانونية لهم للطعن في طردهم. ووفّر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مع ذلك، الحق في بعض أشكال الحماية الإجرائية في إجراءات الطرد (المادة 13) فقط لغير المواطنين الذين يوجدون في إقليم إحدى الدول الأطراف بصورة قانونية.[99]

٥- حرية الفكر والوجدان

لغير المواطنين الحق في حرية الفكر والوجدان، وكذلك الحق في اعتناق الآراء والتعبير عنها ولهم، كذلك، الحق في الاجتماع السلمي وفي حرية تكوين الجمعيات.[100]

٦- الحماية من التدخل التعسفي في الحياة الخصوصية أو العائلية أو في المسكن أو المراسلات

لا يجوز أن يُخضع غير المواطنين لتدخل تعسفي أو غير قانوني في حياتهم الخصوصية أو العائلية أو في مسكنهم أو مراسلاتهم. وتنص المادة ٨ من اتفاقية حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على ما يلي:

1. لكل إنسان حق احترام حياته الخاصة والعائلية ومسكنه ومراسلاته.

2. لا يجوز للسلطة العامة أن تتعرض لممارسة هذا الحق إلا وفقاً للقانون وبما تمليه الضرورة في مجتمع ديمقراطي لصالح الأمن الوطني والسلامة العامة أو الرفاه الاقتصادي للبلد، أو منع الفوضى والجريمة، أو حماية الصحة العامة والآداب، أو حماية حقوق الآخرين وحرياتهم.

الحقوق المدنية والسياسية

١- حق الفرد في الاعتراف به وفي الحماية المتساوية أمام القانون:

المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية؛ والحق في محاكمة منصفة وعلنية؛ وعدم الخضوع لتشريعات جنائية بأثر رجعي

٢- الحق في اكتساب الجنسية والحفاظ عليها ونقلها:

على الدول أن تتخذ تدابير فعالة تضمن تمتع جميع الأشخاص غير المواطنين بحق اكتساب الجنسية دون تمييز. وعلى الدول، بالتالي، ألا تميّز ضد جماعات معينة من غير المواطنين استناداً إلى العرق أو الأصل الإثني أو القومي فيما يتعلق بالتجنيس أو تسجيل الولادات. وعليها أن تزيل من تشريعاتها كل تمييز بين الرجل والمرأة فيما يتعلق باكتساب الجنسية ونقلها.

"تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل في اكتساب جنسيتها أو تغييرها أو الاحتفاظ بها. وتضمن بوجه خاص ألا يترتب على الزواج من أجنبي، أو على تغيير جنسية الزوج أثناء الزواج أن تتغير تلقائياً جنسية الزوجة، أو أن تصبح بلا جنسية، أو أن تفرض عليها جنسية الزوج.

تمنح الدول الأطراف المرأة حقاً مساوياً لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالهما"

ـ المادة ٩ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

١ ـ حقوق غير المواطنين كأفراد في أقليات:

حق الفرد في التمتع بثقافته والمجاهرة بدينه وممارسة شعائره واستخدام لغته.[101] نظراً لاختلاف غير المواطنين في كثير من الأحيان عن المواطنين في الأصل القومي أو العرقي، يُحبّذ أن تعتبر الدول غير المواطنين على أنهم أفراد ينتمون لأقليات قومية، وأن تضمن تمتعهم بالحقوق التي تنشأ عن مثل هذا الوضع.[102]

٢ ـ الحق في الصحة والتعليم والسكن وفي الحد الأدنى من مستوى المعيشة والضمان الاجتماعي:

يجب على الدول أن تتجنب، في معاملة المواطنين وغير المواطنين، تطبيق معايير مختلفة قد تسفر عن عدم المساواة في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وعلى الحكومات أن تتخذ تدابير تدريجية، في حدود الموارد المتاحة لها، لحماية حقوق كل فرد، بصرف النظر عن جنسيته، في الأمور التالية: الضمان الاجتماعي؛ والعيش الكريم، ويشمل تزويده بما في ذلك الغذاء والملبس والمسكن المناسب، ومواصلة تحسين الظروف المعيشية؛ والتمتع ب أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية؛ والتعليم.

حقوق جماعات مختارة من غير المواطنين:

يجب التعامل مع مختلف فئات غير المواطنين غير المعتمدين وثائقياً، مثل عديمي الجنسية واللاجئين وملتمسي اللجوء والمهاجرين الاقتصاديين غير القانونيين والنساء المتّجر بهن في البغاء والأطفال معاملة تناسب وضعها الخاص.

عديمو الجنسية:

يكون من بين غير المواطنين أشخاص عديمو الجنسية. فإما أنهم لم يحصلوا أبداً على جنسية مسقط رأسهم، وإما أنهم فقدوا جنسيتهم، ولا يحق لهم المطالبة بجنسية دولة أخرى. ويشمل هؤلاء الأشخاصُ الأفرادَ المولودين في البلد الذي يقيمون فيه، والذين لم يتمكنوا من التسجيل لطلب الجنسية خلال فترة محددة وحُرموا منها منذئذ، والأطفالَ المولودين في دول لا تعترف سوى بمبدأ حق الدم للحصول على الجنسية من آباء غير مواطنين في دول لا تعترف سوى بمبدأ حق الأرض.[103]

وترد حقوق عديمي الجنسية في عدد من الصكوك الدولية، بما فيها الاتفاقية المتعلقة بمركز الأشخاص عديمي الجنسية واتفاقية خفض حالات انعدام الجنسية. وينبغي تسوية وضع عديمي الجنسية ـ وبخاصة عديمو الجنسية الذين مُنع عليهم طلب الحصول على تصاريح الإقامة أو على الجنسية ـ وذلك، مثلاً، من خلال تسهيل إجراءات طلب الحصول على تصاريح الإقامة، وبشن حملات تُبيّن بوضوح أن عديمي الجنسية لن يتعرضوا للطرد عندما يصرّحون بهوياتهم للسلطات. وينبغي أن تسعى الدول أيضاً إلى التقليل من عديمي الجنسية، مع إعطاء الأولوية للأطفال، بوسائل منها تشجيع الآباء على طلب الجنسية نيابة عنهم.[104] وينبغي ألا يُكره عديمو الجنسية على العودة إلى البلدان مَحْتِد أجدادهم. **وينبغي** أن يتمكن الأفراد الذين تجنسوا بجنسية بلد غير بلدهم الأصلي من الحصول على جنسية بلدهم الأصلي.

اللاجئون:

تنص اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين وبروتوكول عام ١٩٦٧ الملحق بها على أن من حق اللاجئين أن تكون معاملتهم على الأقل مناسبة كتلك التي يعامل بها المواطنون فيما يتعلق بما يلي : الدين (المادة ٤)؛ وحماية الملكية الفكرية؛ (المادة ١٤)؛ و التقاضي أمام المحاكم والحصول على المساعدة القانونية (المادة ١٦وتدابير التوزيع المقنَّن (المادة ٢)؛ والتعليم الأولي (الفقرة ١ من المادة ٢٢)، والإغاثة والمساعدة العامة (المادة ٢٣)، وتشريع العمل والضمان الاجتماعي (المادة ٢٤)، فضلاً عن الأعباء الضريبية (المادة ٢٩). كما تستلزم الاتفاقية والبروتوكول بأن تُعامِل الدول الأطراف اللاجئين معاملة لا تقلّ عن تلك التي تمنحها لغير المواطنين بوجه عام فيما يتعلق بالإعفاء من شرط المعاملة التشريعية بالمثل (الفقرة ١ من المادة ٧)؛ وحيازة الممتلكات (المادة ١٣)، والانضمام إلى الجمعيات غير السياسية وغير المستهدِفة للربح وإلى النقابات المهنية (المادة ١٥)، والعمل المأجور (المادة ١٧)، والعمل الحر (المادة ١٨)، والمهن الحرة (المادة ١٩)، والإسكان (المادة ٢١)، والتعليم ما بعد الأولي (الفقرة ٢ من المادة ٢٢) وحرية التنقل (المادة ٢٦)، وينبغي ألا يُحرم اللاجئون المعترف بهم من العمل والسكن والمساعدة الاجتماعية، وبخاصة بسبب انتمائهم الإثني.

ملتمسو اللجوء:

إن بعض الحقوق تخص ملتمسي اللجوء. وينبغي ألا ترتبط أهلية الحصول على اللجوء بأصل طالبيه الإثني أو الوطني. كما أنه ينبغي ألا يترك ملتمسو اللجوء في حالة من الحرمان وهم ينتظرون أن تُبحث طلباتهم من أجل اللجوء، لأن هذه الأحوال السيئة من شأنها أن تزيد من التحامل والتنميط والمناوئة تجاه مقدّمي طلبات اللجوء. وينبغي ألا يكون إجراء البت في أهلية الحصول على اللجوء بطيئاً، وينبغي للدول أن تضمن إتاحة الفرصة لمقدمي الطلبات للحصول على المساعدة القانونية الكافية. وينبغي تشجيع الدول على إسداء المشورة القانونية المجانية إلى مقدمي الطلبات. وينبغي ألا تكون آجال التسجيل المحددة لتقديم طلبات الحصول على اللجوء قصيرة إلى درجة يُحر م معها أشخاص من الحماية التي يخوّلها لهم القانون

العمال غير المواطنين وأسرهم:

لكل فرد - بصرف النظر عن جنسيته - الحق في العمل ويجب على الحكومات اتخاذ تدابير تدريجية لصون هذا الحق. ويحق لغير المواطنين الموجودين بشكل قانوني في دولة ما الحصول على ذات المعاملة التي يلقاها المواطنون في مضمار الاستخدام والعمل. ولكل فرد من الأفراد، بمن في ذلك غير المواطنين، الحق في التمتع بظروف عمل منصفة ومُرضية. كما أن المعايير الدولية التي تنص على الحماية في المعاملة وعلى توفير ظروف عمل ملائمة في مجالات كالأمن والصحة وساعات العمل والأجر هي معايير تنطبق على جميع العاملين مهما كانت جنسيتهم أو وضعهم. ويجب على الدول أن تكفل حق كل فرد في إنشاء نقابات مهنية والانضمام إليها. وينبغي ألا يستبعد العمال غير المواطنين من شغل مناصب نقابية كما ينبغي عدم تقييد حقهم في الإضراب.

ومن هذه الآليات:

١ـ منظمة العمل الدولية:

تحمي اتفاقيات منظمة العمل الدولية وتوصياتها بوجه حقوق جميع العاملين كائنة ما كانت جنسيتهم. وتنطبق اتفاقيات منظمة العمل الدولية الثماني الأساسية والتوصيات الملحقة بها على جميع العاملين بصرف النظر عن الجنسية. وهناك عدة صكوك لمنظمة العمل الدولية تحمي تحديداً العمال المهاجرين وأُسرهم. وأهم هذه الصكوك الاتفاقية ٩٧ المتعلقة بالعمال المهاجرين؛ والاتفاقية رقم ١٤٣ المتعلقة بظروف العمل والمساواة في معاملة العمال المهاجرين؛ والاتفاقية رقم ١١٨ المتعلقة بالمساواة في المعاملة فيما يخص الضمان الاجتماعي. وتضمن الاتفاقيات، في حالات عديدة، بعض الحقوق - مثل المساواة في الأجر والحد الأدنى للأجور فيما يتعلق بالعمل السابق والحصول على استحقاقات الضمان الاجتماعي ـ لفائدة غير المواطنين بغض النظر عن شرعية وجود المهاجر في الإقليم. وهناك حقوق أخرى لا تخوَّل إلا للمقيمين بصفة شرعية في الإقليم ومنها، على سبيل المثال، حق تكافؤ الفرص وحق التدريب المهني.

٢ـ الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم:

بمقتضى الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم[105]، القائمة على اتفاقيتي منظمة العمل الدولية رقم ٩٧ ورقم ١٤٣، تُوفّر الحماية لجميع العمال المهاجرين وأسرهم، بيد أنها لا تشمل بوجه عام موظفي المنظمات الدولية والموظفين الأجانب العاملين في مجال التنمية واللاجئين وعديمي الجنسية والطلاب والمتدربين (المادتان 1 و 3)

تنص الاتفاقية على ما يلي:

- عدم التمييز المادة ٧
- حرية المهاجرين في مغادرة أي بلد ودخول بلد المنشأ المادة ٨
- الحق في الحياة المادة ٩
- التحرّر من التعذيب أو سوء المعاملة المادة ١٠
- التحرّر من الاسترقاق أو السخرة المادة ١١
- حرية الفكر والضمير والدين المادة ١٢
- حرية الرأي والتعبير المادة ١٣
- التحرّر من أي تدخل تعسفي أو غير مشروع في الخصوصية أو شؤون الأسرة أو البيت أو المراسلات أو الاتصالات الأخرى المادة ١٤
- حقوق الملكية المادة ١٥
- الحرية والسلامة الشخصية المادة ١٦
- حق المهاجرين المحرومين من حريتهم في المعاملة بإنسانية المادة ١٧
- الحق في محاكمة عادلة وعلنية أمام محكمة مختصة ومستقلة ونزيهة المادة ١٨
- حظر تطبيق القوانين الجنائية بأثر رجعي المادة ١٩
- حظر السجن لعدم الوفاء بإلتزام تعاقدي المادة ٢٠
- حظر إتلاف وثائق السفر أو الهوية المادة ٢١
- حظر الطرد الجماعي أو بدون إجراءات عادلة المادة ٢٢
- الحق في المساعدة القنصلية أو الدبلوماسية المادة ٢٣
- الحق في الاعتراف بالشخصية القانونية المادة ٢٤
- المساواة في المعاملة بين العمال المواطنين والعمال المهاجرين فيما يتعلق بشروط العمل والأجر المادة ٢٥
- الحق في المشاركة في النقابات المهنية المادة
- المساواة في الانتفاع بالضمان الاجتماعي المادة ٢٧
- الحق في العناية الطبية الطارئة المادة ٢٨
- حق الطفل في الاسم وتسجيل ولادته وفي الجنسية المادة ٢٩
- المساواة في الالتحاق بمؤسسات التعليم العام المادة ٣٠

بالإضافة إلى ذلك، يجب أن تضمن الدول الأطراف احترام هوية المهاجرين الثقافية المادة31، والحق في تحويل أرباحهم ومدخراتهم ونقْلِ ممتلكاتهم إلى الوطن(المادة ٣٢) والحصول على معلومات عن حقوقهم بموجب الاتفاقية المادة 33

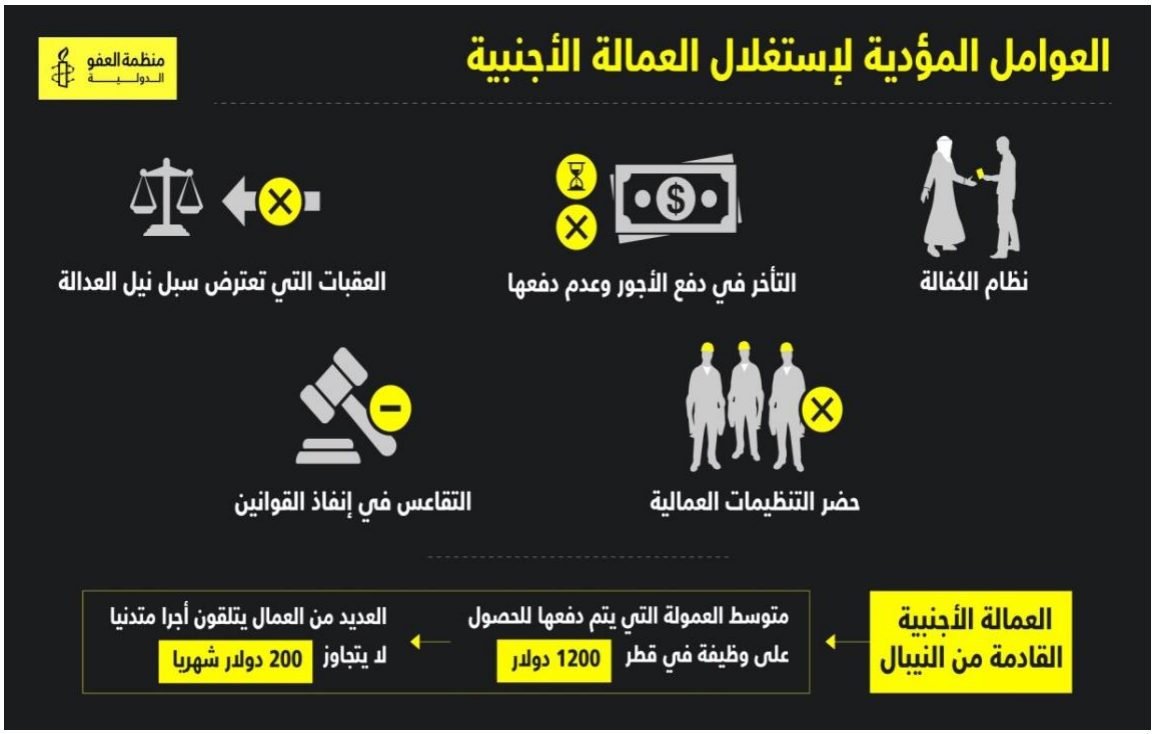

منذ أن أُوكلت لقطر مهمة تنظيم بطولة كأس العالم، كان هناك توثيق مُكثّف لما يتعرض له العمال الأجانب الذين يتقاضون أجوراً زهيدة من إساءة واستغلال يُعدَّان، في بعض الأحيان، عملاً بالسخرة، واتجاراً بالبشر. فعلى سبيل المثال، أفادت صحيفة "الغارديان" في أكتوبر/تشرين الأول 2013 بأن 44 عاملاً نيبالياً تُوفوا في قطر في فترة لا تتجاوز الشهرين، بينما وثّقت تقارير منظمة العفو الدولية في عامي 2013 و2016 استغلالاً واسع النطاق للعمال في قطاع التشييد والبناء، بما في ذلك العمل بالسخرة كما هو الحال، مثلاً، في أعمال بناء "ملعب خليفة الدولي" في الدوحة. وفي عام 2014، أفاد "مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق المهاجرين" كذلك بأن "الاستغلال متفشٍ، وكثيراً ما يعمل الوافدون دون أجر، ويعيشون في ظروف دون المستوى"، ودعا إلى إلغاء نظام الكفالة المعمول به في البلاد. وبالرغم من الإصلاحات الحديثة العهد، فما زال مثل هذا الاستغلال للعمال مستمراً على نطاق واسع حتى الآن. ففي سبتمبر/أيلول 2018، نشرت منظمة العفو الدولية نتائجَ تقصٍ لأعمال شركة هندسية تدعى "ميركوري مينا" تركت عشرات العمال مفلسين، وقد تقطعت بهم السبل في قطر، وشعروا في نهاية الأمر بأنهم مُضطرون للعودة إلى بلادهم مثقلين بالديون؛ برغم أن لهم آلاف الدولارات من الأجور والمستحقات. وكان العمال يشاركون في تشييد بنية أساسية حيوية تخدم المدينة والملعب اللذين سيستضيفان المباراتين الافتتاحية والنهائية لبطولة كأس العالم لعام 2022. وفي حالة أخرى لاقت اهتماماً كبيراً ووردت أنباؤها أول الأمر في مايو/أيار 2018، ظل 1200 عامل دون أجر لعدة أشهر، وعاشوا أسابيع دون مياه جارية أو كهرباء.

وكنتيجة للحملات وجهود منظمات حقوق الإنسان الإقليمية والدولية استجابت الحكومة القطرية في أغسطس 2020 عبر إصدار قانونيْن يمكن أن يشكلا ضربة في صميم نظام الكفالة المسيء، لكن التنفيذ الكامل يبقى أساسياً

لجنة القضاء على التمييز العنصري

أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري مراراً عن قلقها من كون غير المواطنين الذين يعملون في المنازل عرضة لممارسة استعباد المَدين وغير ذلك من ممارسات الاستخدام غير المشروعة والحرمان من جوازات السفر والحبس غير المشروع والاغتصاب والاعتداء البدني وتُحثُّ الدول على وضع حد لقيام المستخدمين بحجز جوازات سفر مستخدَميهم الأجانب، وبخاصة عاملي(ات) المنازل.[106]

ضحايا الاتجار بالبشر:

كثيراً ما يكون غير المواطنين هدفاً للاتجار. وإن الأشخاص الذين يهاجرون عبر قنوات غير مشروعة، مثل شبكات التهريب والاتجار، يكونون عرضة لخطر الاختناق في حاويات أو الموت عند غرق مركب مُحمَّل فوق طاقته. وينبغي تقديم المساعدة والدعم الملائمين إلى ضحايا الاتجار، بما في ذلك تزويدهم بالحماية الرسمي والمعونة والتعليم.[107]

أصبح مبدأ الجنسية الممنوحة استناداً إلى محل الولادة قاعدة دولية غالبة في تنظيم منْح الجنسية للأطفال الذين يولدون من آباء غير مواطنين، لا سيما إذا كانوا سيصبحون بغير ذلك عديمي الجنسية.

الأطفال غير المواطنين:

تنص المادة ٢ من اتفاقية حقوق الطفل على أن "تحترم الدول الأطراف الحقوق الموضحة في هذه الاتفاقية وتضْمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون أي نوع من أنواع التمييز ...". وتشجع لجنة حقوق الطفل الدول على مواصلة الجهود التي تبذلها وعلى تعزيزها من أجل إدراج الحق في عدم التمييز الذي تكرسه المادة ٢ إدراجاً تاماً في جميع التشريعات ذات الصلة، وعلى ضمان تطبيق هذا الحق تطبيقاً فعالاً في كل القرارات السياسية والقضائية والإدارية وفي المشاريع والبرامج والخدمات التي تؤثر على الأطفال كافة، بمن فيهم الأطفال غير المواطنين والأطفال المنحدرون من الأقليات.

وفيما يتعلق بالأطفال ملتمسي اللجوء، تحديداً، تتيح اتفاقية حقوق الطفل توجيهات مهمة لرسم سياسات الاستقبال وتنفيذها بموجب مبدأ "المصلحة الفضلى ". ويجب أن تكفل الدول ما يلي : توفير الحماية والرعاية الخاصتين للأطفال ملتمسي اللجوء فيما يتعلق باحتياجاتهم الخاصة؛ وتجنب احتجاز ملتمسي اللجوء الذين تقل أعمارهم عن 18 عاماً؛ وحصول الأطفال على مساعدة قانونية ونفسانية بطرق منها تمكينهم من الاتصال بالمنظمات غير الحكومية التي تقدم هذه المساعدة وينبغي عدم وضع ملتمسي اللجوء واللاجئين من الأطفال في مؤسسات ليست مجهزة لتقديم الرعاية الخاصة التي يحتاجون إليها وينبغي ألا يتعرّض هؤلاء الأطفال للتمييز في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، مثل الحصول على التعليم والرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية وينبغي أن تكفل الدول، دون تمييز، كامل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لجميع الأطفال غير المواطنين المحتجزين - وبخاصة الحق في التعليم - وأن تضمن حقهم في الاندماج في نسيج المجتمع.[108]

الفصل الثالث: الناشطية والمناصرة العابرة للحدود الوطنية

المحور الأول-مدخل إلى المناصرة العابرة للحدود الوطنية

يواجه النشطاء(الناشطات) في الدول الاستبدادية أثماناً باهظة خلال نضالهم من أجل الديمقراطية وحقوق الإنسان، وبالنسبة للكثيرين، فإن فرصتهم الوحيدة للبقاء على قيد الحياة أو خارج السجون. عندما يؤمن الناجون من عنف الدولة ملاذًا في الديمقراطيات، فإنهم يكتسبون الفرصة لمواصلة نشاطهم والتعبير عن أصواتهم بطرق جديدة. من هنا، يلعب نشطاء الشتات بدورهم عددًا من الأدوار المهمة في الكفاح العالمي من أجل أجل الديمقراطية والحرية والكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان. تشمل هذه الأدوار نشر الوعي حول انتهاكات النظام، ومساعدة المعارضين العاملين على الأرض، وإطلاق الاحتجاجات، والسعي لتحقيق العدالة، ومطالبة حكومات البلدان المضيفة بالضغط على الدول الأم بشأن قضايا الحقوق والإصلاح ، وتمكين مجتمعات الشتات نفسها.

إن الكثير من نشطاء الشتات يقومون بالمناصرة بشكل يومي بحديثهم عن أوطانهم حين تتاح لهم الفرصة لذلك. لكنه لمن الضروري هنا أن نتجاوز تلك العموميات نحو أسلوب إستراتيجي مخطط له جيداً كي يكون لأوصاتنا تأثيراً أكبر.

تعريف المناصرة العابرة للحدود الوطنية

لمصطلح المناصرة تعريفات عديدة، وطرق كثيرة لممارستها. هذا الدليل يختص بالمناصرة العابرة للحدود الوطنية، والتي تعرّفها منظمة هيومينا بأنها: إحدى إستراتيجيات الناشطية في المنفى. وهي عملية يسعى من خلالها الأفراد أو المجموعات في بلدان المنفى إلى إحداث تغيير في السياسات والتشريعات والممارسات المتعلقة بها، والتأثير على المؤسسات والمجموعات والأفراد من أصحاب المصلحة على كافة المستويات بالبلد الأصلي و/أو بلد الاستيطان، من أجل تحقيق أثر إيجابي لمصحلة الجمهور المستهدف ولتحسين حالة حقوق الإنسان في البلد الأصلي.

وهو ما يمكن شرحه بالتالي:

- المناصرة تحرك إيجابي، لجذب الانتباه نحو إحدى المشكلات أو القضايا العامة وتوجيه أنظار صناع القرار أو دوائر التأثير نحو الحل.
- تركز المناصرة على السياسات والتغيير، لتحسين ظروف حياة الأفراد والمجموعات، وعمل المؤسسات.
- المناصرة عملية طويلة المدى وليست حدث ينعقد لمرة واحدة وينتهي، يجب وضع أهداف محددة قصيرة المدى، وأهداف أوسع على المدى الطويل.
- يجب تتضمن المناصرة أهداف عامة واضحة وأهداف محددة قابلة للقياس: يبدو هذا بسيطاً، لكنه قد يكون أيضا الجزء الأصعب.
- المناصرة ليست الغاية في حد ذاتها، بل هي إحدى الإستراتيجيات والوسائل لبلوغ الغاية.
- للمناصرة مخاطر، لأنها تجري في ميدان السياسات العامة فقد تنطوي على بعض المخاطر، لذا يجب التفكير في هذه المخاطر، وإمكانية وقوعها، والتفكير في كيفية التغلب عليها.
- تعتمد المناصرة على التحالفات مع الآخرين، ومن بينهم منظمات المجتمع المدني، والمؤثرين في صناعة القرار، وشركات القطاع الخاص، والجمهور، وكلما اتسعت قاعدة الدعم، كلما زادت فرص بلوغ الهدف من المناصرة.
- المناصرة هي بناء قضية مقنعة والوصول بها إلى الناس ومن ثم إلى أصحاب القرار لإحداث تغيير في السياسات والقوانين والممارسات التي تؤثر على الأفراد والمجموعات والمؤسسات.
- ليس من الضروري أن تكون حملات المناصرة صدامية.
- قائمة على مبادئ حقوق الإنسان.

عام 2015 أطلق نشطاء سوريون حملة عالمية بعنوان "كوكب سوريا" تحث العالم على التضامن مع سوريا والمشاركة بفعاليات الحملة للمطالبة بوقف العنف والتطرف، إلى جانب الانضمام لنداء النشطاء السلميين حول العالم لوقف البراميل المتفجرة وتوحيد سوريا خلف قادة جدد. وتعتبر هذه الحملة بأثرها وانتشارها، مثالاً ناجحاً عن المناصرة العابرة للحدود الوطنية[109].

الفرق بين المناصرة والضغط والحشد:

يحدث أحيانًا بعض الخلط بين مفهوم المناصرة والضغط فيعتقد بعض الأشخاص أن الضغط هو المناصرة وأن المناصرة هي الضغط. والحقيقة أن المفهومين تربطهما علاقة وثيقة فالضغط جزء من المناصرة وليس مرادف لها. الضغط هو نشاط يسعى فيه أصحاب القضية والخبراء فيها إلى التأثير على صناع القرار وذلك لتحقيق هدف من أهداف المناصرة. ومن يقوم بالضغط هم فئة قليلة من أصحاب القضية ولهذه الفئة صلاحية تمثيل أصحاب القضية أمام صانعي(ات) القرار. وعليه، يمكن القول إن ليست كل مناصرة ضغط ولكن كل ضغط هو مناصرة. أما الحشد فهو عبارة عن نشاط جماهيري يهدف إلى تحفيز الناس من أجل المشاركة في فعالية بهدف إحداث تغيير لصالح قضية المناصرة.[110]

المحور الثاني-شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية

تعريفها

بسبب صعوبة التأثير على السياسات في الدول التي تشهد اضطرابات سياسية ونزاعات مسّلحة، تعتمد عادةً مجموعات الشتات على استراتيجيات بوميرانج والتي تقوم على إنشاء "شبكات مناصرة عابرة للأوطان" عبر بناء روابط جديدة بين الجهات الفاعلة في المجتمعات المدنية والحكومات والمنظمات الدولية حول العالم. ويمكن تعريف شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية بـ"تلك الجهات الفاعلة التي تعمل على الصعيد الدولي بشأن قضية ما، والتي ترتبط ببعضها البعض من خلال القيم المشتركة والخطاب المشترك والتبادل المكثف للمعلومات والخدمات ".

تعمل شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية مع الفاعلين في المجتمع الدولي لإحداث تأثير وضغط على أصحاب السلطة المحليين للتغييرات المطلوبة كوقف انتهاكات حقوق الإنسان، ويختلف نشاط هذه الشبكات عن النشاط المحلي، فشبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية حقوق الإنسان ترفع الصوت عاليًا عن بعد، بعد حرمانهم من وسائل تحدي السلطات محليًا

بسبب القمع أو الاضطرابات السياسية أو النزاعات المسّلحة، كما أنها تتحدى السلطات الدولية لتغيير عملياتها، وبالتالي فهي تختلف عن النشاط المحلي الذي يسعى لتحقيق أهداف محلية. من المهم أيضًا ملاحظة أن هذه الشبكات مفيدة للناشطين المحليين إلى الحد الذي تكون فيه المؤسسات الدولية فعالة وتستجيب الحكومات الوطنية للضغوط الدولية. تعمل الشبكات محلياً ودولياً للتأثير على الخطاب والإجراءات والسياقات السياسية بهدف إحداث تغيير في ممارسات دولة ما. بعبارة أخرى، تسعى هذه الشبكات إلى تغيير المصالح والهويات وهياكل القوى. في هذا السياق، تلعب المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية خاصةً المعنية بحقوق الإنسان وبدعم المهاجرين واللاجئين، دورًا أساسيًا الضغط على الجهات الفاعلة الأكثر للدفع باتجاه تبني سياسات محددة من خلال تقديم أفكار جديدة، توفير المعلومات والحشد من أجل تحقيق التغيير. ويرتبط تنامي هذه الشبكات بالظروف المحلية كاندلاع النزاعات، إغلاق الفضاءات العامة المحلية أمام المنظمات والناشطين(ات)، العنف الموجه ضد المطالبين بالتغيير السياسي. ومن دول الربيع العربي إلى أميركا اللاتينية، كان لشبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية خلال العقد الأخير دوراً بارزاً في التأثير على علاقات القوى الدولية والسياسات

الدولية وفضح الإنتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في دول النزاع وتشكيل مجموعات ضغط في الدول التي استقبلت الناشطون(ات) القادمون من دول النزاع.

تساهم شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية في تحسين الوضع السياسي وحالة حقوق الانسان المحلية من خلال خلق فرص جديدة على المستوى الدولي تمكن الفاعلين المحليين من ممارسة ضغوط خارجية على السلطات المحلية، عن طريق زيادة التدفقات الدولية للموارد المادية والبشرية للحشد السياسي والحقوقي، ومن خلال توفير أطر تجذب وتشرك المؤثرين الدولية والجمهور المحلي. توفر هذه الأبعاد الثلاثة الإطار العام لشبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية، وهناك بعد رابع غير ظاهر وهو بناء الفاعلية الحركية والتأثير ضمن ناشطية حقوق الإنسان العالمية.

أهدافها

يوجه المغتربون(ات) جهود المناصرة بشكل أساسي إلى حكومات بلدان المنشأ وحكومات بلاد الإقامة الجديدة. لكنهم يتعاملون أيضًا مع المنظمات الدولية ووسائل الإعلام والشركات والحلفاء المحتملين الآخرين مثل النقابات العمالية وجماعات الضغط والمنظمات غير الحكومية. في المقابل، يكتسب الشتات قوة عندما تسعى الحكومات والمنظمات الأخرى إلى دعمهم. والأكثر شيوعاً بين الجيل الأول من الشتات هي المناصرة الموجهة لحكومات الوطن، سواء لقضايا بعينها أو بهدف تغيير سياسات. ولكن عندما يصبح المهاجرون وأحفادهم أكثر اندماجًا في بلدان الشتات، فمن المرجح أن يستهدفوا حكومات بلدان الإقامة في جهود المناصرة. ويؤدي إكتساب المعرفة المتراكم حول كيفية عمل النظام السياسي في بلدان الإقامة الجديدة، إلى بلوغ المدافعين(ات) مستويات أعلى من التأثير على صنّاع القرارات الرسمية، مما يوسع مدى وصولهم وقوة مناصرتهم .
على سبيل المثال، مارس المهاجرون المكسيكيون وأحفادهم في الولايات المتحدة، ضغوطًا على كل من الحكومتين الأمريكية والمكسيكية للدفاع عن حقوقهم السياسية. ففي الولايات المتحدة، دعوا إلى تشريع الهجرة الذي من شأنه أن يمهّد الطريق لتسوية الوضع القانوني للمهاجرين غير المصرح لهم. وبالمقابل، ضغطوا على السلطة التنفيذية وأعضاء الهيئة التشريعية في المكسيك لتوسيع حقوق التصويت والجنسية المزدوجة للمكسيكيين في الخارج. كما شكّل عمال المزارع المكسيكيون في الولايات المتحدة تحالفات مع نقابات العمال الأمريكية (مثل عمال المزارع المتحدون)، ومع الكنائس في المجتمعات الريفية الأمريكية، ومع المنظمات غير الحكومية، للفت الانتباه إلى الانتهاكات المتكررة التي يتعرّض لها عمّال المزارع المكسيكيون والظروف السيئة التي تحيط بعملهم، وطالبوا معالجتها في كل من المكسيك والولايات المتحدة.[111]

أهمية الإطار السياسي والحقوقي لعمل الشبكات العابرة للحدود الوطنية:

تعتمد قدرة الشتات على التأثير في السياسة (بالبلد الأصلي)، ونطاق وشكل عملية المناصرة، بشكل كبير على النظام السياسي للبلد "المستهدف". ففي الأنظمة السياسية الاستبدادية، من المرجح أن يتم "التأثير" بنجاح من خلال الاتصالات الشخصية أو الضغط الاقتصادي أو التدخل الخارجي. أما في الأنظمة التي تميل للديمقراطية والتمثيل الحقيقي، يمكن للمغتربين بالشتات أن يشاركوا بشكل مباشر (في البلدان التي هم مواطنون فيها) أو بشكل غير مباشر في العملية الانتخابية. كما توضح حالة الصين، قد تتركز معارضة الحكومة الاستبدادية أو شبه الاستبدادية في مجتمعات المنفى، لأن المعارضة من داخل الدولة قد تؤدي إلى أعمال انتقامية قاسية. ومع تحكم الحكومة أيضًا بشكل فعال في كل وسائل الإعلام المحلية، أصبحت مجتمعات المنفى والشتات هي المنصات الفعالة الوحيدة للمناصرة، فغالبًا ما يتم نقل فعاليات ومطالب المغتربين إلى بلدهم الأصلي من خلال وسائل الإعلام الأجنبية أو من خلال الاتصالات عبر الإنترنت.
في ظروف كهذه، يمكن أيضاً أن يقوم الأفراد بمجتمع الشتات بالمناصرة غير المباشرة، من خلال لاعبون أخرون أو أدوات أخرى: مثل الظهور في وسائل الإعلام الدولية، ووسائل التواصل الاجتماعي. أو منظمات حقوق الإنسان الدولية، أو الشركات التي تمارس أعمالًا في البلد الأصلي. على سبيل المثال، حققت الحركة المناهضة للفصل العنصري بجنوب أفريقيا، والتي نشطت من المنفى، نجاحًا كبيرًا في بناء تحالفات مع الشركات، فضلاً عن الاتحادات الرياضية الدولية (التي استثنى معظمها جنوب إفريقيا من المنافسة الدولية)، وصناعة الترفيه، وطلاب الجامعات، ومنظمات وجماعات حقوق الإنسان الدولية، والكنائس، ووسائل الإعلام الدولية، وكذلك حكومات بلدان الإقامة والاستيطان.

استراتيجيات تستخدمها شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية

شبكات المناصرة عابرة للحدود الوطنية عادةً ما تستخدم مجموعة متنوعة من الوسائل والاستراتيجيات للتأثير على الحكومات في بلدانهم الأصلية وبلدان الإقامة، والمنظمات الدولية، ووسائل الإعلام، والحلفاء المحتملين(ات). تشمل استراتيجيات الضغط المباشر والحملات الإعلامية وجمع الأموال والمظاهرات والاتصالات الإلكترونية والمشاركة الانتخابية.

تكمن فعالية هذه الجهود في قوة الاتصالات الشخصية[112] والشبكات الاجتماعية العابرة للحدود الوطنية، ومن خلال الصدى الذي تتمتع به أهداف المدافعين(ات) داخل الشتات الأوسع، ومجموعات المصالح الرئيسية في موطنهم و/أو البلدان المضيفة.

الضغط والتأثير المباشر على الحكومات:

يعرّف الضغط على أنه الجهد المبذول لإقناع صانعي السياسات بالتصرف بطريقة مواتية لمصالح الفرد. - هو أسلوب مهم للعديد من جهود شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية- سواء كانت تتعلق بقضايا التنمية أو التجارة أو النزاعات. في بعض الحالات، تتطور المنظمات بهدف أساسي هو جذب صانعي السياسات؛ في حالات أخرى، يصبح الضغط ضروريًا كوسيلة لتعزيز مصالحهم. من خلال العمل داخل الحدود الوطنية وعبرها، تتواصل مجموعات الشتات مع الوكالات الحكومية والهيئات التشريعية وتضغط عليها في بلدان إقامتهم وأصلها، والوكالات الدولية، والمنظمات غير الربحية المؤثرة (مثل منظمة العفو الدولية)

الدعاوى القضائية:

إن واحدة من أهم النماذج وتدخلات شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية هي واقعة اعتقال وتسليم الديكتاتور التشيلي أوغستو بينوشيه[113]، والتي اعتبرت حدثاً تاريخياً غير وجه العدالة . فيها استخدمت الحكومتان الإسبانية والبريطانية القوانين الدولية والمحلية لتقرير ما إذا كان بالإمكان تقديم الدكتاتور التشيلي أوغستو بينوشيه إلى المحاكمة بتهمة ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان أثناء فترة حكمه. في السنوات الأولى من فترة دكتاتورية بينوشيه، التي امتدت ما بين عامي 1973 و1990، بدأ الناشطون(ات) في مجال حقوق الإنسان بتوثيق قضايا الاعتقال غير القانوني والنقل بالإكراه والقتل والتعذيب وإخفاء مواطنين التي كانت تقوم بها قوات بينوشيه. وعقب استعادة الديمقراطية في تشيلي قامت لجنة رسمية للحقيقة بجمع معلومات مفصلة حول 3000 حالة تقريباً من حالات انتهاكات حقوق الإنسان. ولم يكن بالإمكان على أية حال تقديم بينوشيه للمحاكمة في تشيلي، حيث إنه وقبل أن يترك سدة الحكم منح نفسه ومعظم أفراد زمرته حصانة دستورية ضد الملاحقة القانونية. ثم قام المحامون والمحاميات الذين تولوا الدفاع عن الأشخاص الذين انتهكت حقوقهم بتقديم شكوى جنائية في إسبانيا، مستخدمين في ذلك أداة إجرائية يطلق عليه إجراء قانوني شعبي(ACCION POPULAR) ، والتي تتيح للمواطنين الإسبان المطالبة باتخاذ إجراءات جنائية خاصة في ظل ظروف معينة. وقد سمحت المحاكم الإسبانية بالمضي قدماً في إجراءات القضية، وذلك بناءً على مبدأ سلطة القضاء العالمية التي تتيح عرض القضايا التي تنطوي على أعمال تعذيب وإبادة جماعية وغيرها من الجرائم ضد الإنسانية أمام المحاكم الإسبانية دون النظر إلى المكان الذي تم ارتكاب الجريمة فيه، وبغض النظر عن جنسية مرتكبي تلك الجرائم أو جنسيات ضحاياهم. وفي تشرين الأول/أوكتوبر توجّه بينوشيه في زيارة إلى لندن، فانطلقت المطالبات من منظمات حقوق الإنسان البريطانية والدولية للحكومة البريطانية باعتقال بينوشيه. غير أن الفضل في ذلك يعود للجاليات التشيلية في أوروبا وللمدافعين(ات) عن حقوق الإنسان، الذين

واللواتي، منذ لحظة الإعلان عن نيّة بينوشيه القدوم إلى بريطانيا، راحوا يحشدون قواهم ويشاركون قصص الضحايا والناجين مع المنظمات غير الحكومية ومع الحكومات الأوروربية، وأعادوا تذكير الإعلام العالمي بجرائم بينوشيه.

وتم عقب ذلك إستصدار مذكرة اعتقال تم بموجبها إلقاء القبض على بينوشيه من قبل السلطات البريطانية في لندن التي كان في زيارة لها. ثم قدمت إسبانيا طلباً رسمياً بتسليم بينوشيه إليها، وحذت حذوها كل من بلجيكا وفرنسا وسويسرا. وطعن بينوشيه في أمر اعتقاله بدعوى أنه يتمتع بالحصانة من الاعتقال والتسليم لبلد آخر باعتباره رئيس دولة سابقاً. ولكن مجلس اللوردات البريطاني، وهو أعلى محكمة في بريطانيا، رفض مرتين مزاعم الحصانة التي قدمها بينوشيه؛ فقضى في الحكم الأول، الذي ألغاه فيما بعد، بأن رئيس الدولة السابق يتمتع بالحصانة فيما يتعلق بالأفعال التي يقوم بها في إطار ما يؤديه من وظائف باعتباره رئيساً للدولة، ولكن الجرائم الدولية مثل التعذيب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية ليست من "وظائف" رئيس الدولة. أما في الحكم الثاني، الذي كان ذا نطاق أضيق، فقد أفتى مجلس اللوردات بأنه ما دامت بريطانيا وشيلي قد صادقتا على "اتفاقية مناهضة التعذيب" الصادرة عن الأمم المتحدة، فليس من حق بينوشيه أن يطالب بالحصانة من المحاكمة فيما يتعلق بالتعذيب. ومن ثم حكم أحد القضاة البريطانيين بجواز تسليم بينوشيه إلى إسبانيا بناءً على اتهامه بارتكاب التعذيب والتآمر لارتكاب التعذيب. ولكن الفحوص الطبية التي أُجريت على بينوشيه أظهرت، فيما قيل، أنه لم يعد يتمتع بالأهلية العقلية اللازمة لمحاكمته؛ ومن ثم أُفرج عنه في مارس/آذار 2000 وعاد إلى وطنه شيلي حيث توفيّ عام 2006. فتح اعتقال بينوشيه باب الأمل أمام الضحايا الآخرين، في أن يتمكنوا من إحالة من عذبوهم إلى المحاكمة في الخارج. وسرعان ما تحقق ذلك إذ تقدمت مجموعة من الضحايا من أبناء تشاد على بدعوى قضية جنائية في يناير/كانون الثاني 2000 في السنغال ضد حسين حبري، دكتاتور تشاد السابق المقيم في المنفى، الذي أدين في أيّار/مايو عام 2016 بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب، وحكم عليه بالسجن المؤبد.

كذلك أمرت المحكمة الرئيس التشادي الأسبق بقرار صادر في يوليو/تموز 2016، بدفع تعويضات بملايين الدولارات لضحايا جرائمه ضد الإنسانية. وقضت المحكمة الخاصة التي أنشأها الإتحاد الغفريقي بأن يدفع جبري ما يصل إلى 34

يمكن استلهام دروس من تجربة نضال حركة حقوق الإنسان في تشيلي وقت حكم الجنرال أوغيستو بينوشيه، والتي استمرت خلال الفترة 1973 – 1990. فقد كان لتقاسم وتكامل الأدوار بين نشطاء الداخل والخارج دورًا محوريًا في تحريك ملفات حقوق الإنسان وقت حكم الجنرال، وأيضًا ساهم في الدفع بعملية التحول الديمقراطي في مرحلة ما. فقد أُجبر عدد كبير من الحقوقيين والنشطاء السياسيين على ترك البلاد؛ إلا أن كثيرًا منهم انخرط في استراتيجيات طويلة المدى لدعم زملائهم في الداخل وفضح جرائم بينوشيه على المستوى العالمي. ولعل السيرة الذاتية للمحامي والناشط الحقوقي التشيلي جوزيه زلاقيت، والذي تولى مناصب مختلفة داخل المنظمات الحقوقية الدولية في السبعينيات والثمانينيات، مثالًا بارزًا للدور الذي يمكن أن يقوم به الحقوقيون في الخارج.

لقد نجح زلاقيت وزملائه في لفت الانتباه العالمي لتدهور حالة حقوق الإنسان في تشيلي؛ من خلال نشاطهم الفعال داخل المؤسسات الحقوقية الدولية، وتأسيسهم لمنابر تضامن دولي مع نشطاء حقوق الإنسان داخل تشيلي، فضلًا عن التفاعل المستمر مع آليات حقوق الإنسان القضائية وشبه القضائية لإثارة ملفات، مثل الاختفاء القسري، والقتل خارج نطاق القانون، والتعذيب، كانت شائعة وقت حكم الجنرال بينوشيه. هذا الحراك لم يكن ممكنًا دون التنسيق والتفاعل بين الحقوقيين في الداخل والخارج.

(إقتباس من ورقة بعنوان "مهام الدفاع عن حقوق الإنسان في مصر في سياق الأزمة" كتبها د. معتز الفجيري في مجلة رواق عربي، الصادرة عن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان).

ألف دولار أميركي لكل ضحية. وقد شمل الحكم أكثر من 4700 ضحية تشادية. ومنحت المحكمة ضحايا العنف الجنسي أعلى نسبة تعويض.[114]

"File:Feministas en lucha anti Pinochet (de Kena Lorenzini).jpg" by Kena Lorenzini is licensed under CC BY-SA 3.0

كانت واقعة اعتقال وتسليم الديكتاتور التشيلي السابق أوغستو بينوشيه بين أكثر القضايا القانونية غير الاعتيادية. لقد وضعت هذه الواقعة سابقة يمكن استخدامها في المستقبل لاستهداف رؤساء دول حاليين وسابقين وإجبارهم على المثول أمام العدالة الدولية. لقد وضع قرار مجلس اللوردات سابقة قانونية مهمة، حيث أظهر للعالم بأن رئيس الدولة لا يتمتع بأية حصانة ضد الملاحقة القضائية بتهم التعذيب، وأن مثل تلك الجرائم يمكن ملاحقتها في أي مكان في العالم وفقاً لمبدأ سلطة القضاء العالمية، كما وأنه يمكن استخدام المحاكم الوطنية لإجبار الدول على الوفاء بإلتزاماتها طبقاً للقانون الدولي. لقد غير الاهتمام الدولي من المعادلة السياسية في تشيلي، والتي لا يمكنها الاستمرار في التمسك بالقوانين الوطنية التي كانت تحمي منتهكي حقوق الإنسان، بمن فيهم بينوشيه، من أن يحاكموا بسبب ما ارتكبوه من أفعال. والأهم من ذلك كله أن بقاء بينوشيه فترة طويلة قيد الاعتقال في لندن أزال الخوف الذي كان قد زرعه في قلوب الشعب التشيلي، والذي بدأ مجدداً في التحرك إلى الأمام مستخدماً وسائل جديدة.

جمع التبرعات:

لطالما استخدم شبكات المناصرة العابرة للحدود جمع التبرعات كأداة لمساعدة قضايا في الوطن أو في البلدان المضيفة. تجمع مجموعات الشتات الأموال على مجموعة من المستويات ومن خلال مجموعة متنوعة من الآليات. عادة ما يتم تنظيم الأحداث من
قبل مجموعات الشتات وليس من قبل أفراد الشتات الفردي (جزئيًا حتى تتمكن المجموعات من تأكيد مصداقيتها بين المتبرعين

المستهدفين). تنوعت آليات جمع الأموال في العقود الأخيرة حيث اكتسب جمع التبرعات عبر الإنترنت زخمًا. تشمل الأساليب الشائعة لطلب تقديم العروض المساهمات في الأحداث الخيرية أو من خلال المزادات والمبيعات، ورسوم العضوية، والتبرعات عبر الإنترنت استجابةً لحملات البريد الإلكتروني، والمساهمات المباشرة من شخص لآخر.
يقوم مجموعات الشتات في كثير من الأحيان بجمع الأموال للإغاثة من الكوارث وتوجيهها من خلال المنظمات غير الحكومية أو المؤسسات الدينية. وفي بعض الحالات، شجعت حكومة بلد المقصد المغتربين على تنظيم أنفسهم وإنشاء مؤسسات خيرية للتعامل مع المساهمات. معروف أن الرئيس الأمريكي بيل كلينتون قد اتصل بقادة الشتات الهندي في الولايات المتحدة بعد زلزال غوجارات في عام 2001، حيث بدأ محادثة أدت إلى إنشاء مؤسسة الهند الأمريكية، وهي منظمة غير ربحية تعمل على تعزيز العلاقات الاجتماعية والتنمية الاقتصادية في الهند، وأيضاً تقوم بالمناصرة. [115]

السياسة الانتخابية والمشاركة المباشرة في الحكومة:

بالإضافة إلى جمع التبرعات للمرشحين السياسيين، يسمح عدد من البلدان لمواطنيها في الخارج بالتصويت في الانتخابات المحلية. نتيجة لذلك، من المرجح بشكل متزايد أن تستضيف مجتمعات الشتات مرشحين سياسيين من بلدانهم الأصلية خلال الحملة الانتخابية. كان هذا هو الحال في يوليو 2010، عندما قام المرشحة الرئاسية البيروفية كيكو فوجيموري بزيارة مدينة باترسون، نيوجيرسي - موطن أكبر تجمع للبيروفيين خارج بيرو - لجذب أصوات الشتات قبل انتخابات أبريل 2011. وعدت فوجيموري جمهورها بأنها ستضغط من أجل تمثيل المغتربين في الكونغرس في بيرو. [116]
يلعب أفراد الشتات العائدون في بعض الحالات دورًا كبيرًا في سياسات الوطن الأم، ويشكلون الأجندات المحلية بآراء وروابط خارجية. يمثل الصوماليين العائدين وجودًا مهمًا في حكومة أرض الصومال، وهي مقاطعة صومالية لا يُعترف بإعلان استقلالها إلى حد كبير، لكنها تعمل بشكل مستقل مع ذلك. ففي عام 2009، شغل العائدون(ات) عشرة حقائب في مجلس الوزراء المكون من 29 شخصًا، إضافةً لترؤّس اثنين من أصل ثلاثة أحزاب سياسية.كذلك كان من ضمن العائدين، رئيس إحدى الغرفتين التشريعيتين ، و 30 عضوًا من 82 عضوًا في مجلس النواب[117] . توضح هذه الحالات كيف أصبحت السياسات "المحلية" عابرة للحدود الوطنية من خلال مشاركة الشتات. لا ينبغي أن يفاجئ أي شخص بعد الآن، على سبيل المثال، أن "الحملات السياسية في ليبيريا تتشكل من خلال شبكات عبر وطنية تربط مونروفيا بالمجتمعات في نيوجيرسي وبروفيدنس وميناپوليس."[118]
أمّا اللبنانيون(ات) في المهجر فلطالما كانت لهم مشاركة في الحراك الإنتخابي رغم أنه لم يتم إقرار قانون يسمح لهم بالتصويت من السفارات حتى 2018. وعلى المستوى السياسي تتجلى العلاقات العابرة للحدود الوطنية بوجود تشكيلات سياسية في أوساط المهاجرين(ات)، هي بمثابة الفروع للأحزاب العاملة في الوطن الأم. ويلاحظ أيضاً انه أصبح للأحزاب والتيارات السياسية في الوطن الأم هياكل تنظيمية أو مكاتب تُعنى في شؤون الاغتراب بصورة خاصة. وفي وسط كل ذلك حاولت الدولة اللبنانية بدورها ولا تزال أن تبني علاقة منظمة مع المغتربين عن طريق تأسيس ما يسمى بالجامعة اللبنانية الثقافية في العالم، والتي تأسست عام 1960. تميّزت الانتخابات التي جرت في حزيران/يونيو 2009 بمتابعة جدية من اللبنانيين في بلاد الاغتراب وبمشاركة أعداد كبيرة منهم في العملية الانتخابية. ودخلت هذه الأرقام في لعبة التجاذبات السياسية إذْ تم وصفها من قوى 8 آذار[119] كعنصر حاسم في انتصار قوى 14 آذار[120] في عدة دوائر انتخابية كدائرة الكورة ودائرة البترون وزحلة والبقاع الغربي. فلقد تراوحت الأرقام ما بين 48 ألفاً و121 ألف لبناني استقدموا من الخارج[121].
ووفقًا لوزارة الداخلية والبلديات اللبنانية لعام 2018، يوجد نحو مليون و327 ألف مغترب في الخارج ممن لا زالوا يملكون الجنسية اللبنانية، ينهم ما بين 600 و700 ألف في سن الاقتراع. وقد بلغ عدد المسجلين من الناخبين في المهجر عام 2018، 93 ألف ناخب(ة)، وهو رقم كان له أثر كبير على نتائج الإنتخابات الأخيرة[122].

الاستفادة من وسائل الإعلام في المناصرة العابرة للحدود الوطنية

من البطاقات البريدية إلى المشاركات عبر الإنترنت

تستخدم مجتمعات الشتات منصات التواصل الإجتماعي للترويج لقضاياها. ويعود استخدام المغتربين(ات) لوسائل الإعلام في سياق جهود المناصرة، إلى ما قبل المدونات ومنشورات فيسبوك، عبر استخدام أساليب مجربة وحقيقية مثل حملات كتابة الرسائل ومقالات الرأي في الصحف والمقابلات الإذاعية والمظاهرات التي نظمت مع التركيز على تغطية القنوات المتلفزة. ويعتبر تبادل المعلومات متعدد الجبهات للأميركيين الأفارقة الذين طالبوا بوضع حد إلى للحرب الإيطالية الإثيوبية (1936-1941) مثالًا على المناصرة الإعلامية القديمة. كانت الصحافة الأمريكية من أصل أفريقي تتحدث بانتظام عن الأزمة، وتفحص الصراع من زاوية عنصرية وتنشر رسائل من وكالة ASSOCIATED NEGRO PRESS في لندن وباريس وجنيف. قدمت المنشورات الأكاديمية الأمريكية الأفريقية مصادر حيوية للمعلومات والأخبار المناهضة للفاشية والعنصرية. كتبت شارون جرامبي سوبوكوي:[123] "من خلال هذه المصادر علم الأمريكيون الأفارقة بالأحداث الحاسمة المحيطة بالنزاع وابلغوا بعضهم البعض بالجهود المبذولة لدعم إثيوبيا". وتضيف أن مجلس البحوث الإثيوبي (ERC)، بالتعاون مع شبكة كبيرة من المنظمات، "نشر تحليلات للظروف في إثيوبيا، وخرائط، ودستور، وصحائف حقائق عن التاريخ الإثيوبي. تم بيع هذه المعلومات في الكنائس واجتماعات ولقاءات المجموعات الثقافية، من الباب إلى الباب، وفي زوايا الشوارع "[124]. لم تنجح الجهود المبذولة لتغيير سياسة الولايات المتحدة، ولكن حشد الموارد داخل مجتمعات الأمريكيين من أصل أفريقي وبين الممثلين الأفارقة ساعد في تقديم المساعدة للمرضى والجرحى وكذلك الطعام والملابس للاجئين.

إضافةً لما سبق، تستخدم شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية أدوات أخرى كإرسال الرسائل أو جمع التوقيعات أو تقديم التماس إلى أعضاء البرلمان أو الحكومة للتأثير على حكومات الدول المستضيفة و/أو حكومات بلدانهم الأصلية لدعم أو شجب قضية معينة. على سبيل المثال، وأثناء الحرب الإثيوبية الإريترية (1998-2000)، أرسل الإريتريون في سومرفيل ، ماساتشوستس ، 120 رسالة إلى أعضاء مجلس الشيوخ الأمريكي من ماساتشوستس ورود آيلاند، نيابة عن أقارب لهم تم اعتقالهم في إثيوبيا، على أمل إقناع الكونغرس بالضغط على إثيوبيا من أجل وقف مثل هذه الإجراءات.

وفي سياق آخر، تعاونت الجمعية الأرمنية الأمريكية (AAA) واللجنة القومية الأرمنية الأمريكية (ANCA) لإرسال 150 ألف بطاقة بريدية إلى الرئيس الأمريكي السابق كلينتون للإحتجاج على زيارة عام 1997 لرئيس أذربيجان آنذاك "حيدر علييف". الرسائل البريدية الجماعية تبعها مظاهرات عديدة ركزت الانتباه على سجل حقوق الإنسان لعلييف.[125] يستخدم الشتات الأرميني -الذي يُعتبر على نطاق واسع أحد أكثر جماعات الضغط العرقية فاعلية في واشنطن- الحملات الإعلامية جنبًا إلى جنب مع الاتصالات الفردية للمشرعين والمشاركة في الحملات الانتخابية.[126]

ولمقالات الرأي التي يكتبها المدافعين(ات) أو حلفاؤهم في الصحف الكبرى والمدونات ومواقع الويب ذات الصلة بالأخبار، للتعبير عن آرائهم أو للدفاع عن موقف معين، يكون لها صدى وتأثير. على سبيل المثال، نرى ذلك في ردود الحكومة المصرية أو أصواتهم الإعلامية على العديد من المقالات في الصحف العالمية التي تندد بالوضع الحقوقي والسياسي في مصر.[127/128]

الترويج و/أوالاحتجاج للبلدان الأصلية من خلال الفن والإعلام:

يشترك المنفيون في تراث بلدانهم الأصلية من خلال الفن والموسيقى والأفلام والأدب والتصوير الفوتوغرافي والمطبخ والحرف وغيرها من الأعمال الفنية الثقافية. إن الترويج الفعال للثقافة والفنون - وفي بعض الأحيان استخدامها كأدوات للاحتجاج - هو شكل من أشكال الدبلوماسية الثقافية أو المناصرة. قد يكون التعرض لثقافة بلد ما من خلال مجموعات الشتات بمثابة بوابة يطور من خلالها الأشخاص في البلد المضيف اهتمامًا أوسع بموطن الشتات - بما في ذلك ظروفه السياسية والاقتصادية.

ومن أحدث الأمثلة على ذلك، هو حراك الجاليات اللبنانية في الإغتراب التي استخدمت الفن والثقافة لجذب الإهتمام نحو لبنان في مختلف أرجاء العالم. وكان هذا واضحاً عقب الإنفجار الذي وقع في لبنان في 4 آب/أغسطس 2020[129]. فعلى أثره، تهافت مشاهير من أصول لبنانية لنجدة لبنان عبر حملات تبرعات وفعاليات أقيمت بغرض جمع التبرعات، كحفل "أحب لبنان I LOVE LEBANON" الذي أقامه المطرب البريطاني اللبناني الأصل "ميكا" والذي شاركت خلاله بمداخلة من مكسيكو، الممثلة اللبنانية الأصل "سلمى حايك". نجحت الحملة في جمع ما يقارب 250 ألف دولار لدعم العائلات المتضررة من الإنفجار. كذلك في فرنسا، نظّم الموسيقار اللبناني الفرنسي ابراهيم معلوف أمسية دعم فنية خيرية للبنان بعنوان "متحدون من أجل لبنان UNIS POUR LE LIBAN"[130]، تحوّلت الأمسية إلى لفتة تضامنية عالمية دعماً للمنكوبين(ات) في بيروت، شارك فيه مشاهير من حول العالم، الذي ساهمت به ايضاً منظمة اليونيسكو ومختلف المنصات الإعلامية الفرنسية وعدد من المنظمات غير الحكومية.

وغالبًا ما تقوم بعض الحكومات الديكتاتورية في البلدان الأصلية بإستغلال الثقافة والتراث كطريقة لإبراز صورة بلدهم وتحسين سمعته. لكن، يمكن لشبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية أن تقوم بالرد بالطريقة العكسية، أي توضيح حقيقة إستغلال تلك الحكومات للثقافة من أجل تحسين صورتهم، وأن تلك الحكومات لا تأبه بالثقافة أو التراث. وهنا لا بد أن نذكر أن الحملات ذات الطابع الفني تكون سهلة الوصول وسريعة الإنتشار. أيضاً يمكن لمجموعات الشتات التعاون في جهود تعريف المجتمع المستضيف بمجتمعات المهجر او تعريف الأجيال المتتابعة من الجالية بأرضهم الأصلية أو متابعتهم بشكل مستقل. نذكر على سبيل المثال، مبادرة GHANA EXPO، حيث توفر عائلة غانية مقرها الولايات المتحدة، منصة على شبكة الإنترنت لمشاركة ومناقشة الأخبار والأفلام والموسيقى الغانية، وتنشر الصور ومعلومات السوق المرتبطة ببلدهم الأم.[131] وتستخدم مجموعات الشتات أيضًا المنتجات الثقافية مثل الأفلام أو المعارض للدعوة إلى التغيير الاجتماعي. على سبيل المثال، في حزيران/يونيو 2010، أقامت منظمة الحقيقة والمصالحة من أجل مجتمع التبني الكوري (TRACK) معرضًا في سيول تضمن 90.000 بطاقة، كل منها تمثل طفلاً بالتبني، للإحتجاج على تسويق التبني والتمييز ضد الأمهات غير المتزوجات والأطفال المولودين خارج إطار الزواج. ويقود المنظمة مجموعة من "الشتات المتبنّى" وهم ناشطون(ات) من أصل كوري من الذين تم تبنيهم وترعرعوا خارج كوريا. وجنبًا إلى جنب مع العائلات بالتبني والأمهات العازبات في كوريا،

تدعو المنظمة إلى المساواة في الحصول على المزايا الإجتماعية للأمهات العازبات وتسعى لمكافحة وصمة العار الإجتماعية القاسية التي تدفع الكثيرات إلى الإجهاض أو التخلي عن الأطفال للتبني. تبع المعرض فيلم وثائقي إذاعي على إذاعة بي بي سي بعنوان "أطفال كوريا المفقودون". وحققت الحركة بعض النجاح، فوفقًا لـ TRACK، في أغسطس 2012، نجحوا في سن تعديل لقانون التبني، وضع قواعد جديدة للتبني كانت تبدو غير واردة منذ عقود، كما أعلنت حكومة كوريا الجنوبية لاحقاً عن نيتها بتغيير القانون المحلي لتوفير إعانات دخل متساوية للأمهات [132].

يُظهر هذا الكارتون أنه في البلدان الأخرى، لا يمكن معرفة المعلومات الشخصية مثل المعلومات المتعلقة بالتبني والطلاق من خلال النظر في سجلات تعريف الأشخاص، وبهذه الطريقة، يتم منع التمييز. تُظهر اللوحة الموجودة على اليمين أنه في كوريا ، يتعرض أشخاص مثل هذه الأم غير المتزوجة للتمييز لأن مثل هذه المعلومات يمكن أن يراها الآخرون.

قوة الصورة:

لقد أدركت شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية منذ فترة طويلة قوة الصور المرئية في خلق انطباعات قوية. ومن أكثر الأدوات فاعليةً في الترويج لقضية ما، هي منحها وجهاً بشرياً. ويستخدم ناشطو(ات) الشتات الصور لرفع الوعي تجاه الأوضاع الإنسانية في بلادهم الأصلية، وتوثيق وفضح الإنتهاكات، ولتعبئة الإغاثة الإنسانية داخل مجتمعاتهم المستضيفة والضغط على الحكومات والمنظمات الأخرى في بلدان الإستيطان للاستجابة بسخاء للاحتياجات الإنسانية.

في عام 2015، أقيم في مقرّ الأمم المتحدة معرضاً صور مسربّة لآلاف المدنيين/ات الذين قضوا تحت التعذيب في سجون النظام السوري. وعرفت هذه الصور بـ"صور قيصر". هزّت هذه الصور الرأي العام العالمي لفظاعتها، وتعتبر اليوم إحدى الأدلّة الدامغة التي تستخدم في سياق المطالبة بالعدالة للشعب السوري .

ولكن يجب ألا تُستخدم تلك الأداة إلا بعد دراسة جيدة للجمهور المستهدف، للإختيار الأمثل للصور وأيضاً لتجنب الصدمة أو التطبيع مع صور قضيتك ومن ثم عدم الإهتمام. إختيار الرسالة (الصورة) والمدة الزمنية لعرضها من العوامل المهمة من أجل الوصول لتأثير حقيقي.

أب سوري وجد جثة ابنه بين صور "قيصر"- الأناضول

المظاهرات:

عندما يتبين أن وسائل المناصرة الأكثر هدوءًا غير كافية، تلجأ شبكات المناصرة إلى الاحتجاج. في أعقاب القبض على الزعيم الكردي عبد الله أوجلان عام 1999، شارك الأكراد في مظاهرات حاشدة منظمة في عشرات البلدان، ولا سيما في أوروبا الغربية، مما لفت الانتباه العالمي للقضايا الكردية وولد ضغوطًا على تركيا بهدف تحسين معاملتها لسكانها الأكراد. كما ساعدت المظاهرات المستمرة ضد نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا على إبعاد الحكومات عن سياسات "المشاركة البناءة" مع النظام وزيادة الضغط من أجل التغيير السياسي.

تحديات قد تواجه شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية

شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية قد تواجه عدد من التحديات أثناء تخطيط و/أو تنفيذ حملاتها، وفيما يلي أمثلة على تلك التحديات:

- نقص المعرفة والمهارة لدى الأفراد
- عدم إلمام المجتمع المضيف بثقافة وقضايا بلدك الأصلي
- عدم إلمام بعض الأفراد بلغة بلد الإستيطان
- ضعف سبل حماية نشطاء المناصرة

المناصرة في المنفى

- ارتباط معظم حملات المناصرة بوجود تمويل على المشروع وعند انتهاء التمويل تتوقف حملات المناصرة
- إنغلاق بعض المجموعات والمدافعين(ات) عن حقوق الإنسان المؤثرين على بعضهم البعض
- صعوبة الوصول إلى الكيانات الرسمية والدولية المعنية والمؤثرة
- صعوبة إشراك أفراد المجتمع ببلدك الأصلي في حملات المناصرة
- ضعف في تنسيق جهود المؤسسات ·
- ضعف العديد من المؤسسات في المجال الإعلامي وخاصة إقليميًا وعالميًا
- نقص الموارد

المحور الثاني: الإطار العملي - جهود المناصرة العابرة للحدود الوطنية

تتضمن عملية المناصرة العابرة للحدود الوطنية عددًا من الإجراءات المترابطة المصممة إستراتيجيًا لإحداث التغيير على مستويات مختلفة. قد تشمل هذه الإجراءات تنبيه المجتمع الدولي حول انتهاكات حقوق الإنسان بالبلد الأصلي، وخلق ضغوط للدفع من أجل الإصلاح، وتحسين إستجابة الدولة لمنع الانتهاكات والمعاقبة عليها، والتأثير على القانون وصنع السياسات.

ولكي تنجح حملة المناصرة العابرة للحدود الوطنية ونتنج الأثر المنشود، على القائمين على الحملة تنفيذ عدد من الخطوات المترابطة والمتناسقة فيما بينها والتي تعرف بدائرة المناصرة. الشكل التالي يوضح هذه الخطوات ودائرة المناصرة الممثلة لها:

تحديد القضية/المشكلة

تحديد القضية هو أول مرحلة في تصميم مناصرة ناجحة. وتمكّننا هذه الخطوة من تقييم مدى مالائمة الفكرة وتوضيح مالمحها، وقابليتها للإنجاز، وانسجامها مع الظروف والمحيط. ولهذا الغرض، يتعين على القائمين على المشروع أن يقوموا بتحليل المشكلة التي يراد حلها، وسياقها، والفاعلين المتدخلين فيها، والفرص المتاحة لها، والمخاطر التي قد تتعرض لها. تنطلق كل المناصرة من مشكلة محسوسة تعاني منها مجموعة من الأشخاص في ظرفية معينة. والحال أن المشاكل الأكثر بروزا هي في الغالب نتيجة لمشاكل أعم ينبغي الكشف عنها. لذا تتمثل هذه المرحلة في تعميق البحث عن المشكلة الأصلية، بوضعها في سياقها العام. ومن شأن ذلك أن يعين على تحديد المشكلة التي ترغبون في معالجتها وعلى التوصل إلى اتفاق جميع الأطراف المعنية على صياغة المشكلة. وهنا تكمن أهمية اختيار القضية بناء على مفهوم الحقوق.

عند اختيار القضية يجب مراعاة معايير اختيار القضية التالية:

- مدى ارتباط القضية بحقوق الإنسان.
- القدرة على تعبئة الأطراف المعنية ·
- القدرة على تحقيق نجاح.
- مدى توفر الموارد لحل المشكلة.
- مدى تأثير العمل على تلك القضية على قضايا أخرى.
- أن تكون مشكلة عامة

تحليل السياق

لتحليل السياق بشكل جيد يلزم طرح عدة أسئلة على المستويين الخارجي والداخلي.

- **السياق الخارجي: (المحيط القانوني، والسياسي، والإقتصادي، والإجتماعي)**

•على المستوى القانوني: هل الحقوق المطالب بها تحميها القوانين الوطنية و/أم الاتفاقيات الدولية؟ ما هي إمكانيات الطعن في حالة عدم احترام هذه الحقوق؟ أتوجد تشريعات أخرى في بلدان أخرى يمكن إيرادها كأمثلة؟

•على المستوى السياسي: ما هي أولويات الحكومة؟ وما خطة العمل الاستراتيجية؟ هل وضعت الحكومة سياسة تكفل حل المشكلة المطروحة؟ وهل رسمت سياسات أخرى لها انعكاس على هذا المشكل؟

•على مستوى المجتمع: كيف يتقبل المجتمع القضية؟

- **السياق الداخلي: (الحالة داخل مجموعة المناصرة)**

• من هم مجموعة الأشخاص التي ترسم الخطوة الأولى للمناصرة؟ ما هي نقاط قوة المجموعة ونقاط ضعفها؟
• هل يوجد ضمن المجموعة عدد كاف من الكفاءات القادرة على القيام بهذه المهمة؟ وإلا فما السبيل لسد هذا النقص؟
• هل استطاع كل مشارك أن يعبر عن استعداده الانخراط في الحملة وتخصيص أوقات لها؟

التحليل الرباعي (SWOT Analysis):

يعتبر التحليل الرباعي الموقفي من الأدوات الفعالة في دراسة قضية المناصرة، حيث أنه يساعد القائمين على الحملة على تحديد نقاط القوة الخاصة بقضيتهم والتي يجب الاستفادة منها والبناء عليها. كما يساعد على تحديد نقاط الضعف التي يجب التغلب عليها حتى تنجح حملة المناصرة. يبين التحليل أيضًا الفرص المتاحة في المجتمع والتي يمكن الاستفادة منها في تدعيم موقف القائمين على الحملة، كما يحدد المخاطر المحيطة بالحملة والتي يمكن أن تأثر على نجاحها ولذلك يجب على القائمين على الحملة وضع الاستراتيجيات للتعامل مع هذه المخاطر وتقليل تأثيرها. فيما يلي رسم يوضح كيف يمكن للقائمين على الحملة تطبيق التحليل الموقفي مع الأخذ بعين الاعتبار أن نقاط القوة والضعف تكون تحت مجال تأثير القائمين على الحملة أما الفرص والتهديدات تكون خارج سيطرة القائمين على الحملة.

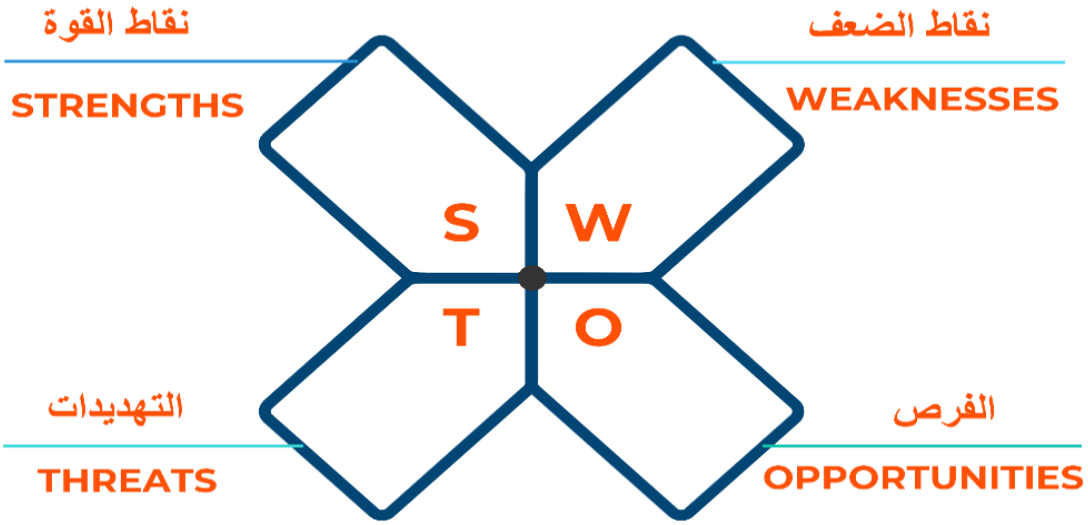

تحديد أهداف الحملة – هدف SMART

تتضمن الخطوة الأولى في وضع استراتيجية المناصرة تحديد الهدف. ستبدو حملة المناصرة الناجحة مختلفة حسب القضية والسياق.

السؤال الذي يجب الإجابة عليه عند القيام بأي حملة مناصرة هو "ما النتيجة التي تأمل في تحقيقها؟"

يمكن أن تتراوح هذه الأهداف على نطاق واسع من مجرد زيادة الوعي بقضية ما، إلى إنشاء جهة جديدة كمصدر للمعلومات في منطقة معينة، لتمرير أو منع أجزاء من التشريعات بنشاط. من المهم تحديد أهداف واضحة في وقت مبكر من العملية، وأن تكون محددة ومرتبطة بقضية المناصرة.

إذا أرادت مجموعة أخرى بشكل غير متوقع التفكير في الاقتراح أو تقديم تغييرات عليه مثلاً، فمن المفيد أن تكون قادرًا على الرجوع إلى الهدف الأولي من أجل الاستمرار في التركيز. في الواقع، سيكون إدراك المواقف الأخرى (خاصة تلك التي تتعارض مع اهتماماتك) أمرًا أساسيًا في تحديد ما يمكن تحقيقه.
بعد تحديد الأهداف، يتم تحديد معايير وسيطة محددة لرسم أي تقدم تم إحرازه،

الحقيقة العملية هي أن الدفاع عن حقوق الإنسان هو عملية طويلة الأمد للتغيير الاجتماعي والسياسي، لا سيما إن كنت(ي) في غير وطنك. الهدف هو بيان التغيير الذي يريد المرء رؤيته كنتيجة لجهود المناصرة.

مجموعة من الأسئلة مرتبطة بالأهداف يمكن أن تساعد في التحديد، منها:

- ✓ ما هي السياسات القائمة بهذا الشأن والتي تحتاج إلى تغيير؟
- ✓ كيف يمكن التأكد أن هذه الأهداف ستؤدي إلى تغيير السياسات؟
- ✓ من هي الجهات المعنية باتخاذ قرارات بهذا الشأن؟
- ✓ كيف يمكن القول إن هذه الأهداف صالحة كأهداف لحملة المناصرة والدفاع؟
- ✓ كيف يمكن تغيير الأهداف التي لا تصلح لحملات المناصرة والدفاع إلى أهداف صالحة للحملات؟
- ✓ ما الفرق بين هدف حملة المناصرة وأي استراتيجية أخرى؟
- ✓ هل توجد بيانات إحصائية أو معرفية أو معلومات توضح أن تحقيق الهدف سيحسن الأوضاع المطلوب تحسينها؟
- ✓ هل يمكن للهدف كسب الدعم والمناصرة والمساندة من عدد كبير من الناس؟
- ✓ هل يمكن تحديد الجهات المستهدفة بوضوح وأسماء ومواقع صانعي القرار المستهدفين بالحملة أي الجمهور الرئيسي المستهدف؟
- ✓ هل لدى المؤسسة أو المنظمة أو القائمين بالحملة الحلفاء أو الأشخاص أو المؤسسات الذين يمكنهم أن يساعدوا في تحقيق هدف الحملة؟
- ✓ كيف يمكن للهدف أن يحقق دعم شراكات أو تحالفات مع مؤسسات غير حكومية أو قادة أو أصحاب مصلحة مرتبطة بالهدف؟ هل يوفر الهدف فرصة للمشاركين للتعلم عن الكيفية التي يمكنهم بها الانخراط في عمليات التأثير على صناعة القرار في الأنظمة الديمقراطية؟

لابد أن يكون بيان الهدف المكتوب جيدًا وقابلاً للتكيف بسهولة في رسالة قائمة على حقوق الإنسان.

من المهم أن يكون تحديد الهدف مسند إلى تحليل، والتحليل مبني على أدلة. أو على معلومات من مصادر مثل المواثيق الدولية، النصوص المحلية، تقارير موضوعية وموثوقة (رصد - توثيق – مراقبة) من منظمات محلية أو إقليمية تعمل في مجال حقوق الإنسان. وتوصي منظمة العفو الدولية بأن تكون الأهداف "SMART: محددة وقابلة للقياس وقابلة للتحقيق وذات صلة ومحددة زمنياً."

كيف يكون الهدف SMART؟

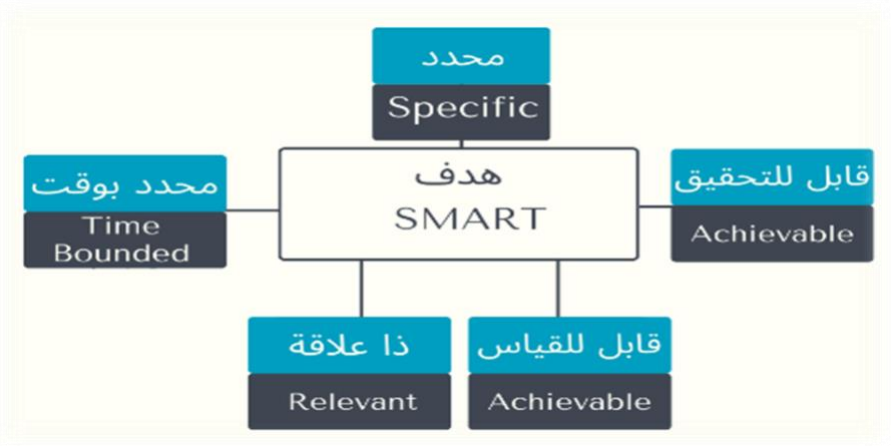

- **محدد (SPECIFIC):** يجب أن تكون الأهداف محددة بأوضح الكلمات الممكنة وبعيدة عن المترادفات الاصطلاحية والبلاغية، مثل كلمات "مراعاة" أو "تمكين".
- **يمكن قياسه (MEASURABLE):** الدقة قدر الإمكان بشأن من، وماذا، وأين، ومتى وكيف. مثال: هدف محدد "توعية الأطفال بحقوقهم". يجب التحديد قدر الإمكان عدد الأطفال الذين تساعدونهم، وماذا سيكون بإمكانهم أن يفعلوا كنتيجة لمساعدتكم، والمناطق الجغرافية التي ستعملون بها.
- **يمكن تحقيقه (ACHIEVABLE):** عند الإجابة على الأسئلة بشكل واضح: من وماذا وأين ومتى وكيف، كلما زادت قابلية تحقيق الأهداف. إن أهداف كالتمكين ورفع الوعي تكون طويلة المدى وبعيدة المنال. يمكن تصوّر علامات أساسية دالة على الطريق لتحديد ما يمكن أن يفعله الأشخاص الذين سيتم تمكينهم أو رفع وعيهم واجعلوا تلك أهدافكم المحددة.
- **ذو علاقة (RELEVANT):** يجب أن تكون الأهداف المحددة واقعية وقابلة للتحقق في الإطار الزمني المحدد، وأن تكون ضمن حدود الموارد المالية والبشرية المتاحة.
- **محدد بوقت (TIME BOUNDED):** ينبغي أن يتضمن الهدف المحدد إطار زمني واضح يمكن تحقيق التغيير من خلاله. مثال: (خلال ٢-٣ سنوات) ولكن يجب أن يكون الإطار الزمني واقعياً.

مثال،

"بحلول نهاية العام الأول، سيرى ما لا يقل عن 50٪ من المستفيدين(ات) من المشروع أن درجاتهم(ن) في إختبار تحديد المهارات والخبرات قد إرتفعت بمقدار درجتين على الأقل"

استخدمنا "على الأقل" لتعيين أرضية للهدف - من الجيد دائمًا إفساح المجال لتجاوز أهدافك.

تحديد إستراتيجيات المناصرة

بعد تحديد الهدف، يجب على فريق الحملة تصميم استراتيجية لتحقيقه. يجب أن يسألوا:
ما الذي يجب تغييره لضمان حماية حقوق الإنسان؟ من لديه القوة لإحداث هذا التغيير؟ ما هي القدرة التي نفتقر إليها والتي ستجعل هذا التغيير ممكنًا؟ تعتمد كل خطوة من خطوات الإستراتيجية على التكتيكات المتاحة[133]، مثل تلك الموضحة لاحقًا في هذا الفصل.

الخطوة الأولى: تحديد ما الذي يجب تغييره لمعالجة انتهاك حقوق الإنسان أو الإساءة

نادرًا ما تكون قضايا حقوق الإنسان بسيطة، لذا يجب على المدافعين (ات) أن يأخذوا وقتًا عند تطوير استراتيجية المناصرة الخاصة بهم(ن) لتحديد الأسباب المختلفة لانتهاك حقوق الإنسان أو الانتهاك. النظر في الأسباب المباشرة؛ الأسباب القانونية والاقتصادية؛ والأسباب المجتمعية والثقافية والسياسية الجذرية. ضع(ي) في اعتبارك أنه قد يلزم معالجة كل شيء قبل التمكن من إنهاء انتهاك حقوق الإنسان وأنه قد يلزم حل مشكلة واحدة قبل تصحيح المشكلات الأخرى.

الخطوة الثانية: تحديد من لديه السلطة لإصلاح المشكلة

تعتمد المناصرة الفعالة على التحديد الواضح للسلطة المسؤولة - الشخص أو المؤسسة التي تتمتع بسلطة اتخاذ القرار والسلطة لإجراء التغيير المطلوب، وغالبًا ما يشار إليها باسم "الهدف".

الخطوة الثالثة: تحديد العوائق التي تمنع الهدف من الوفاء بواجبه في احترام حقوق الإنسان وحمايتها والوفاء بها

وهذا يشمل:

- الإلتزام: واجب قانوني وأخلاقي للتصرف. ماذا يجب أن تفعل السلطة المسؤولة لإنهاء انتهاك حقوق الإنسان؟ ما هي المعايير القانونية التي تحدد هذا الإلتزام؟ ما هي المعايير القانونية المفقودة؟
- الدافع: الإرادة للعمل. لماذا تفشل السلطة المسؤولة في الوفاء بالإلتزامات؟ ماذا أو من يمكن أن يحاسبهم؟
- السلطة: سلطة التصرف. هل تتمتع السلطة المسؤولة بصلاحية تنفيذ إلتزاماتها؟ هل الإجراء الذي تقوم به السلطة المسؤولة مقبول اجتماعيًا و/أو قانونيًا؟
- الموارد: الناس، والبنية التحتية، والأموال اللازمة للعمل. هل تمتلك السلطة المسؤولة الموارد البشرية والتنظيمية والمالية اللازمة للوفاء بالإلتزام؟ ما هي نقاط الافتقار؟

في حين أن التوصيات الناشئة عن الأدلة اوعن المراقبة والتوثيق توفر خارطة طريق لما يجب القيام به، فقد تتطلب كل توصية استراتيجية محددة. قد تتطلب بعض التوصيات اتباع نهج تدريجي حتى يتم تنفيذها بشكل أكثر فعالية. قد يلزم إجراء بعض التغييرات قبل التمكن من وضع تغييرات أخرى. يجب على المدافعين(ات) تحديد الخطوة الأولى اللازمة لتسهيل التقدم إلى التالية. فمثلاً، قد تحدد منظمة تعمل في مجال حقوق الأقليات النجاح في المرحلة الأولى من المناصرة على أنه رفع مستوى الوعي في المجتمع الدولي بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي تتعرض لها أقلية عرقية. وفي وقت لاحق من عملية المناصرة، قد يعني النجاح إصدار تشريع لحماية حقوق هذه الأقلية.
سيوفر إنشاء الأهداف - البيانات التي تحدد الخطوات الضرورية لتحقيق الهدف - التوجيه لجميع أعضاء الفريق ويمكن استخدامها كعلامات للنجاح.

الخطوة الرابعة: القيادة والتنظيم

عند هيكلة جهود المناصرة، يجب على المدافعين(ات) أن يأخذوا في الحسبان القدرات والخبرة والعلاقات التي يمكن الاستفادة منها أو التي قد تكون مهددة ومهمة المنظمة. في بعض الحالات، قد تتولى نفس المجموعة التي قامت بالرصد والتوثيق زمام المبادرة في المناصرة. كما في حالات أخرى من الأفضل أن يقود الآخرون.

الأسئلة التي يجب على النشطاء(الناشطات) طرحها على أنفسهم(ن) عند اتخاذ قرار بشأن هيكل القيادة تشمل ما يلي:

- هل من الأفضل أن تقوم مجموعة/منظمة واحدة بالتنفيذ؟
- هل التحالف ضروري لبناء الدعم وممارسة القوة المطلوبة؟
- ما هي التحالفات الجديدة التي يمكن تبنيها؟

لذلك يجب على المجموعة/المنظمة تقييم قدرتها على تنفيذ استراتيجية محددة وتقييم مواردها وموظفيها وخبراتها ومهاراتها لتحديد استراتيجيات المناصرة الممكنة.

مثال، قد تقوم مجموعة/منظمة بمناصرة عابرة للحدود الوطنية، تسعى فيها إلى تغيير السياسة العامة والقوانين التي تؤثر على الضحايا بتقييم وفقاً للآتي:

- ✓ القدرة على التفاعل البناء مع الحكومة (في بلد المنشأ و / أو بلد الإقامة)
- ✓ الاستعداد والإلتزام ببناء التحالفات مع المجموعات الأخرى
- ✓ معرفة عمل الفروع القضائية والتشريعية والتنفيذية
- ✓ فهم متعمق للسياق السياسي
- ✓ الوصول إلى البحوث والمعلومات والقدرة على استخدامها لتوجيه صنع السياسات
- ✓ أدوار ومسؤوليات محددة بوضوح ومتفق عليها للأفراد والمنظمات المعنية
- ✓ الموارد البشرية والمالية لتحقيق هدف المناصرة.

الخطوة الخامسة: بناء التحالفات

بناء التحالفات والائتلافات يعد أحد أهم استراتيجيات شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية، وهو العملية المستمرة لزراعة والحفاظ على العلاقات مع شبكة متنوعة من الأفراد والمجموعات/المنظمات التي تشترك في مجموعة مشتركة من المبادئ والقيم.[134] وفي كثير من الأحيان يعمل أعضاء التحالف معًا لتحقيق هدف مشترك أو تنفيذ حملة محددة. يمكن أن يحدث بناء التحالف على المستوى المحلي والوطني على المستويات الإقليمية والعالمية. نظرًا لأن كل مجموعة/منظمة لها نقاط قوة ودوائر مختلفة، فإن العمل في التحالف يمكن أن يكون فعالًا ومهمًا للغاية، خاصة عندما تكون هناك أهداف واسعة مثل التغييرات التشريعية أو السياساتية. يتمثل أحد الجوانب الصعبة والحاسمة لبناء التحالف في اختيار قضية أو قضايا موحدة والعمل معًا لتحديد أهداف واضحة. تختار العديد من مجموعات/منظمات الشتات زيادة تأثيرها من خلال العمل في التحالف مع منظمات المجتمع المدني الأخرى، إما في بلد المنشأ أو بلد الإقامة أو كليهما.

يعتمد نجاح المناصرة في جزء كبير منه على أولئك المنخرطين في المناصب القيادية الرسمية وغير الرسمية. من المهم اختيار فرد أو اثنين لديهم شغف بالموضوع والمهارات التنظيمية لتحقيق الهدف كقادة رسميين. في الوقت نفسه، يجب على القادة الرسميين أن يدركوا أن قادة آخرين سيخرجون من داخل التحالف ومجموعات أصحاب المصلحة، وأنه ينبغي تشجيع هؤلاء القادة ودعمهم في عملهم. يجب البحث عن صفات القيادة التالية:

- القدرة على تحديد جهود المناصرة والبدء فيها؛
- القدرة على إلهام وجذب الاهتمام؛
- القدرة على إدارة العملية. و
- القدرة على حشد الدعم.

التحالفات ضرورية لنجاح المناصرة[135]. على الرغم من صعوبة تحديد التحالفات والحفاظ عليها، إلا أنها تبني القوة وتوسع القدرات وتساعد المناصرين في العمل على مختلف الأسباب المباشرة والنظامية والجذرية لانتهاك حقوق الإنسان محل القضية.

يعد تلقي الموافقات وإنشاء تحالف لأصحاب المصلحة حول هذه القضية علامة على القوة، والتي غالبًا ما تكون مفيدة إذا أو عند رفع معارضة مشروع قانون مثلاً. التكتيك الفعال لتحقيق هذا الهدف هو حشد الدعم العام للموقف من المجموعات الأخرى أو الجمعيات أو الأفراد المؤثرين. كما يساعد استخدام إطار حقوق الإنسان في الرسائل في جلب أعضاء إضافيين إلى التحالف لأنه يضع القضية كواحد من الاهتمامات العامة لجميع الناس، وليس كمسألة محددة ذات صلة فقط بأعضاء مجموعة الشتات المعينة. فمن المهم أن نكون قادرين على إظهار أن الاقتراح مدعوم من قبل أصحاب المصلحة بخلاف المجموعة/المنظمة –(من الجيد أن يُعقَد اجتماعًا مع مشرع حول مشكلتها، ولكنه من الرائع جدا أن يكون لديك العديد من المجموعات الأخرى التي تتواصل و/أو تجتمع مع مشرع يردد نفس الموقف).

في بعض الأحيان، قد يظهر قادة بالتحالف لا تتماشى أهدافهم مع استراتيجية المناصرة الشاملة. عند حدوث ذلك، من المهم مناقشة الأهداف المتباينة على انفراد وليس أمام الجمهور المستهدف للمناصرة.

أخيرًا، من المهم للتحالف عقد اجتماعات منتظمة وتبادل المعلومات بشكل مستمر. إنه يضر بأي جهد جمعي عندما لا يتصرف أعضاء التحالف - إما بسبب ضعف القيادة أو ضعف استراتيجيات الاتصال أو عدم كفايتها- بطريقة منسقة أو برسالة فردية. فالمشكلات الداخلية التي يتم التعبير عنها علنًا تلحق الضرر بالتحالف وأعضائه والعلاقة مع صانعي السياسات والجمهور.

فِهم من سيشارك في التغيير

أصحاب المصلحة والجمهور والحلفاء:

جميع المحتملين الذين يشاركون في مشكلتك حاليًا ويحتاجون إلى المشاركة في التغيير الذي تريد رؤيته، ويُطلق عليهم أصحاب المصلحة. الأفراد والجماعات والكيانات الذين لديهم اهتمام وقدرة على التأثير على تدخلك من أجل كسب قضية المناصرة.

بعض الأمثلة على أنواع المنظمات / المؤسسات/الكيانات التي يمكن تضمينها:

- الحكومة الوطنية (بلدك الأم).
- منظمات المجتمع المدني و
- الجهات المانحة الدولية.
- النقابات المهنية.
- الحكومة المحلية (بلد الاستيطان).
- المؤسسات الدينية مثل الأزهر والكنيسة وغيرهم.
- وسائل الإعلام المحلية والدولية.
- القطاع الخاص أو العام.
- الفاعلين السياسيين في البلد الأم وأيضاً ببلد الإستيطان.
- الأمم المتحدة.

تحليل أصحاب المصلحة

تحليل أصحاب المصالح هو خطوة تجاه تحديد الحلفاء والشركاء المحتملين، وفهم علاقات القوى المتعلقة بالقضية، وتحديد الاستراتيجيات اللازمة من أجل التأثير على تلك القوى وتغيير العلاقات من أجل الوصول للهدف.

تصنيف أصحاب المصلحة

تختلف فئات أصحاب المصالح ما بين مؤيد ومعارض ومحايد، كما مبين بالنموذج التالي،

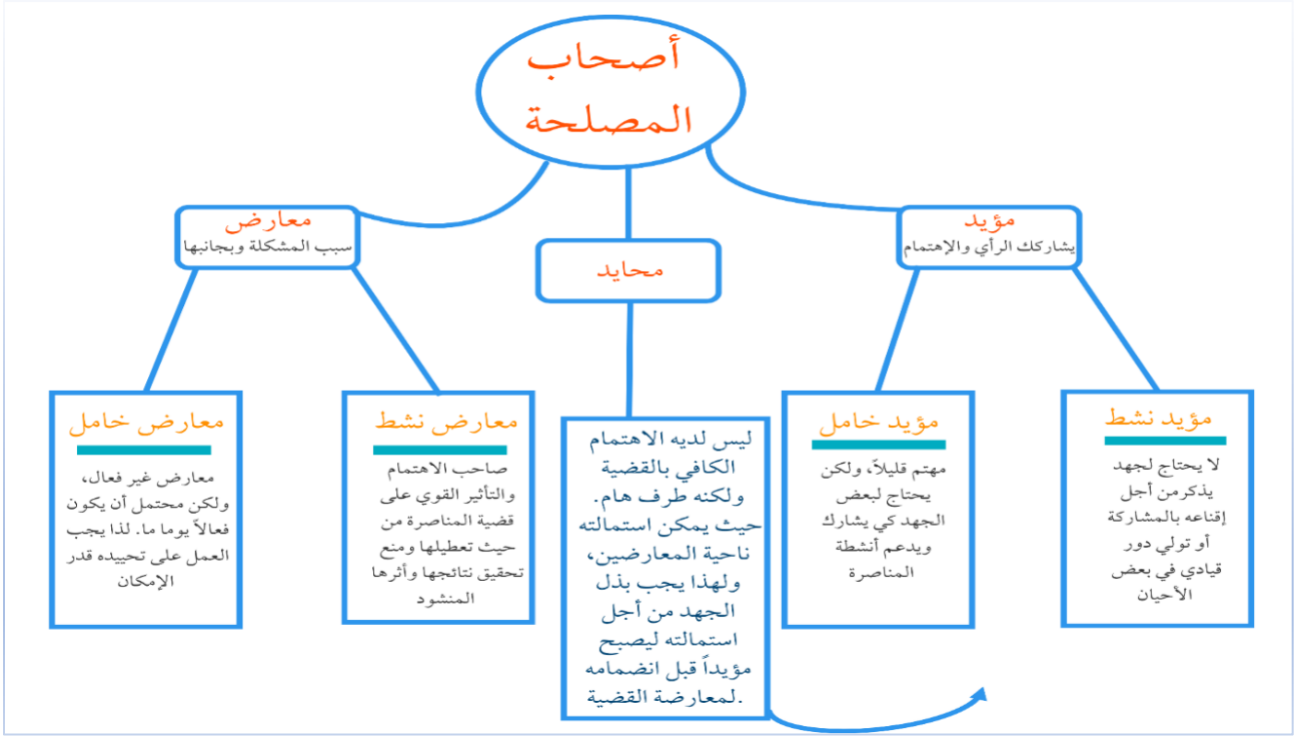

تحليل أصحاب المصالح من حيث درجة الاهتمام والتأثير

هذه الأدوات تساهم بتحليل كل أصحاب المصالح من أجل فهم طبيعة علاقات القوى المتعلقة بالقضية من حيث الإهتمام والتأثير، وتساعد في إختيار الاستراتيجية الأمثل للتأثير على كل منهم. وكذلك أداة طيف الحلفاء والتي تساعد في تحديد من هم الحلفاء ودرجة فاعليتهم، ومن هم المعارضون ودرجة فاعليتهم.

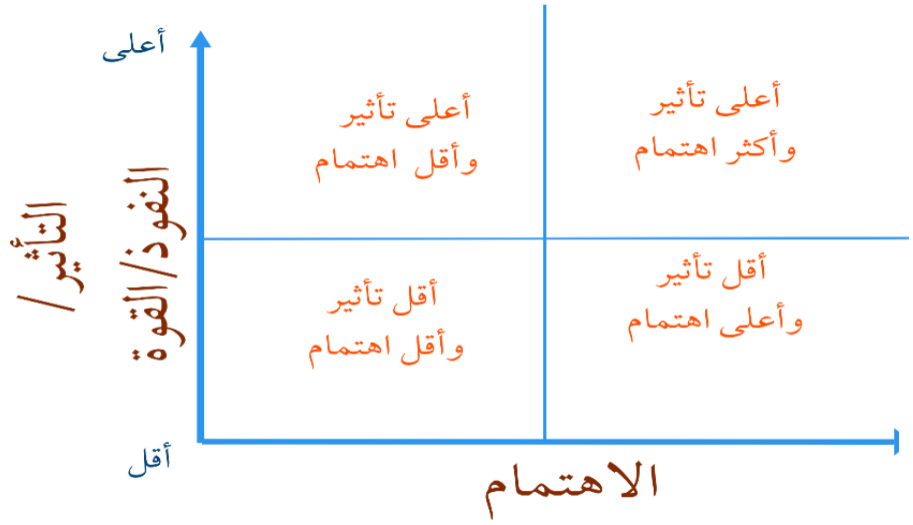

رسم توضيحي: أداة لفهم طبيعة علاقات القوى المتعلقة بالقضية

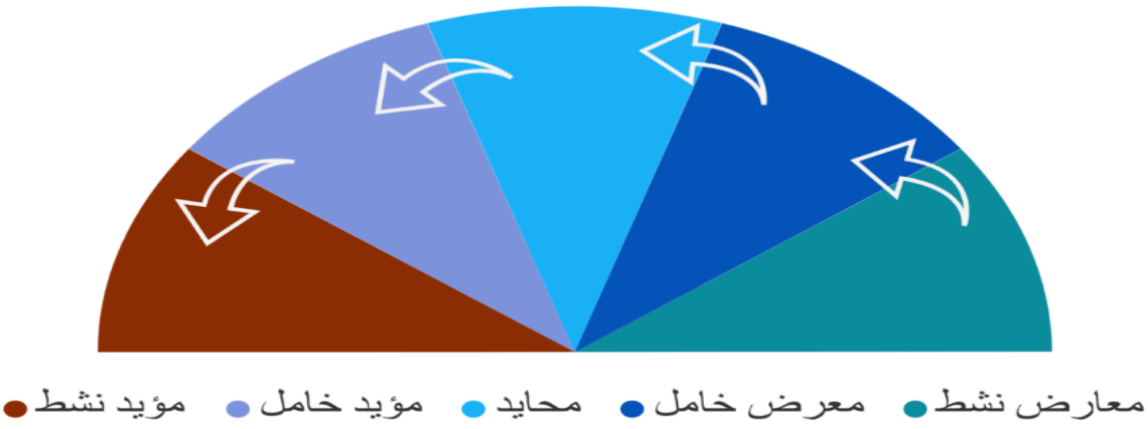

رسم توضيحي-أداة طيف الحلفاء

من المفيد إجراء بعض الأبحاث لتحديد الأفراد داخل المؤسسة لأننا على الأغلب نؤثر على الأشخاص وليس المؤسسات. على سبيل المثال، إذا حددت أن صحيفة الجارديان هي أحد أصحاب المصلحة المستهدفين بوسائل الإعلام، فقد تحتاج إلى التفكير فيمن تحتاج إلى التأثير في صحيفة الجارديان- هل هو المحرر أم كاتب العمود السياسي أم محرر صفحة الرأي؟ بمجرد تحديد الأفراد، قد ترغب في جمع معلومات أخرى تساعدك على فهم اهتماماتهم حتى تتمكن من استهداف دعوتك بشكل أفضل وفهم ما إذا كانوا حلفاء أو معارضين لأفكارك.

مثال،

المؤسسة/ الفرد	الحالة/التأثير	التحليل/استراتيجية الاستهداف
وزارة الصحة وزير الصحة د. هادي زايد	صانع قرار	د. زايد يلقي خطابات عديدة حول مستجدات فيروس كورونا، وأهمية الإلتزام بالمعايير التي وضعتها منظمة الصحة العالمية ووزارة الصحة التي يرأسها. طموح ويريد ترقيته إلى مجلس الوزراء. قد يكون مهتم بالمشاركة أو الدعم في مناصرة من شأنها زيادة ملفه الشخصي وشعبيته مثل حملة للإعتراض على الفساد بوزارة النقل والذي أحد صوره هو تأخر قطارات مترو الأنفاق مما يؤدي للإزدحام الشديد داخله، مما يعرض حياة المواطنين للخطر.
صحيفة "وول ستريت جورنال" الأمريكية الصحفية ريبيكا بلهوس	حليف محتمل	تتبنى وول ستريت جورنال رأي معارض للرئيس الأمريكي ترامب. لذا فمن الممكن أن تدعم جدول أعمالنا الداعي لمحاصرة حكومة ديكتاتورية دولياً وزيادة الوعي بحقوق الإنسان في بلدك الأصلي بكتابة مقالات. (خاصة إذا قمنا بتزويد ريبيكا بالوثائق والتقارير التي تثبت إستخدام هذه الحكومة الديكتاتورية معدات عسكرية ضد المدنيين، المعدات كانت ضمن صفقة أسلحة قامت بها حكومة بلدك مع إدارة ترامب وحدث من بعدها غض النظر عن انتهاكات حقوقية جمة)

يمكن أن يكون تحليل أصحاب المصلحة مفيدًا ولكن من الصعب تصور وفهم كيفية ارتباط مختلف أصحاب المصلحة ببعضهم البعض وأيضًا كيف يمكن للمجموعة/المنظمة أو الفرد التأثير فعليًا على صانع القرار إما بشكل مباشر أو غير مباشر.

على سبيل المثال، يمكن أن تكون هناك مجموعة من الطرق المختلفة للتأثير على صانع القرار السيد هادي زايد بوزارة الصحة (أعلاه). فهم "المسارات المتعددة" يساعدنا في التأثير: فمثلاً،

- يمكن طلب لقاء مع وزير الصحة العامة مباشرة.
- يمكن التركيز على زيادة التغطية الصحفية التي ستؤثر على الوزير.
- يمكن التواصل مع لجنة الصحة بمجلس النواب التي ستصدر تقريرًا يتم إرساله إلى الوزير.
- يمكن إشراك قادة نقابة الأطباء الذين قد يكونون قادرين على التأثير على الوزير.
- يمكن عقد مؤتمر صحفي يحضره أطباء وقانونيين وجمهور من ركاب المترو يوميًا
- قد تكون إستراتيجية المناصرة الأكثر فاعلية هي استخدام مزيج من جميع الأساليب المذكورة أعلاه من أجل تطوير الزخم والضغط من أجل التغيير.

الرسالة

الرسالة هي عبارات موجزة للتعريف بقضية المناصرة وهدفها الكامن، وهي قادرة على إنشاء ما تسعى المجموعة/المنظمة إلى تحقيقه والطريقة التي تتبعها أهداف المناصرة كما تحتوي على الدور الذي نود الجمهور القيام به.

ما هو جوهر حجتك أو رسالتك؟

بمجرد تحديد الأشخاص و/أو المؤسسات الذين يجب التأثير عليهم لإحداث التغيير، يجب التأكد من وجود حجة قوية للتغيير تقنع أصحاب المصلحة الرئيسيين.
الرسالة الأساسية هي ملخص قصير لقضية المناصرة الخاصة واستراتيجية معالجتها. الرسالة توضح للجمهور شكل التغيير المأمول وكيفية تحقيقه ومتى. ويختلف محتوى الرسالة وهيكليتها باختلاف الفئة المستهدفة باختلاف الهدف المصمم من أجله والمدخل المستخدم أو الأداة لنقل الرسالة. وعليه يجب أن تمتاز الرسالة بالوضوح والاختصار وأن تكون مصاغة بجودة عالية تجذب اهتمام صناع القرار وذوي التأثير.

علينا أن نتذكر أن رسائل المناصرة لا تتعلق فقط بالتوضيح للجمهور وإعلامه، بل تتعلق أيضًا بإقناعه والتأثير عليه. لذلك كلما كان تحديد الفئات المستهدفة صحيحًا، كلما كانت الرسائل أكثر فاعلية.

من نظريات التأثير العملية نصائح أرسطو بشأن الرسائل:

في القرن الرابع قبل الميلاد. كتب الفيلسوف اليوناني أرسطو في "فن الخطابة ON RHETORIC"عن ثلاثة مركبات رئيسية لإيقاع التأثير في نفس المستمع. يمكن إرجاع معظم النصائح من الكتب الحديثة إلى هذه المركبات الثلاثة التي يصورهم الشكل التالي:

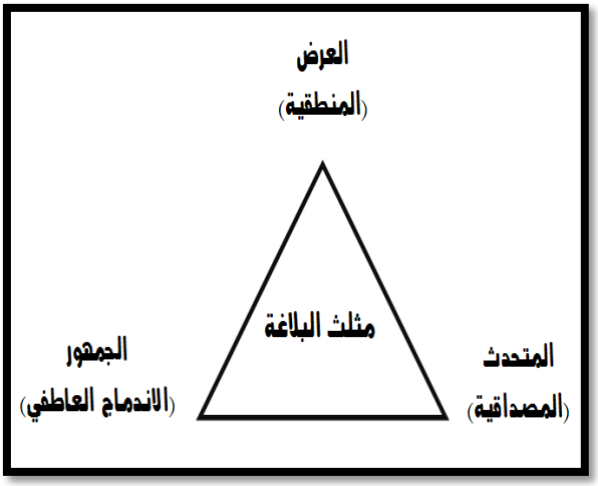

- **المصداقية ETHOS:** المصداقية (أو الشخصية الأخلاقية) للشخص و/أو محتوى الرسالة.
- **العواطف PATHOS**: النداء على أساس العواطف
- **المنطق LOGOS:** يتحقق بوضوح الفكرة والهدف، وسلاسة العرض وتراتب المنطق واتساق الحجج.

غالبًا ما تظهر هذه العناصر في الرسالة الأساسية لحملة المناصرة كالتالي:

المصداقية ETHOS: ترسيخ مصداقية المجموعة/المنظمة للتحدث حول هذه القضية، وشرح الخبرة والمؤهلات لإثبات الاطلاع والمعرفة والجدارة بالثقة.

العواطف PATHOS: إذا كانت الرسالة مكتوبة أو منطوقة، فيمكن استخدام قصة إنسانية تتعلق بعواقب قضية المناصرة الخاصة لإحداث استجابة عاطفية. أو يمكن استخدام صورة مرئية للقضية أو المشكلة الأساسية. يجب تحديد ما هي المشاعر التي نحاول تحفيزها في الجمهور- هل هي الغضب، أو الحزن، أو الرغبة في التصرف، أو المفاجأة، إلخ.

المنطق LOGOS: للتأكد من أن الرسالة منطقية وذات معنى للجمهور، يمكن تضمين الحقائق والإحصاءات والأدلة القصيرة. يحتاج الجمهور إلى أن يفهم من الرسالة كيف سيحدث الحل المقترح للمشكلة فرقًا.

تتضمن الرسالة الأساسية على:

1. بيان المشاكل والعمل المطلوب
2. الأدلة - الإحصاءات والمعلومات
3. مثال - يركز على المتضررين

مثال، رسالة حملة من أجل سوريا:

"السوريون – ككل شعوب العالم- يريدون حريتهم. يريدون أن يتحرروا من الديكتاتورية ومن التطرف الذي ولدته. نظام بشار الأسد مسؤول عن قمع ثورة سلمية مما أدى إلى مقتل أكثر من 200,000 شخص، وتشريد 10 مليون – نصف سكان البلد- وظهور أكثر الجماعات تطرفاً وعنفاً على وجه الأرض. الغالبية العظمى من السوريين لا يريدون الأسد ولا تنظيم الدولة الإسلامية. إنهم يريدون وقف العنف وسوريا ديمقراطية. تحشد حملة سوريا الناس حول العالم ليتحركوا تضامناً مع السوريين في صراعهم. قد يحدث هذا لأي منّا. لا أحد منّا حرٌّ حتى نصبح كلنا أحراراً".

تخصيص رسائل موجزة:

بعد تطوير الرسالة الأساسية، من المهم صياغة رسالة لها صدى لكل جمهور مستهدف من جهود المناصرة. لا توجد رسالة واحدة تناسب الجميع، يختلف محتوى وبنية الرسائل الموجزة باختلاف الفئات المستهدفة والهدف المرجو منها.

أهمية الرسالة الموجزة:

- سهلة الوصول للفئات المستهدفة كل حسب لغته.
- تمس كل مستهدف.
- يسهل طرحها في وسائل الإعلام.
- يمكن استخدامها في مطبوعات الحملة.
- يمكن طرحها في اللقاءات مع المسؤولين (رسمية أو غير رسمية).

مثال على كيفية تكييف رسالتك لجمهورك:

على الصعيد الوطني: يسبب الإسهال نسبة 20٪ من وفيات الأطفال دون سن الخامسة، ولا تزال العدوى الطفيلية المعوية تقوض الحالة التغذوية للأم والطفل والنمو البدني والعقلي. إن الاستثمار الصغير في مياه الشرب النظيفة ومرافق الصرف الصحي منخفضة التكلفة سيحقق عائدًا كبيرًا من حيث صحة الأطفال والكبار وبقائهم على قيد الحياة. نود أن نطلب لقاء معك لمناقشة هذه المسألة بشكل أكبر.

لوسائل الإعلام: زينب عمرها 6 سنوات. تمشي والدتها 5 كيلومترات كل صباح للوصول إلى أقرب نقطة مياه نظيفة لتجميع مياه الشرب للعائلة. ومع ذلك، عندما تشعر زينب وأصدقاؤها بالعطش، يشربون من قاع النهر القريب، حيث تشرب الماشية والماعز. ليس لدى عائلة زينب مرحاض وتستخدم مجرى النهر في الصباح الباكر قبل أن يضيء. زينب لديها شقيقان وأخت واحدة، كان لديها أختان لكنهما ماتا بسبب الزحار قبل أن يبلغا من العمر أربع سنوات.

زارت زينب ابنة عمها التي تعيش في البلدة المجاورة، حيث توجد إمدادات مياه جيدة وكل منزل به مرحاض. لقد رأت أن أسرة ابنة عمها لا تمرض وأن عمتها لم تفقد أطفالها بسبب المرض. تتمنى لو كانت هناك منشآت مماثلة في قريتها.

لعامة الناس: "المياه النظيفة تنقذ الأرواح" تحصد الأمراض التي تنقلها المياه وسوء الصرف الصحي اليوم آلاف الأرواح في المناطق الريفية في اليمن. يجب أن تحتوي كل قرية على بئر واحد على الأقل ومراحيض مناسبة. تحدث إلى مستشارك المحلي اليوم لمعرفة كيف يمكنك المساعدة في تقديم الدعم المنقذ للحياة المطلوب.

كي يتم إستقبال الرسائل جيدًا، من الضروري أن تكون الرسائل الموجزة واضحة وحاسمة ويمكن عرضها في ثلاث أو أربع جمل وذلك للمواقف التي قد تتاح للقائمين على الحملة فيها فرصة عرض القضية في وقت محدود جداً مثل الاجتماعات مع برلمانيين في بلد الإقامة أو في المقابلات التليفزيونية أو الإذاعية... الخ.
وتحتوي الرسالة الموجزة على: البيان + الدليل + المثال + التحرك المطلوب.

البيان: هو الفكرة المحورية في الرسالة.
الدليل: هو المستند الذي يؤيد البيان بحقائق وأرقام (سهلة الفهم).
المثال: يضفي على الرسالة لمحة إنسانية وواقعية.
التحرك المطلوب: هو التحرك الذي نريد من المستهدف القيام به.

المنصرة العابرة للحدود الوطنية يجب أن تسترشد بمبدأ عدم إلحاق الضرر، وتتبني النهج القائم على حقوق الإنسان.

يجب الوضع في الاعتبار كيف يمكن للرسالة المحتملة أن تقوض أو تعزز الجهود الجارية أو المستقبلية.

على سبيل المثال، قد يؤدي استخدام حملة تشهير عامة إلى تحفيز فئة معينة وزيادة حماسهم، لكنها قد تنفر المشرعين، مما يجعل جهود المناصرة المستقبلية أكثر صعوبة. لا يجب أن يكون هذا الاعتبار سبب في التخلي عن الرسالة برمتها، ولكن ينبغي استكشاف طرق للتغلب على هذه التحديات.

يجب أيضًا النظر في كيفية تأثير الرسالة على الحركة أو البيئة الأكبر التي تعمل فيها الحملة. على سبيل المثال، غالبًا ما استخدم نشطاء حقوق المهاجرين في الولايات المتحدة رسالة "لسنا مجرمين" عند الحديث عن الظلم في نظام إنفاذ قوانين الهجرة. بينما كان لهذه الرسالة بعض القيمة قصيرة المدى في لفت الانتباه إلى حقيقة أن الأشخاص في الولايات المتحدة الذين ليس لديهم وضع الهجرة لم ينتهكوا القوانين الجنائية، فقد قوضت الرسالة بشدة مصداقية حركة حقوق المهاجرين مع الحلفاء المحتملين في نظام العدالة الجنائية الذين كانوا يعملون على بعض من نفس القضايا. في كثير من الأحيان يمكن تحقيق الوضوح في تطوير الرسائل من خلال اعتماد إطار "المشكلة/الحل."

يجب أن تشير الرسائل حول "المشكلة" إلى الإخفاقات المنهجية والفشل المؤسسي قدر الإمكان. يجب أن تسلط الرسائل حول "الحل" الضوء على أكبر عدد ممكن من المستفيدين ويجب أن تستند إلى القيم أو المبادئ المشتركة الأساسية للمجتمع (أو لهذا المستوى من الحكومة). لا ينبغي على المدافعين(ات) أبدًا التقليل من أهمية القصص الشخصية في تسليط الضوء على المشاكل النظامية وتوضيح الحل المقترح.

حشد الموارد

مرحلة الحشد والعمل هي حصيلة هدف فعال وتطور موضوعي مرتبط بالتواصل والتعليم. فهو يتطلب حشد الجمهور وأصحاب المصلحة للعمل على هذه القضية.

يجب الوضع في الاعتبار إلى من قد تستمع السلطة المسؤولة وتستجيب لهم عند اتخاذ قرار بشأن من سنحشد. هل سيتجاوب الهدف مع ضغوط عامة واسعة النطاق أم أن كلمة خاصة من زعيم مؤثر ستكون أكثر فعالية؟ تصمم استراتيجية التعبئة لجعل الهدف يعمل.

خلال هذه المرحلة، يمكن القيام بالأنشطة التالية:

- جذب متطوعين جدد للحملة؛
- بناء تحالف من المنظمات والمؤسسات الشريكة؛
- تثقيف الموظفين والمتطوعين بالحملة وأصحاب المصلحة حول أهداف وغايات وتكتيكات المناصرة؛
- تنفيذ استراتيجية وخطة المناصرة؛
- اتخاذ الإجراءات القانونية والسياسية (في بلد المنشأ، وبلد الإقامة)؛
- تواصل اجتماعي؛
- اتخاذ إجراءات مع المجموعات المهتمة والمتأثرة لتأمين التغيير؛
- مراقبة وتقييم العملية؛ و
- إعادة فحص وتكييف خطة المناصرة والرسائل باستمرار.

الخطة والتنفيذ

للتأثير على أصحاب القرار والفئات المستهدفة من المهم أن يقوم القائمين على حملة المناصرة بتحديد النشاط المطلوب

تحديد الأنشطة

الأنشطة قد تكون كالتالي:

- رسائل للصحافة.
- منشورات.
- توزيع نشرات إلكترونية.
- العرائض.
- إعلانات مدفوعة في الصحف.
- اجتماعات مع أعضاء المجلس التشريعي ببلد الإقامة
- إعلانات إذاعية وتلفزيونية.
- تظاهرات سلمية.
- مقالات وافتتاحيات صحفية.
- تزويد الموقع الإلكتروني بالأخبار.
- مقابلات صحفية.
- العرائض.
- حفلات موسيقية.
- إعلانات مدفوعة في الراديوهات المحلية.
- لافتات كبيرة في الشوارع.
- تقاضي دولي.
- بيانات صحفية.
- لاصقات دعائية.
- مؤتمرات صحفية.
- جولات للصحفيين.
- برامج إذاعية وتلفزيونية.
- مسلسلات إذاعية/ تلفزيونية.
- تصوير أفلام وثائقية.
- تقارير أممية.

ثم يتم النظر في كل نشاط، ما المدة المتوقعة لتحضيره؟ وما أنسب وقت لتنفيذه؟ من سيكون المسئول عن النشاط؟ وحساب التكلفة.

خطة العمل

تُبنى خطة المناصرة على كل ما سبق من تحليل للسياسات والفئات المستهدفة وأصحاب المصلحة والفرص والمخاطر والأنشطة التي سيتم تنفيذها للوصول للهدف المنشود.

وتهدف إلى:

- إعطاء صورة متكاملة وواضحة ومفصلة عن الحملة.
- توجيه عملية التنفيذ.
- تسهيل عملية تحديد المسؤولية.
- تستخدم كأساس لمراجعة سير العمل.
- تعتبر الأساس في حساب الموازنة.

0مثال توضيحي. نموذج من هيومينا

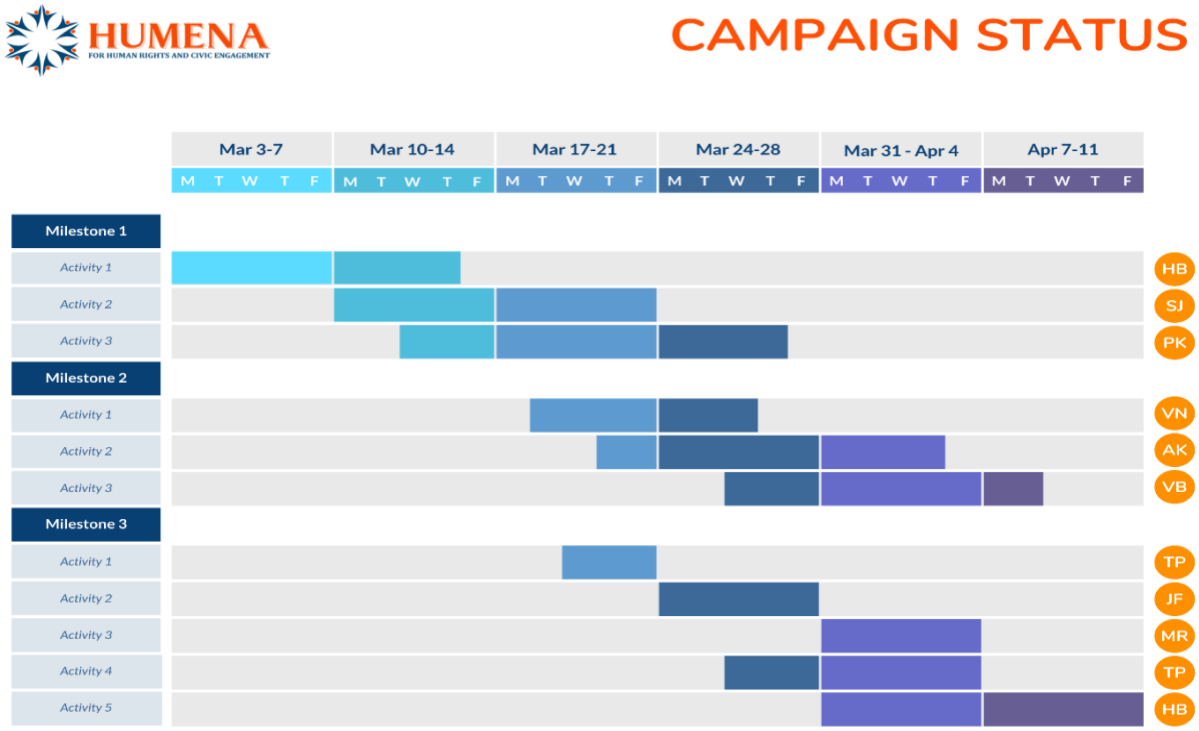

قياس التقدم نحو الهدف

كيف سنعرف أننا نحرز تقدمًا أو نجاح؟

إن قياس التقدم والنجاح أمر مهم للمناصرة. يُعرف هذا العنصر من بشكل أكثر شيوعًا بالمتابعة والتقييم. يمكن أن يساعد في تحسين الفعالية، وتعزيز التأثير يجب أن تتضمن أي خطة مناصرة القياس المستمر للتقدم نحو الأهداف والغايات.
كما يساعد التقييم -في جميع مراحل عملية المناصرة وفي نهايتها- المدافعين(ات) على فهم ما ينجح وتحديد وقت الحاجة إلى التكيف. وينبغي أن يركز الجمع المنتظم لمعلومات التقييم على إنتاج تعليقات مفيدة حول فعالية جهود المناصرة. لا يحتاج التقييم إلى التركيز حصريًا على مسألة ما إذا كان قد تم "إصلاح" انتهاك حقوق الإنسان.
في المتابعة والتقييم (M&E) بشكل عام هناك ثلاثة أسئلة مهمة:

- هل نفعل ما قلنا إننا سنفعله؟
- هل نصنع أي فرق؟ (تقييم الأثر)
- هل هذه هي الأشياء الصحيحة للقيام بها؟ (الأهمية الاستراتيجية)

التحدي المتمثل في قياس التأثير هو تحديد السببية: "هل تسبب "أ" (تدخلنا) في"ب"(تغير ملحوظ)؟"

قد يكون هذا صعبًا بشكل خاص في المناصرة العابرة للحدود الوطنية حيث غالبًا لا يرغب صانعوا القرار في الاعتراف بأنهم قد تأثروا وأيضًا حيث قد تعمل العديد من المنظمات أو مجموعات أخرى على نفس المشكلة. كما يمكن أن يكون رصد المناصرة وتقييمها أمرًا صعبًا لأن بيئة المناصرة معقدة وذات نطاقات زمنية طويلة وغير متوقعة. غالبًا ما تكون عمليات صنع القرار مخفية وتتأثر بالعديد من العوامل غير المعروفة. وهذا يجعل من الضروري الحفاظ على بساطة

بغض النظر عن الاستراتيجية، فإن مفتاح النجاح هو معرفة الجمهور ومراعاة الإرشادات التالية:

- ليس كل المشاركين لديهم معرفة مسبقة بحقوق الإنسان. لا يجوز إفتراض أن المشاركين لديهم أي معرفة مسبقة حول موضوع حقوق الإنسان المعني. يجب ربط المعرفة بحقوق الإنسان التي قد تكون لدى المشاركين بالفعل، وما قد يعرفونه بالفعل عن موضوع حقوق الإنسان.
- التركيز لا يكون فقط على انتهاكات حقوق الإنسان. تسليط الضوء على القيم والمعتقدات والمواقف التي تشكل الأحجار الأساسية لحقوق الإنسان. أظهر كيف يؤسس قانون حقوق الإنسان الدولي المعايير والقواعد، بدلاً من إزعاج المشاركين وإثارة ذعرهم من خلال التركيز فقط على انتهاكات حقوق الإنسان التي قد لا يكونوا في وضع يمكنهم من معالجتها.
- ربط تجارب المشاركين بالمبادئ التي تمت مناقشتها. خلق الفرص للمشاركين لربط تجاربهم الشخصية بقضايا ومبادئ حقوق الإنسان التي تم استكشافها.
- تسليط الضوء على وثيقة واحدة على الأقل من وثائق حقوق الإنسان. إشراك المشاركين في نشاط أو تمرين يتضمن معاهدة لحقوق الإنسان أو أي وصف آخر للمعايير، مثل الإعلان العالمي لحقوق الانسان. من الممكن توزيع نسخ ورقية. يجب على المشاركين فهم القانون الدولي الذي يحدد ويضمن حقوق الإنسان قيد الدراسة.
- توفير الفرص لاتخاذ الإجراءات. يجب تزويد المشاركين بفرص سواء أثناء أو بعد الحدث التعليمي لاتخاذ الإجراءات اللازمة. تؤكد هذه الاستراتيجية على أهمية المسؤولية الفردية عن حقوق الإنسان.
- امنح المشاركين شيئًا لقراءته ومشاركته وتأخذه بعيدًا. زود المشاركين بصحائف وقائع أو قوائم قراءة أو منظمات محلية معنية بالموضوع أو مواقع إلكترونية لمزيد من المعلومات حول معين يمس قضايا حقوق الإنسان.
- مبدأ "اللا ضرر". ضع في اعتبارك عواقب أولئك الذين تحشدهم.

عملية الرصد والتقييم. على سبيل المثال، من المهم الوضوح بشأن ما نحاول تحقيقه بشكل عام من خلال عملية المناصرة وكيف تساهم كل من الأنشطة في هذا الهدف العام عند التخطيط للأنشطة، من المهم أن كتابة النتيجة المتوقعة وأي افتراضات نقوم بها حول سبب حدوث ذلك. مهم أيضًا أن توثيق أي أخطار متوقعة مرتبطة بالنشاط وما هي الخطة لإدارتها.

من الناحية المثالية، تعكس خطة التقييم خطة المناصرة الشاملة وتعكس الأهداف والغايات المحددة في البداية. تساعد خطة التقييم في تتبع الخطوات المتخذة نحو الهدف النهائي. يقترح مشروع أبحاث الأسرة بجامعة هارفارد فئات واسعة لتدابير التقييم. يمكن أن تقيس التقييمات الآثار المحققة، مثل إنشاء المزيد من البرامج أو خدمات أفضل. يمكن أيضًا قياس أهداف السياسة التي تم تحقيقها، مثل تمرير أو عرقلة التشريع المقترح. أخيرًا، يمكن للتقييمات قياس المخرجات والأنشطة المضطلع بها خلال المناصرة، مثل عدد الأعضاء المعينين في الائتلاف أو خطاب التوقيع. تحديد الأطر القانونية الملزمة للجهة المعنية.

بعض أشكال حملات المناصرة العابرة للحدود الوطنية

المناصرة عبر نشر المعرفة والوعي حول القضية:

يشمل ذلك نشر المعلومات لزيادة الوعي وتحفيز العمل في نهاية المطاف. يمكن للمدافعين(ات) تقديم تعليم عام يركز على قضايا حقوق الإنسان أو التثقيف في مجال حقوق الإنسان بمئات الطرق المختلفة. تبدأ العديد من المنظمات بتقديم عروض تقديمية عامة حول النتائج التي انبثقت عن أعمال المراقبة والتوثيق. هذا النهج هو أحد أبسط وسائل التعريف العام بالقضايا. قد تشمل الاستراتيجيات الأخرى ما يلي:

- ملصقات / حملات إعلانية؛
- المؤتمرات.
- المظاهرات والاحتجاجات العامة.
- اجتماعات مجموعات صغيرة مع أصحاب المصلحة.
- اجتماعات مجتمعية كبيرة.
- تنظيم جلسات استماع عامة يمكن للضحايا من خلالها الإدلاء بشهاداتهم حول تجاربهم؛
- تأليف كتب أو كتيبات توثق تجارب الضحايا.

- تنظيم محاكم عامة أو محاكمات صورية، يتم فيها تقديم الأدلة ويتم الاحتفاظ بالمخالفين بشكل رمزي لمسؤول عن إنتهاكات لحقوق الإنسان ببلدك الأصلي.
- الحوار بين المجموعات (بقيادة ميسرين ذوي خبرة)
- العمل مع دور السينما أو المكتبات المحلية لاستضافة عروض أفلام وثائقية أو متعلقة بحقوق الإنسان، وعمل جلسة مناقشات بعد الفيلم.
- استضافة أو معرض فني أو معرض صور في مكان عام، مقهى مثلاً

- العمل مع متحف محلي لإنشاء وقيادة جولات فنية تحت عنوان حقوق الإنسان بشكل عام أو بتركيز على بلدك الأصلي؛
- إنشاء نادٍ للكتاب حول موضوع حقوق الإنسان.
- إستخدام وسائل التواصل الاجتماعي.
- إنشاء مدونة خاصة بموضوع حقوق الإنسان.
- بدء حساب Twitter حول هذه القضية/المشكلة.
- العمل مع أماكن الموسيقى المحلية لاستضافة الأحداث ذات الموضوعات الثقافية وحقوق الإنسان؛
- عرض الشعر الأصلي أو الأغاني أو القصص أو المقالات التي كتبها ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.
- إنشاء ألعاب وأدوات تفاعلية أخرى لتدريس موضوع ما.

Figure f"Oxfam street art at the UN General Assembly, September 2013" by Oxfam International is licensed under CC BY-NC-ND2

المناصرة عبر الإعلام الدولي:

المناصرة الإعلامية هي العملية التي تقدم من خلالها المعلومات إلى وسائل الإعلام الدولية للتأثير على الرأي العام بشأن قضية ما ولمخاطبة صانعي السياسات. قد تكون وسائل الإعلام الإخبارية هي المنفذ الأكثر فاعلية لنشطاء حقوق الإنسان للوصول إلى جمهور عريض والتأثير المحتمل على المسؤولين عن السياسة العامة. تتطلب المناصرة الإعلامية الفعالة استراتيجية مخططة بعناية، ورسائل مدروسة، وفهمًا لوسائل الإعلام ذات الصلة، وإدراكًا لأدوات الوسائط التي تناسب الاستراتيجية بشكل أفضل.

أنشأت مجتمعات الشتات في جميع أنحاء العالم شبكات ومؤسسات إعلامية جديدة لإنتاج وتوزيع برامج فريدة لجمهور الشتات المستهدف. يمكن استخدام وسائل الإعلام المجتمعية في الشتات ليس فقط للتأثير على السياسة، ولكن أيضًا لإعلام أفراد المجتمع حول قضايا حقوق الإنسان وحثهم على اتخاذ إجراءات. في بعض المجتمعات أنشأ الشتات وسائط إعلامية مختلفة. فبعضهم أنشأ صحفًا أو مجلات مطبوعة بانتظام لتقديم الأخبار (غالبًا باللغة الأم) لأفراد الشتات. على سبيل المثال، تُطبع صحيفة National Herald باللغتين الإنجليزية واليونانية.

اليوم وسائل الإعلام عبر الإنترنت هي الشكل الأكثر شيوعًا لوسائل إعلام مجتمع الشتات. تقوم بعض المواقع مثلAllAfrica.com ، بتجميع وإنتاج وتوزيع الأخبار من عدد كبير من البلدان. توفر مصادر وسائل الإعلام الأخرى على الإنترنت مثل The Liberian Journal261 الأخبار ومقالات الرأي لمجتمع الشتات المحدد.

قبل أي اتصال مع وسائل الإعلام، يجب على المدافع عن حقوق الإنسان تطوير استراتيجية إعلامية. لكل قضية، يجب على المدافع عزل مشكلة معينة لمعالجتها، وتقديم مجموعة من الحلول الممكنة لتلك المشكلة، واقتراح الخطوات التي يمكن اتخاذها لتحقيق تلك الحلول، وتحديد الأشخاص الذين يمكنهم اتخاذ هذه الخطوات. مع مراعاة أن كلما قل عدد الأشخاص الذين تسمح لهم إدارة الحملة بالتواصل مباشرة مع وسائل الإعلام، زاد احتمال تقديم رسالتها بشكل متسق وواضح.

London - "President Sisi - Go Killer."
by alisdare1 is licensed under CC BY-SA 2.0

المناصرة المركزة على الحكومات والمسؤولين السياسيين

الضغط على حكومة بلد المنشأ:

النوع الثالث من المناصرة هو ممارسة الضغط أو المناصرة التي تستهدف المشرعين والمسؤولين الحكوميين الآخرين بشكل مباشر بهدف تغيير القوانين وسياسة الحكومة. غالباً ما يكون الإصلاح القانوني نتيجة حقيقية ومرغوبة لرصد حقوق الإنسان. بالنسبة لمجموعات الشتات، قد تستهدف ممارسة الضغط حكومة البلد الأصلي، أو حكومة البلد الذي يقع فيه مجتمع الشتات.

السفارات والمفوضيات العليا:

تختلف الحكومة والقوانين في كل بلد، ويجب على المدافعين التشاور مع المنظمات على الأرض في بلدهم الأصلي لتطوير إستراتيجية ضغط مناسبة للسياق السياسي والنظام القانوني في ذلك البلد. نقطة البداية الطبيعية للأشخاص الذين يعيشون خارج بلدهم الأصلي الذين يرغبون في الضغط من أجل تغيير القانون أو السياسة في ذلك البلد هي سفارة الدولة

أو المفوضية العليا أو أي مركز دبلوماسي آخر في البلد الذي يعيش فيه الشخص. قد تقدم السفارة أو المفوضية العليا خدمات ومستويات مختلفة للوصول إلى المسؤولين القنصليين، اعتمادًا على ما إذا كان الفرد مواطنًا في الدولة. **ولكن يجب النظر جيدًا في أي مخاوف تتعلق بالسلامة قبل الذهاب إلى سفارة محلية.**[136]

مكاتب ووزارات حكومة البلد الأصلي:

يمكن لمجتمعات الشتات في كثير من الأحيان الاستفادة من الوزارات أو المكاتب الحكومية التي تقوم بالتواصل مع المغتربين. قد تكون هذه المكاتب داخل وزارة الخارجية الحكومية، أو قد تكون وزارات قائمة بذاتها أو لجان برلمانية. يجب على مجموعات الشتات التي تسعى للتأثير على القوانين والسياسات في بلدها الأصلي أن تنظر في تضمين مكتب الشتات ذي الصلة في جهود الضغط التي تبذلها.

قد تلجأ مجتمعات الشتات أيضًا إلى حكومة بلد إقامتهم للتدخل في حالات محددة. غالبًا ما تكون الخطوة الأولى هي إشراك المسؤول المنتخب الذي عن منطقة يعيش فيها العديد من أعضاء مجتمع الشتات وتعريفه بالقضية محل الاهتمام. يلعب أعضاء مجتمعات الشتات دورًا مهمًا في إبلاغ المسؤولين المنتخبين عن القضايا في وطنهم والطرق التي يمكن أن يؤثر بها بلد الإقامة على حقوق الإنسان في ذلك البلد. قد يساعد الممثلون المنتخبون من خلال إثارة المشكلة مع الفرع التنفيذي للحزب أو مع الوكالة الحكومية المحددة التي يمكنها المساعدة، أو الاجتماع مع سفير الأصلي الأم لإثارة الجدل، أو إصدار بيان عام للفت الانتباه إلى هذه القضية.
بغض النظر عن القضية، فإن المشاركة الفعالة للمسؤولين المنتخبين تعتمد على العلاقات. يجب أن تفكر مجتمعات الشتات في التواصل مع المسؤولين المنتخبين لتعريفهم حول مستجدات البلد الأصلي والمجتمع والقضايا ذات الاهتمام. بشكل عام، يرحب المسؤولون المنتخبون بالاتصال من قبل ناخبيهم، حتى لو لم يكونوا من مواطني بلد الإقامة. يمكن للأفراد أو المجموعات غير الرسمية أو المنظمات القائمة بناء هذه العلاقات بحيث عندما تظهر فرص للتدخل في القرارات السياسية التي تؤثر على البلد الأصلي، يكون المسؤول المنتخب مستعدًا للتصرف.

حقك في التصويت

بالنسبة لمواطن يقيم خارج الوطن، فإن محاولة تأكيد حقه في التصويت ليست دائمًا مباشرة. لكن يمكن أن يكون التصويت أيضاً وسيلة للتأثير على الحكومة وتعزيز الإصلاح القانوني. ويعد أحد الوسائل الشائعة في مناصرة الشتات والتي تستهدف البلد الاصلي (أحياناً يواجه بعض الأفراد بالشتات عقبات متعلقة بإزدواج الجنسية وأهلية التصويت).

إشراك حكومة بلد الإقامة

يتمتع المدافعون من مجتمعات الشتات أيضًا بفرصة إشراك حكومة البلد الذي يعيشون فيه للمساعدة في تعزيز حقوق الإنسان في بلدانهم الأصلية. قد يكون الهدف من هذا الضغط هو رفع أو فرض عقوبات على البلد الأصلي [137]، أو سن قوانين تدعم المدافعين عن حقوق الإنسان في البلد الأصلي، أو لتشجيع بلد الإقامة على اتخاذ إجراءات في حالة معينة من انتهاكات حقوق الإنسان، أو لمنع منتهكي حقوق الإنسان من بلد المنشأ من الحصول على تأشيرة دخول، على سبيل المثال، بعض الدول لديها قوانين تمنع منح التأشيرات للجناة المزعومين لفئات معينة من انتهاكات حقوق الإنسان. في السنوات الأخيرة، على سبيل المثال، فرض الاتحاد الأوروبي "تدابير تقييدية" نتيجة لانتهاكات حقوق الإنسان في بيلاروسيا، ورفض البرلمان الأوروبي الاعتراف بنتائج الانتخابات واصفا إياها أنها " أجريت في خضم انتهاك صارخ لجميع المعايير المعترف بها دوليا" موضحين أنه بمجرد "انتهاء ولاية الرئيس الحالي ألكسندر لوكاشينكو، فإن البرلمان لا يعترف به رئيسا للبلاد اعتبارا من 5 نوفمبر تشرين الثاني 2020 [138] واستخدمت حكومة الولايات المتحدة حظر التأشيرات كآلية للمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في سوريا[139].
يمكن استخدام هذه القوانين من قبل نشطاء حقوق الإنسان كجزء من أجندة أكبر للمناصرة. وبالإضافة إلى الانخراط بشكل عام مع المسؤولين المنتخبين.[140]

أيضًا قد يعمل المناصرون للتأثير على العملية التشريعية في بلد إقامتهم من خلال الدعوة إلى أو ضد تشريع محدد يؤثر على حالة حقوق الإنسان في بلدهم الأصلي. هذا هو الضغط (تطرقنا إليه في الإطار النظري)، وهذا يشمل عملًا محددًا بشأن التشريع الفعلي المقترح أو المعلق بقصد التأثير على نتيجة التصويت على مشروع القانون هذا.

يمكن لمجتمعات الشتات ممارسة تأثير كبير على السياسة الخارجية والمساعدات الخارجية والتشريعات الأخرى التي لها تأثير مباشر في بلدهم الأصلي.

ولكن يجب مراعاة الاعتبارات القانونية لاستراتيجية الضغط قبل

الصورة لمؤتمر المنبر المصري لحقوق الإنسان ومنظمة العفو الدولية والشبكة الأورومتوسطية للحقوق والجبهة المصرية لحقوق الإنسان بمشاركة الفنان خالد أبو النجا في العاصمة التشيكية، براج، أطلقوا فيه تحذيرًا حول توظيف الأسلحة التشيكية في انتهاكات حقوق الإنسان.https://www.facebook.com/egyptianfront.org/posts/660036064403028

مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

في عام 2011، صادق مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة على نتائج دراسة مدتها ست سنوات تسمى المبادئ التوجيهية للأعمال التجارية وحقوق الإنسان. تتعلق المبادئ التوجيهية بالشركات نفسها (11-25، 30-31) والدول المعنية (1-10، 26-29 ، 31). هذه المبادئ هي معيار جيد لتقييم أي عمل. يمكن أن يستخدمها المدافعون(ات) في الشتات للضغط على شركة للرد على انتهاكات حقوق الإنسان. على سبيل المثال، يوصي المبدأ 15 بأن تضع الشركات سياسات وعمليات داخلية لمعالجة الآثار السلبية على حقوق الإنسان. يدعو المبدأ 17 الشركات إلى الانخراط في العناية الواجبة المستمرة بحقوق الإنسان، ويتضمن المبدأ 20 تقييمًا لفعالية التدابير المتخذة، والمبدأ 22 يحشد الشركات لتوفير العلاج أو التعاون معه في حالة حدوث آثار سلبية. إذا لم يكن لدى الشركة نظام موثوق به لمعالجة مخاوف حقوق الإنسان، يجب على المدافعين(ات) تشجيع الشركة على الرجوع إلى المبادئ التوجيهية لإنشاء هذا النظام.

المناصرة التي تستهدف الأعمال التجارية

تنشأ بعض قضايا حقوق الإنسان من الممارسات التجارية. يجب على المدافعين النظر فيما إذا كان مناصرة المساهمين أو نشاط المستهلك يمكن أن يكون استراتيجيات فعالة للتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان التي تسببها أو تتعلق بالممارسات التجارية. بالإضافة إلى ذلك، يمكن أن يستهدف المدافعون الممارسات التجارية بشكل غير مباشر من خلال الضغط على المشرعين الحكوميين والهيئات التنظيمية أو المنظمات الحكومية الدولية.

على سبيل المثال، أطلق تحالف حقوق مدنية ورابطة مكافحة التشهير والرابطة الوطنية للنهوض بالملونين حملة "أوقفوا الكراهية من أجل الأرباح" في يونيو 2020، دعت الحملة الشركات الكبرى للتوقف مؤقتاً عن الإعلان على فيسبوك، مشيرين إلى "فشل الشركة المتكرر في معالجة الانتشار الواسع للكراهية على منصاتها." في غضون أيام، أعلن تجار تجزئة كبار عن انضمامهم للحملة، لتتبعهم بعد ذلك العديد من العلامات التجارية الأخرى منهم كوكاكولا وستاربكس وبنوك عالمية. كبدت فيسبوك خسائر بالمليارات، سرعان ما جاء الرد من فيسبوك ببدء مراجعة قواعد الإستخدام وبدء محادثات مع المسوقين ومنظمات الحقوق المدنية حول "كيف يمكن أن نصبح معاً قوة من أجل الخير".

استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لمناصرة حقوق الإنسان

تسمح وسائل التواصل الاجتماعي لمناصري حقوق الإنسان بالمشاركة في محادثات مع جمهور عالمي ونشر المعلومات بشكل أسرع من أي وقت مضى. أحدثت المجموعة الواسعة من أدوات الوسائط الاجتماعية ثورة في العديد من جوانب المجتمع الحديث، وفي بعض الأحيان كانت بمثابة حافز للتغيير الاجتماعي، كما حدث بالربيع العربي. تظل وسائل الإعلام التقليدية (الصحف والتلفزيون والراديو) جزءًا مهمًا من المناصرة، لكنها قد تكون باهظة الثمن وتستغرق وقتًا طويلاً، وغالبًا ما يكون الوصول إليها محدودًا وأيضاً يمكن أن تتحكم فيها الحكومات بالتوجيه أو التضييق كما في حالة مصر. لذلك يمكن للمدافعين(ات) استخدام وسائل التواصل الاجتماعي لجمع الأموال ومشاركة المعلومات والتواصل والتفاعل مع أصحاب المصلحة والاستجابة لانتهاكات حقوق الإنسان والتوعية.

تطوير استراتيجية التواصل الاجتماعي

من المهم أن تقوم مجتمعات الشتات بتطوير استراتيجية وسائل التواصل الاجتماعي والتي يجب أن تتوافق مع أهداف المجموعة. هل ترغب المجموعة في تثقيف الآخرين أو الانخراط في المناصرة أو جمع التبرعات أو البحث عن متطوعين؟ ما نوع المحتوى الذي تريد المجموعة مشاركته؟ يجب على المنظمة تطوير إستراتيجية تستخدم مجموعة متنوعة من أدوات الوسائط الاجتماعية لتحقيق أهدافها، مع مراعاة جمهورها المستهدف لتحقيق كل هدف وكيف يمكن الوصول إلى هذا الجمهور على أفضل وجه. التأطير هو عنصر حاسم في رسائل وسائل التواصل الاجتماعي.

"ساعدت التكنولوجيا ووسائل التواصل الاجتماعي زيادة الوصول إلى أدلة على انتهاكات حقوق الإنسان، وتسمح للمدافعين بالتنظيم ضد تلك الانتهاكات بسرعة وفعالية أكبر. خلقت هذه الوسائل الجديدة لمشاركة المعلومات "مساحة عامة عالمية غير مسبوقة تزيد وتضخم بشكل كبير عدد الأصوات والمجموعات والفرص التي يمكن الوصول إليها في جميع أنحاء العالم."

المحور الخامس-المناصرة المبنية على الآليات الدولية لحماية حقوق الإنسان

كجزء من أي إستراتيجية حشد التأييد، يجب على المدافعين(ات) والناشطين(ات) في البلاد الأصلية والشتات، تقييم ما إذا كان ينبغي لفت انتباه هيئة دولية أو إقليمية لحقوق الإنسان (في الفصل الثالث تطرقنا لماهية وأنواع الأليات الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان، في هذا المحور نتعرف سويًا على كيفية إستخدام تلك الأليات في المناصرة العابرة للحدود الوطنية ولصالح تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد الأصلي). تشارك الأمم المتحدة والهيئات الإقليمية لحقوق الإنسان في مجموعة متنوعة من الأنشطة لحماية ومراقبة وتعزيز حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وتوفّر المعاهدات الدولية والإقليمية الإطار القانوني لحماية حقوق الإنسان، جنبًا إلى جنب مع الهيئات المعينة التي تراقبها وتنفذها، وتوفر للناشطين(ات) العديد من السبل المحتملة لأوضاع حقوق الإنسان حول العالم. أمّا الحكومات التي تقاوم أو تتجاهل إحدى وسائل معالجة انتهاكات حقوق الإنسان قد يتم تشجيعها أو إجبارها من خلال آليات أخرى كالشكاوى والمعلومات التي يمكن تقديمها للهيئات الأممية والدولية المعنية بحماية حقوق الإنسان. وهذه المعلومات الفاضحة للإنتهاكات، يمكن البناء عليها واستخدامها بشكل فعال كجزء من إستراتيجية للمطالبة بتغيير القوانين والسياسات والممارسات.[141]

المناصرة عبر آليات الأمم المتحدة

تؤدي آليات حقوق الإنسان الدولية التابعة للأمم المتحدة وظائف عديدة، فرض المعايير المتعلّقة بحماية حقوق الإنسان، ومراقبة ظروف حقوق الإنسان، والإبلاغ عن الانتهاكات، وإنشاء معاهدات لضمان حماية هذه الحقوق. ويعمل النظام الدولي لحقوق الإنسان بشكل أفضل عندما تشارك منظمات المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والناشطون(ات) في البلدان الأصلية والشتات، وذلك من خلال توثيق انتهاكات حقوق الإنسان، تقديمها للجهات الأممية، والمطالبة باتخاذ الإجراءات اللازمة ضد المرتكبين. وتتنوع الآليات الأممية التي يمكن للناشطين(ات) بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني المشاركة بها، أهمها الاستعراض الدوري الشامل، والشكاوى، والبلاغات.

الاستعراض الدوري الشامل (UPR):

هو إحدى الآليات الحديثة التي يرعاها مجلس حقوق الإنسان. وتقوم هذه الآلية على مراجعة سجلات حقوق الإنسان لكل من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ عددها 193 دولة، مرة كل أربع سنوات ونصف.[142] يوفر الاستعراض الدوري الشامل الفرصة لكل حكومة لتعلن ما هي الإجراءات التي اتخذتها لتحسين حالة حقوق الإنسان في بلدها والوفاء بإلتزاماتها في مجال حقوق الإنسان. كإحدى السمات الرئيسية لمجلس حقوق الإنسان، تم تصميم الاستعراض الدوري الشامل لضمان المساواة في المعاملة لجميع البلدان عندما يتم تقييم ممارساتها في مجال حقوق الإنسان.

ويمكن لمنظمات المجتمع المدني المشاركة في عملية الاستعراض الدوري الشامل بعدة طرق:[143]

- المشاركة في المشاورات الوطنية التي تنظمها الدول قيد الاستعراض؛
- الإدلاء بمعلومات عن حالة حقوق الإنسان في بلد معين؛
- ممارسة الضغط على أعضاء الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل؛
- أخذ الكلمة في مجلس حقوق الإنسان أثناء اعتماد التقرير؛
- مراقبة والمشاركة في تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل من قبل الدولة قيد الاستعراض.

قبل الاستعراض:

المشاركة في المشاورات الوطنية في سياق تحضير التقرير الوطني الذي تقدمه الدول قيد الاستعراض إلى الفريق العامل المعني بالاستعراض، يجدر بالذكر أنه يتم تشجيع هذه الدول على إجراء "عملية تشاور واسعة على المستوى الوطني مع جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة".[144] يجب أن تعقد هذه المشاورات قبل سنة على الأقل من عملية الاستعراض في مدن ومناطق مختلفة من البلاد، كما و يجب أن تشمل مجموعة واسعة من منظمات المجتمع المدني مثل المؤسسات الوطنية (إن وجدت) والمنظمات غير الحكومية والمدافعين(ات) عن حقوق الإنسان والناشطين(ات) والجمعيات المحلية، والنقابات العمالية، والشعوب الأصلية، الخ. يستطيع المجتمع المدني اغتنام هذه الفرصة لتشغيل حملة وطنية لتعزيز الاستعراض الدوري الشامل وجلب انتباه الجمهور ووسائل الإعلام الى هذه العملية.

تقديم معلومات عن حالة حقوق الإنسان

تستند عملية الاستعراض إلى ثلاثة تقارير:

- تقرير وطني من قبل الدولة المعنية حول وضع حقوق الإنسان في البلاد.
- تجميع عشر صفحات من قبل مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان يحتوي على معلومات من هيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة ووكالات الأمم المتحدة مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف.
- ملخص عشر صفحات من قبل المفوضية يحتوي على المعلومات من المجتمع المدني.

يمكن لأي الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، المؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية والمدافعين(ات) عن حقوق الإنسان والجمعيات المحلية، والنقابات العمالية، والشعوب الأصلية، أن تقوم بتقديم إسهامات إلى المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وذلك بغض النظر ما إذا كان لها مركز أستشاري مع المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة. يقتصر حجم الإسهامات الكتابية الفردية من قبل المنظمات غير الحكومية على 2,185 كلمة، باستثناء الملاحظات و الوثائق المرفقة. أما الإسهامات المشتركة المقدمة من ائتلاف المنظمات غير الحكومية (من قبل منظمتين أو أكثر) يمكن أن تصل إلى 5,630 كلمة. عند إرسال إسهاماتها الكتابية، ينبغي أن تتبع المنظمات غير الحكومية المبادئ التوجيهية التقنية[145] التي أصدرتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

الضغط على الدول:

تستطيع المنظمات غير الحكومية الضغط على الدول من أجل جلب انتباههم لقضايا محددة وللتأكد من معالجة هذه القضايا خلال الحوار التفاعلي عن طريق طرح أسئلة و/أو توصيات. ويمكن أيضا أن تثار هذه القضايا من خلال الأسئلة المسبقة. ونظراً للعدد الكبير من تقديمات المنظمات غير الحكومية، لا ينظر في جميع القضايا من قبل أعضاء الفريق العامل ولا يتم إدراجها في ملخصات المفوضية السامية لحقوق الإنسان. لذلك، فإن ممارسة الضغط هو عنصر حاسم للتأكد من أن تثار القضايا ذات الاهتمام أثناء الحوار التفاعلي. ويمكن إجراء الضغط في كل من جنيف وفي الدولة قيد الاستعراض.

- في الدولة قيد المراجعة: وذلك من خلال السفارات. ويجب القيام بهذه العملية قبل 3 الى 4 أشهر من تاريخ الاستعراض بحيث يتم إرسال المعلومات إلى العاصمة وإلى البعثة في جنيف.
- في جنيف: ينصح بشدة المجيء شهر واحد على الأقل قبل موعد الإستعراض، بحيث تستغرق صياغة البيانات وقتاً طويلاً، خصوصًا المشاورات بين (عاصمة الدولة المعنية، والسفارة في الدولة قيد الاستعراض جنيف).
ونذكر في هذا السياق، بما تقوم به منظمة UPR INFO [146] لتسهيل عملية التواصل والضغط للمنظمات غير الحكومية، من خلال تنظيم "اجتماعات ما قبل الإستعراض" في جنيف بين المنظمات غير الحكومية والبعثات الدائمة، قبل شهر واحد من الإستعراض. وتدوم هذه الجلسات لمدة ساعة واحدة لكل دولة قيد الاستعراض، وتعطى الكلمة للمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية لاطلاع البعثات الدائمة حول حالة حقوق الإنسان في البلاد.
خلال اللقاءات مع الوفود، سواء في البلاد المعنية أو في جنيف، من المهم التركيز على القضايا ذات الأولوية وطرح حوالي 4 أو 5 أسئلة وتوصيات محددة في وثيقة قصيرة مؤلفة من صفحة أو صفحتين. يسمح هذا لهؤلاء الوفود دمج هذه القضايا بسهولة في بياناتهم. ينبغي أن تكون التوصيات المطروحة موجهة نحو العمل. على سبيل المثال: "إعداد آلية ...." وليس فقط هدف الوصول الى شيء معين.

خلال الاستعراض

حضور الإستعراض:

لا يسمح لمنظمات المجتمع المدني بأخذ الكلمة خلال عملية الاستعراض ولكن يمكن لها أن تكون حاضرة.

عقد لقاءات جانبية:

كما هو الحال خلال مجلس حقوق الإنسان، فإن المنظمات غير الحكومية لديها إمكانية عقد لقاءات جانبية أثناء دورة الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل. ينبغي أن تبدأ أنشطة الضغط في جنيف قبل شهر أو شهرين من تاريخ الإستعراض. ويمكن أيضا أن يتم تنظيم أحداث جانبية مباشرة بعد الاستعراض لاستخلاص المعلومات حول مضمون الاستعراض حول الردود التي قدمتها الدول قيد الاستعراض.

تنظيم عرض البث الشبكي في البلاد:

تذاع دورات الفريق العامل حية على موقع البث الشبكي للأمم المتحدة، بحيث يتم تصوير كل أستعراض ووضعه في متناول الجمهور إما من خلال بث مباشر أو من خلال حفظه في الأرشيف الرقمي للأمم المتحدة[147]. تستطيع المنظمات غير الحكومية أن تنظم بثا لعملية الاستعراض في قاعات السينما أو في قاعة مؤتمرات لمشاهدة الاستعراض ودعوة المجتمع المدني ووسائل الإعلام، والبرلمانيين، وأحزاب المعارضة، وكالات الأمم المتحدة، للمشاركة.

عقد مؤتمر صحفي/الإدلاء بتصريحات:

مباشرة بعد الإستعراض، تستطيع المنظمات غير الحكومية عقد مؤتمر صحفي و/أو الإدلاء بتصريحات صحفية لتبادل تقييمهم للاستعراض.[148]

بين الاستعراض واعتماد التقرير في مجلس حقوق الإنسان

الضغط على الدولة قيد الاستعراض قبول توصيات:
على المنظمات غير الحكومية الضغط على الدول قيد الاستعراض، في العاصمة، لقبول أكبر عدد ممكن من التوصيات. كما ينبغي أن تتأكد من أن تقوم الدول بتقديم وثيقة "الإضافة" إلى مجلس حقوق الإنسان التي تحتوي على ردود واضحة ومفصلة على كل توصية وجهت إليها.

خلال اعتماد التقرير في مجلس حقوق الإنسان

الإدلاء ببيان شفوي:
خلال اعتماد تقرير الفريق العامل في الجلسة العامة لمجلس حقوق الإنسان (عادةً، بعد أشهر قليلة من الإستعراض)، يتم تخصيص 20 دقيقة للمنظمات غير الحكومية للإدلاء بالبيانات الشفوية. تعطى عشر منظمات غير حكومية الفرصة لإدلاء البيانات وتخصص دقيقتين لكل منظمة.

إرسال بيانات كتابية:
كما هو الحال خلال أي جلسة عامة لمجلس حقوق الإنسان، تستطيع المنظمات غير الحكومية تقديم بيانات كتابية تحت أي بند، بما في ذلك "البند 6" المكرس للاستعراض الدوري الشامل. ومع ذلك، فإن البيانات المكتوبة تأثير أقل من البيانات الشفوية.

بين دورتي الإستعراض

يتعين على الدول تنفيذ التوصيات التي قبلتها والتعهدات الطوعية التي اتخذتها. في الاستعراض الدوري الشامل المقبل، يتم النظر في تنفيذ تلك التوصيات والتعهدات وبشأن حالة حقوق الإنسان في البلاد منذ الاستعراض السابق. للمنظمات غير الحكومية بالتعاون مع الناشطين(ات) والمدافعين(ات)، دور كبير تقوم به بين دورتي الاستعراض بحيث يمكنها:

- تعميم التوصيات والتعهدات للجميع.
- مراقبة تنفيذ التوصيات والتعهدات.
- الانخراط في الحوار مع الدولة قيد الاستعراض للمشاركة في تنفيذها لإلتزاماتها.
- التقرير إلى مجلس حقوق الإنسان عن التقدم الذي أحرزته الدول عن طريق تقديم تقرير منتصف المدة.

إجراءات الشكاوى والبلاغات

يركِّز جانب كبير من منظومة الأمم المتحدة على إلتزامات الدول ويعمل على مستوى الحكومات. ومع ذلك فإن نظام حقوق الإنسان في الأمم المتحدة ينص أيضًا على إجراءات مختلفة مفتوحة أمام الأفراد والجماعات[149] التي تلتمس إجراءً من الأمم المتحدة بسبب حالة حقوق الإنسان التي تعنيهم. ويسمى ذلك بإجراءات شكاوى حقوق الإنسان[150]. ومن خلال إجراءات شكاوى حقوق الإنسان يمكن للأفراد أن يعرضوا على الأمم المتحدة أي حالة تسبب القلق من ناحية حقوق الإنسان، وهو ما يفعله آلاف الأشخاص في أنحاء العالم كل سنة. ومن خلال الشكاوى تأخذ حقوق الإنسان معنى ملموسًا. ويمكن تقديم شكاوى حقوق الإنسان بموجب الآليات الثلاث التالية:

- المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان - الالتماسات.[151]
- آليات الإجراءات الخاصة.[152]
- الإجراء 1503.[153]

وفي ظروف معيَّنة يمكن أن تتكامل هذه الإجراءات الثلاثة المختلفة لتقديم الشكاوى ويمكن استعمال أكثر من طريق للشكوى. من المهم أن تجري دراسة دقيقة لإجراء الشكوى الذي يناسب أكثر من غيره أي حالة معيَّنة. فكل إجراء ينفرد بنقاط قوة واشتراطات محدَّدة وقيود. وينبغي النظر فيها جميعًا لمصلحة الضحية/الضحايا، ومصلحة المنظمة/المنظمات

غير الحكومية التي تقدِّم شكوى معيَّنة. وينبغي أن تؤخذ في الحسبان كل هذه الاعتبارات، التي قد تتباين من حالة إلى حالة، قبل اتخاذ قرار بشأن أفضل السُبل. ويرجى ملاحظة أنه قد يكون من الممكن أيضًا استعمال أكثر من إجراء في وقت واحد.[154] وعلى سبيل المثال قد يتم تقديم شكوى أمام هيئة تعاهدية وإجراء خاص في وقت واحد في حالة وجود ولاية تتصل بالموضوع. وإذا ظهر من شكوى مقدَّمة إلى هيئة تعاهدية أو إلى إجراء خاص وجود نمط من تجاوزات حقوق الإنسان فقد يمكن أيضًا تقديمها للنظر بموجب الإجراء 1503.

الإجراءات في إطار هيئات رصد المعاهدات

يجوز لأي شخص أن يوجه انتباه الأمم المتحدة إلى انتهاك مزعوم لحقوق الإنسان، ويفعل ذلك كل عام الآلاف من الناس في شتى أنحاء العالم، فالشكاوى الفردية هي التي تعطي المعنى الملموس لحقوق الإنسان. وفي المقاضاة المتعلقة بالدعاوى الفردية، تطبق عملياً المعايير الدولية التي قد تبدو، وهي خارج هذا الإطار، عامة ومجردة. والمعايير الواردة في المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان تطبق تطبيقاً مباشراً للغاية عند إسقاطها على المواقف الحقيقية في حياة الأفراد. أما مجموعة القرارات التي تنشأ عن ذلك، فربما تكون دليلاً للدول والمجتمع المدني والأفراد في تفسير المعنى المعاصر لهذه المعاهدات. وشهدت الآليات الدولية لتقديم الشكاوى تطوراً سريعاً منذ أوائل السبعينات، وبات بإمكان الأفراد اليوم رفع دعاوى أمام الأمم المتحدة فيما يتعلق بانتهاك حقوقهم الواردة في تسع معاهدات تعرف بالمعاهدات "الأساسية" لحقوق الإنسان، وقد وُضعت آليات تقديم الشكاوى بما يمكّن الشخص العادي من الاستفادة منها. وهذه المعاهدات، هي:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ [155]
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ [156]
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ [157]
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ [158]
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ [159]
- الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري؛ [160]
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم؛
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛[161] و
- اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها الاختيارية.[162]

المزايا:

تتمثَّل إحدى المزايا الهامة لتقديم شكوى إلى إحدى هيئات المعاهدات في أن الدولة الطرف ينبغي أن تمتثل لإلتزاماتها بموجب تلك المعاهدة بعد إصدارها الإعلان المتصل بموجب المعاهدة. وأحد هذه الإلتزامات هو توفير انتصاف فعَّال في حالة خرق المعاهدة. وتقوم هيئة المعاهدة من خلال الشكاوى الفردية بالتوصل إلى قرار ذي حجية بشأن ما إن كان قد حدث أي انتهاك ويقع على الدولة المعنية الإلتزام بتنفيذ استنتاج هذه الهيئة؛ كما تستطيع اللجان أن تصدر تدابير مؤقتة في الحالات العاجلة للإبقاء على الحالة حتى تستطيع اتخاذ قرار نهائي بشأن الموضوع. وهذا الإجراء المؤقت يبقى ساريًا حتى يتم اتخاذ القرار. كما يمكن أن تتجاوز قرارات اللجنة ظروف الحالة الفردية وأن تقدِّم خطوطًا توجيهية تفاعلية لمنع حدوث انتهاك مماثل في المستقبل.

الإشتراطات والحدود المحدَّدة:

يتعيَّن أن تكون حالة مقدِّم الشكوى مندرجة في نطاق تطبيق إحدى المعاهدات التي تسمح بتقديم شكاوى فردية؛ يجب أن تكون الدولة المعنية طرفًا في المعاهدة ويجب أن تكون قد صدَّقت على البروتوكول الاختياري المتصل أو قبِلت اختصاص اللجنة المحدَّدة لقبول الشكاوى؛ عند تقديم ادّعاء إلى إحدى هيئات المعاهدات يجب الوفاء بمتطلبات عديدة

منها موافقة أو إذن الضحية. وفي حالة عدم الوفاء بأحد هذه الاشتراطات قد لا يتم النظر في الشكوى؛ تنص الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز العنصري على أن الشكوى يجب تقديمها في غضون ستة أشهر من القرار النهائي الذي تتخذه السلطة النهائية في هذه القضية؛ يجب أن يكون مقدِّم الشكوى قد استنفد كل سُبل الانتصاف المتاحة والفعَّالة محليًا قبل إرسال الشكوى إلى هيئة المعاهدة؛ يتطلب الأمر من سنتين إلى ثلاث سنوات في المتوسط للتوصل إلى قرار نهائي بشأن الشكوى؛ وعمومًا لا يمكن أن تكون أي شكوى إلى إحدى هيئات المعاهدات متعلقة بنمط واسع الانتشار من انتهاكات حقوق الإنسان.

الظروف الخاصة للحالات العاجلة أو الحساسة:

يجوز لأي لجنة أن تطلب إلى الدولة الطرف، في أي مرحلة من مراحل الإجراء، أن تتخذ تدابير للحيلولة دون تعرض صاحب الشكوى أو الشخص المدعى أنه ضحية لأي ضرر لا يمكن إصلاحه، فيما يتصل بـ الادعاءات الواردة في القضية. ويطلق عليها "التدابير المؤقتة". وعادة ما تصدر تلك الطلبات لتلافي اتخاذ إجراءات لا يمكن الرجوع عنها لاحقاً، مثل تنفيذ حكم الإعدام أو الترحيل إلى بلد يمكن أن يتعرض فيها صاحب الشكوى لخطر التعذيب. ولا تعني تلك الطلبات البت في مقبولية الدعوى أو أسسها الموضوعية، ولكن اعتقاد اللجنة أن الشخص المدعى أنه ضحية يمكن أن يتعرض لضرر لا يمكن إصلاحه يعني وجود إمكانية معقولة لقبول الدعوى من ناحية الأسس الموضوعية. وإذا كان صاحب الشكوى يرغب في أن صدر اللجنة طلبا لاتخاذ تدابير مؤقتة، فيتعين عليه أن يذكر ذلك صراحة ويشرح بالتفصيل مبررات ضرورة هذا الإجراء. ويستغرق الأمر عدة أيام عمل حتى تجهز اللجنة طلب التدابير المؤقتة. وعليه، فيتعين إرسال هذا الطلب إلى الأمانة في أسرع وقت ممكن قبل أن يتحقق الإجراء الذي يسعى صاحب الشكوى لمنعه. وقد تسحب اللجنة طلب التدابير المؤقتة على أساس المعلومات الواردة من طرفي الشكوى بما يفيد أن تلك التدابير لم تعد مطلوبة.

البلاغات المقدَّمة بموجب الإجراءات الخاصة

تسمح آليات الإجراءات الخاصة كما أنشأتها لجنة حقوق الإنسان السابقة بتقديم بلاغات تتعلق إما بحالات فردية أو بأنماط أكثر عمومية لتجاوزات حقوق الإنسان.[163] ويستطيع جميع الأفراد أو المنظمات غير الحكومية التي تعمل نيابة عن الفرد تقديم حالات فردية إلى أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة، إذا كانت الولاية تسمح بذلك. وفي كثير من الحالات تستطيع المنظمات غير الحكومية أن تعمل لدعم الأفراد الذين يلتمسون الحماية من تجاوزات حقوق الإنسان.

المزايا:

- يمكن أن تُستخدَم هذه الإجراءات للحالات الفردية وللأنماط العامة من الانتهاكات؛
- يمكن أن تكون أداة مفيدة في الحالات العاجلة لأنها تسمح باتخاذ إجراءات طارئة أو وقائية وتسمى النداءات العاجلة؛
- يمكن إقامتها بغض النظر عن البلد الذي وقعت فيه الانتهاكات وبغض النظر عن حالة تصديقه على المعاهدات؛
- ليس من الضروري استنفاد جميع وسائل الانتصاف المحلي قبل استعمال هذا الإجراء؛
- ليس من الضروري أن يقدِّم الضحية البلاغ، رغم أن المصدر يجب أن يكون موثوقًا.

الإشتراطات والحدود المحدَّدة:

- يجب أن يتوفَّر إجراء خاص يغطي القضية المحدَّدة من قضايا حدود الإنسان أو البلد المحدَّد (لا يستطيع جميع أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة التصرُّف في الحالات الفردية)؛
- الإجراءات الخاصة ليست آليات مُلزمة قانونًا: إذ يرجع إلى كل بلد أن يمتثل لتوصيات أصحاب ولايات الإجراءات الخاصة؛
- قد تتباين الإجراءات حسب الولاية.

معلومات أخرى:

تتوفر استبيانات موحَّدة بموجب عدة ولايات للتبليغ عن ادّعاءات الانتهاكات وفي الوقت الحاضر توجد استبيانات خاصة للولايات التالية:

- الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي[164]
- الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي[165]
- الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير[166]
- المقرّر الخاص المعني بحالات الإعدام بدون محاكمة أو بإجراءات موجزة أو تعسفًا[167]
- المقرّر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير[168]
- المقرّر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين[169]
- المقرر الخاص المعني ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية[170]
- المقرّر الخاص المعني بمسألة التعذيب[171]
- المقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة[172]
- المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد[173]
- المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية[174]
- المقرّرة الخاصة المعني بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه[175]
- الممثل الخاص للأمين العام المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان[176]

أعمال الترهيب والانتقام نتيجة التعاون مع الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك الإجراءات الخاصة[177]

يعتبر تعاون الأفراد والجماعات مع الإجراءات الخاصة من دون الشعور بالخوف من التعرض للانتقام ضرورياً لإتمام ولاياتها، كما حدَّدها مجلس حقوق الإنسان. وبالتالي، تشكل معالجة أعمال الترهيب والانتقام ضد الأشخاص الذين يسعون إلى التعاون أو سبق أن تعاونوا مع الإجراءات الخاصة أو أي قسم آخر من أقسام نظام الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان أولوية للمكلفين بولايات. ونتيجة الاهتمام المتزايد الذي يبديه المكلفون بولايات لهذه الظاهرة وازدياد عدد حالات الترهيب والانتقام التي يقومون برصدها، فقد وافقوا في الاجتماع السنوي الثاني والعشرين للإجراءات الخاصة، الذي عُقد في حزيران/يونيو 2015، على توطيد وتعزيز استجابة الإجراءات الخاصة لهذه الممارسة المرفوضة بإنشاء إطار متناسق للعمل.

الإجراء 1503:

يمكن تقديم البلاغات بموجب الإجراء 1503 من جانب أي فرد أو من جانب مجموعة يدَّعون وقوعهم ضحية لانتهاكات حقوق الإنسان أو يكون لديهم معرفة مباشرة وموثوقة بوقوع هذه الانتهاكات. والإجراء 1503 هو إجراء الشكاوى العالمي الوحيد الذي يشمل جميع حقوق الإنسان في جميع البلدان. وبعكس البلاغات الفردية في إطار هيئات المعاهدات أو البلاغات بموجب الإجراءات الخاصة، لا ترتبط البلاغات بموجب الإجراء 1503 بقبول إلتزامات المعاهدة من جانب البلد المعني أو وجود ولاية إجراء خاص. والإجراء يتناول حالات وأنماط انتهاكات حقوق الإنسان في أي بلد. وهو لا يعوِّض الضحية المزعومة كما لا يسعى إلى إنصاف الحالات الفردية.

نقاط القوة:

- يمكن أن يتناول هذا الإجراء أي انتهاك لحقوق الإنسان يندرج في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ وليس من الضروري أن تكون الدولة طرفًا في المعاهدة لتقديم شكوى ضده بموجب الإجراء 1503؛
- يمكن تقديم الشكاوى ضد أي بلد؛

- تقدِّم الضحية الشكوى أو يقدمها أي شخص يعمل نيابة عن الضحية ولا يتطلب ذلك بالضرورة موافقة مكتوبة من الضحية؛
- تتسم معايير قبول الشكاوى عمومًا بأنها أقل صرامة عن المعايير المطبَّقة في آليات الشكاوى الأخرى.

الحدود المحتملة:

- قد يكون الإجراء طويلاً نظرًا لأن الشكوى تمر بعدة مراحل من الدراسة؛
- لا توجد أحكام تنص على تدابير مؤقتة عاجلة للحماية؛
- يجب أن تشير البلاغات عمومًا إلى انتهاكات حقوق الإنسان التي تؤّثر على عدد كبير من الأشخاص وليس حالات فردية؛
- لا يتم إبلاغ مقدمي الشكاوى (كاتبي البلاغات) بالقرارات المتخذة في مختلف مراحل العملية؛
- قد لا يجذب هذا الإجراء، بسبب سريته، اهتمامًا عامًا بحالة حقوق الإنسان في بلد ما.

المحور السادس-مناصرة السياسات المبنية على الأدلة

في الفصل الثالث كنا قد عرّفنا المناصرة إجمالًا، والمناصرة العابرة للحدود الوطنية خاصة. في هذا المحور نتعرف سوياً على الفروقات بين أنواع المناصرة وما هي مناصرة السياسات المبنية على الأدلة[178]، ومتى تكون الاستراتيجية الأنسب وكيف.

تعريف مناصرة السياسات المبنية على الأدلّة

في هذا المحور نركّز على الأساليب المعتمدة من قبل المجموعات النشطة والمنظمات و/أو شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية، في محاولة التأثير على صناع القرارات لتغيير/تعديل، أو الحفاظ على خطط حكومية معيّنة إنطلاقاً من النهج القائم على حقوق الإنسان، أي مناصرة سياسات عامّة محددة. إضافةً لذلك، فإننا نسعى في هذا المحور لتسليط الضوء على الأساليب المتبعة عادةً وبشكل خاص من شبكات ومنظمات المنفى في مناصرة السياسات التي من شأنها تحسين ظروفهم في بلاد الإقامة، و/أو تحسين أوضاع حقوق الإنسان في بلدانهم الأصلية. وتعددت تعريفات مناصرة السياسات[179]، غير أنّها جميعها ركزت على مجموعة مشتركة من السمات الخاصة بهذا النوع من المناصرة، نذكر منها:

- إستراتيجية للتأثير تهدف إلى إحداث تغيير محدد في السياسة، أو توجيهها، أو منعها، أو اقتراحها وإعمالها.
- إستهداف ممنهج لصناع القرارات بغية تغيير سياسة ما، إمّا عبر الضغط المباشر عليهم، أو فتح قنوات التواصل والتعاون معهم.
- عملية تواصل ممنهج مع صناع القرارات باستخدام أدوات متنوعة، تهدف لإقناعهم بتبني فكرة ما، أو جعلهم بحاجة لاتخاذ إجراءات عاجلة، بناءً على أدلّة وحجج قوية يقدمها حاملي(ات) رسالة المناصرة.
- يجب أن تكون تشاركية وأن يتم إشراك المواطنين والمجتمع المدني وتشكيل رأي عام ضاغط على صناع القرارات باتجاه إحداث تغيير على السياسات.
- يجب أن تبنى على النهج القائم على حقوق الإنسان

وتعرّف مؤسسة المجتمع المفتوح Open Society Foundation[180] مناصرة السياسات كما يلي :

"مناصرة السياسات هي عملية التفاوض وتسهيل الحوار مع الشبكات المؤثرة، قادة الرأي وصناع القرارات بغية إقناعهم بتبّني أفكارك، أدلّتك، ومقترحاتك، ومن ثم العمل عليها وتطبيقها "

الشتات العربي وتأثيره على السياسات الدولية والإقليمية

التأثير على السياسات هو أحد أشكال المشاركة العامة والتي تُعرّف بأنها مشاركة المواطنين في الأنشطة العامة [181]،وهي عندما يتم تركيزها وتوجيهها بشكل استراتيجي، يمكن أن يؤدي إلى تحسينات في جودة السياسات وإضفاء الشرعية على القرارات التي تتخذها المؤسسات العامة.

وللأسف، في حالة العالم العربي، ونتيجة للنزاعات السياسية والعنف وغياب الديمقراطية في معظم دول المنطقة، فإن مشاركة المغتربين(ات) في عملية صناعة القرارات ورسم السياسات على المستوى الوطني تكاد تكون معدومة. بيد أن التأثير الفعال على السياسات الوطنية وسياسات دول الإقامة الحالية تجاه بلدان المنشأ لا تزال ممكنة وتستدعي تمكين نشطاء الشتات وبالمهارات والموارد وتحسين قدراتهم على التعبئة الذاتية والضغط من أجل مصالح الشتات ومن أجل أوضاع حقوق الإنسان في بلادهم الأصلية. [182]وبسبب علاقات القوى بين الدول وديناميكيات السياسة الدولية خاصةً في حالات الاضطرابات السياسية في المنطقة العربية، أصبح الشتات ليس بمنأى عن سياسات بلدان الإقامة التي تؤثر على بلدانهم الأصلية، فمثل هذه السياسات تمس بشكل مباشر حريات شعوب المنطقة من مقيمين و مغتربين، أوضاعهم الإجتماعية والسياسية، وحقوقهم كمواطنين[183]. هذا الأمر يتطلّب العوامل التالية:

- أن تمتلك المجموعات الناشطة في الشتات كل الخبرات المطلوبة للتعامل مع قضايا السياسة ذات الصلة.
- أن تنسق المجموعات والمنظمات الناشطة في الشتات جهودها
- أن تمتلك المجموعات الناشطة في الشتات المنصات اللازمة
- أن تفتح المجموعات الناشطة في الشتات قنوات التواصل مع الجهات الحكومية والأممية المبنية على قاعدة: نعلم من سيستمع إلينا، ولماذا، وكيف.

ما هي السياسات المبنية على الأدلّة؟

تستخدم المنظمات والمجموعات الأدلّة لبناء استراتيجيات التغيير الإجتماعي المرجو تحقيقه. وعادةً ما تكون التدخلات والإستراتيجيات المبنية على الأدلّة أكثر فعاليّة وضماناً لحقوق الفئات المستهدفة.

أمّا الأدلّة، فيُشار بها إلى نتائج عملية البحث. والبحث المستهدف للسياسات هو جهد منظم، علمي، منهجي، وموضوعي، ويهدف إلى زيادة المخزون المعرفي المتخصص حول سياسة ما تُطبّق في نطاق جغرافي وديموغرافي محدد. ويعتمد على البحث على وسائل كميّة ونوعية في جمع البيانات وبناء النظريات والتحقيق النقدي والتقييم، ثم تحليل البيانات وتدوينها لبناء استراتيجيات تدخل وتخطيط ممارسات فعالّة، أو تقديم التوصيات المتعلقة بالسياسات والإجراءات الرسمية.

وتوصف السياسات العامة للحكومات بأنها مجموعة من النشاطات (القوانين، اللوائح، المراسيم، الخطط، الأفعال، والسلوك) التي تختارها من خلال إدارتها للمجتمعات. ومن التعريفات الأخرى للسياسة العامة: هي مجموعةٌ من الاتجاهات الفكريّة التي تسعى الحكومة إلى تنفيذِ الهدف الخاصة بها، من خلال الاعتماد على مجموعةٍ من الوسائل والأدوات.

أنواع السياسات العامة

- **سياسات توزيعية DISTRIBUTIVE POLICIES:** وهي تلك السياسات التي تقوم من خلالها الدولة توزيع الفوائد والمزايا على المواطنين. تحدد من يحصل على ماذا ومن يحق له حق الانتفاع.
- **سياسات إعادة التوزيع REDISTRIBUTIVE POLICIES:** وهي تلك السياسات التي تقوم من خلالها الدولة إعادة توزيع الموارد والمزايا المتاحة باستقطاع بعض الموارد من بعض المواطنين وإعادة إنفاقها على مواطنين آخرين أكثر حاجة لهذا الانفاق. (تطبيق الدعم لاعادة توزيع الدخل، فرض الضرائب والرسوم على الدخول المرتفعة لتمويل بعض الخدمات والمزايا لمحدودي الدخل)
- **سياسات تنظيمية REGULATORY POLICIES:** تحتاج الدول والحكومات إلى اقرار وسن قواعد وقوانين معينة لتنظيم مجال محدد من مجالات الحياة أوسلوك بعينه. (مثلا اصدار

الدولــة مجموعــة مــن القوانيــن اللازمــة لتحفيز الاستثمار الصناعــي، قوانيــن تجــرم الاتجــار أو تعاطي المواد المخدرة)

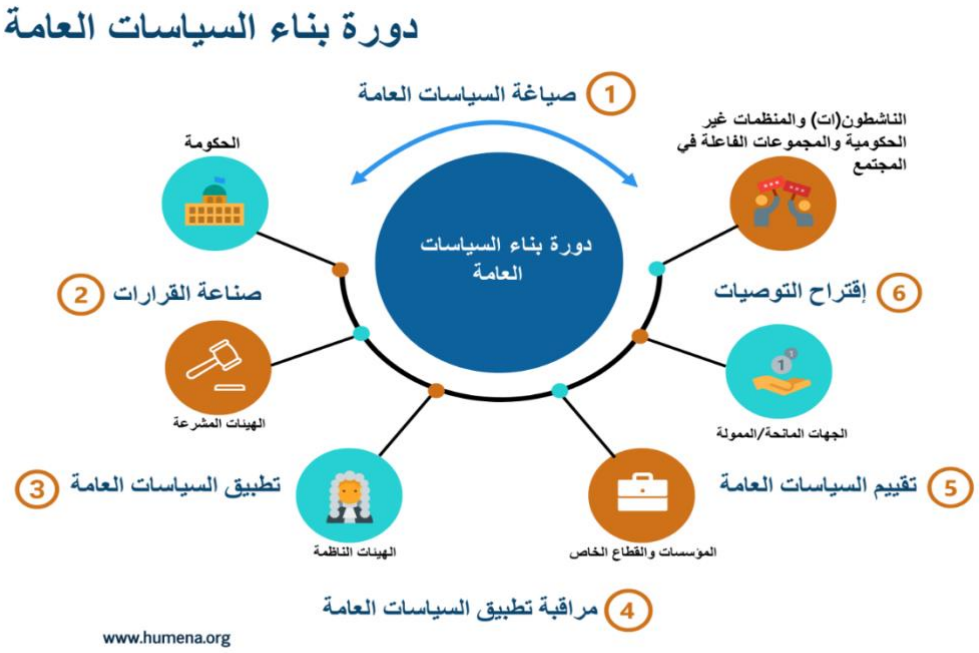

مراحل رسم السياسات العامة (دورة بناء السياسات العامة):

البحث كخطوة أولى في بناء استراتيجية مناصرة سياسات مبنية على أدلّة

إن ترويج الحجج المبنية على الأدلّة هو الأساس الذي تبنى عليها استراتيجية المناصرة المستهدفة لإحداث تغيير على مستوى السياسات. وعادةً ما توفر أبحاث السياسات التي تغذي عملية صناعة القرارات، تحليل متعمق لمشكلة سياسية ناشئة.[184] أمّا أنواع الأدلة التي تنتج عن هذه الأبحاث، وتُبنى عليها حججنا ورسالتنا خلال مناصرة تغيير في السياسات، فهي:

- الأدلّة المرتكزة على الأثر (باستخدام مراجعة الأثر العام السياسة)
- الأدلّة المرتكزة على التطبيق (تحديد فعالية تطبيق السياسة).
- الأدلّة الوصفية التحليلية (قياس طبيعة وحجم وديناميات المشكلات التي يواجهها الشعب، وما إلى ذلك).
- الأدلّة المرتكزة على تلقّي وفهم المواطنون(ات) للسياسة، وموقفهم منها (من خلال وسائل مثل استطلاعات الرأي أو مجموعات التركيز).
- الأدلّة الإقتصادية (العدالة الإجتماعية، إعادة التوزيع، الرابحون والخاسرون)

إطار هيومينا البحثي لبناء حجة سياسية مبنية على الأدلّة

هو إطار متكامل لفهم وتقييم التفاعل بين السياق السياسي والأدلة والروابط والتأثير الخارجي. يقدم الجدول التالي مختصراً للأسئلة التي يجب أن تطرحها المنظمات/المجموعات خلال البحث السابق لتخطيط حملة مناصرة سياسات مبنية على الأدلّة. يساعدنا البحث في بناء "الحجة السياسية" التي سنستخدمها لإحداث التغيير السياسي. نحن في هيومينا نبني الحجة باستخدام قاعدة بسيطة يعتمدها فريقنا، وهي قاعدة 4 ميم:

- معرفة كيف
- معرفة ماذا
- معرفة لماذا
- معرفة من

ويأتي الجدول كتوسيع لقاعدة (4 ميم)وطرح الأسئلة المتعلقة بها للإجابة عنها خلال البحث:

ماذا علينا أن نعرف	ماذا علينا أن نفعل	كيف سنفعله
السياق السياسي: ▪ من هم صناع السياسات ▪ هل لدى البعض منهم أفكار/مطالبات بإقرار سياسات جديدة تتقاطع مع السياسة التي نستهدفها ▪ ما هي عوامل المقاومة التي تحول دون أن يتم تبني حجتنا ▪ ما هي الفرص المتاحة أمامنا لتغذية عملية صناعة القرارات وهل التوقيت مناسب؟ ▪ طبيعة الأفكار التي يبحث عنها صناع السياسات ▪ طبيعة القوى الفاعلة في صنع السياسات. ▪ موقف صناع السياسات من المنظمات/المجتمع المدني ▪ خصائص عملية صنع السياسة في البلد المستهدف ▪ موقف صناع السياسات من قضايا اللاجئين أو قضية بلدك الأم بحال كنت مهاجر/ة أو لاجئ/ة الدليل: ▪ ما هي نظريتك؟ ▪ ما هي رواية صناع السياسات/الرواية التي تسوق لها الحكومة؟ ▪ أهم الخطابات السائدة	▪ التعرّف على صناع السياسات ▪ دراسة الأجندة التي يلتزمون بها ▪ تحديد القوى الداعمة والقوى المناهضة ▪ رصد السياسات المرتقب صياغتها، وإمكانية التأثير عليها ▪ وضع خطة للتفاعل الطارئ مع أي قرار/سياسة قد يتم إقرارها بشكل مفاجئ ▪ متابعة الإحصاءات والتقارير الدورية الصادرة عن مراكز الأبحاث ▪ متابعة السياسة الدولية والأحداث ذات الصلة والتي قد تؤثر على صناع القرارات المستهدفين ▪ متابعة المؤشرات الإقتصادية والمصالح الإقتصادية الدولية ذات الصلة و/أو التأثير على قرارات الحكومة ▪ متابعة القرارات السياسات الإقليمية والقرارات المتعلّقة بأوضاع غير المواطنين ▪ بناء المصداقية على الأمد الطويل. ▪ اقتراح حلول عملية للمشاكل التي يواجهها مجتمعك. ▪ اتخاذ مواقف سياسية واضحة إلى جانب حقوق الشعب وضد انتهاكات الحكومة(ات).	▪ فتح قنوات التواصل والتعاون مع المؤيدين من صناع السياسات ▪ مواجهة المعارضين بالأدلة والحجج ▪ محاولة الوصول إلى المراكز البحثية التي تغذي عملية صناعة القرارات ▪ استخدام منصات التواصل الإجتماعي للفت النظر حول السياق السياسي والتغيير الذي تطمح بتحقيقه و/أو الأدلّة التي تملكها ▪ التواصل مع شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية وطلب التعاون ▪ تجنب الخوض المتسرع في المسائل الأكثر حساسية ▪ تخصيص الموارد والوقت اللازمين للتقرب ▪ مواكبة محطات صنع السياسات ▪ بناء وتنفيذ برامج ذات جودة عالية. ▪ اعتماد البحث الإجرائي والتجريبي ▪ تنفيذ مشاريع تجريبية توضح فوائد الأساليب الجديدة. ▪ استخدام المناهج التشاركية ▪ استخدام لغة مبسطة ومفهومة ▪ التعاون مع صناع السياسات ▪ التنسيق مع قادة الرأي وقادة المجتمع المدني لبناء

▪ مدى تباين الأدلة مع الرواية السائدة ▪ أي نوع من الأدلة يجب استخدمها بالوقت الحالي للضغط على صناع القرارات؟ (بعض الأدلّة ذات القيمة الكبرى من الأفضل عدم استخدامها للمطالبة بتغيير بسيط، بل استخدامها في التوقيت الصحيح والطريقة الصحيحة عندما تستدعي الحاجة) ▪ تحديد أصحاب المصلحة ▪ فهم طبيعة الروابط بينهم ▪ تحليل طرق ربط العلاقات بينهم ▪ تحليل القوى المؤثرة (أشخاص/مجموعات) سلباً إو إيجاباً في عملية صنع السياسات	▪ تبني مقاربة حساسة لأوضاع الفئات المهمشة والضعيفة خلال اقتراح الحلول. ▪ التواصل الفعال ▪ بناء الحجج في ضوء النظريات الثابتة ▪ جمع المعلومات عن أصحاب المصالح ▪ التشبيك مع مجموعات ومنظمات جديدة بهدف الإنتشار والوصول ▪ الإستخدام الجيد لمواقع التواصل الإجتماعي لجذب أنظار أصحاب المصلحة لكم ▪	استراتيجيات ضغط على صناع السياسات إذا التزم الأمر ▪ التنسيق المستمر مع شبكات المناصرة العابرة للحدود الوطنية ▪ استخدام وسائل التواصل الاجتماعي والتواصل مع وسائل الإعلام ▪ التعرّف على اجندات الجهات المانحة والانفتاح عليهم

تحليل السياسات

تحليل سياقات السياسة المستهدفة

كي تتمكن مجموعات ومنظمات الشتات من التأثير في عملية صناعة القرارات، يجب كخطوة أولى دراسة سياقات السياسة المستهدفة عبر دراسة وتحليل المستويات الخمس التالية:

- السياق السياسي الأكبر (ماكرو): الديمقراطية، الحكم، حرية الإعلام، الحرية الأكاديمية...؛
- استراتيجيات، تكتيكات، وأيديولوجيات صانعو السياسات (الروايات وتيارات السياسة)؛
- أساليب تنفيذ وممارسة السياسة (بيروقراطيات، حوافز، مستوى الشارع، مجال المناورة، النهج التشاركية)؛
- اللحظات الحاسمة في الحياة السياسية (العمليات، التصويت، النوافذ السياسية والأزمات).

لماذا نقوم بتحليل السياسات؟

يوجد هدفان أساسيان لتحليل السياسات العامة وهما فهم سبب تبني سياساةً ما وتقييم أثرها، أو فهم كيفية معالجة مشكلة محددة. بالتالي، فإن تحليل السياسات يعتمد على مقاربتين أساسيتين هما:

- تحليل السياسات الرجعي: يشمل إعداد المعلومات وتحويلها بعد تنفيذ السياسات من أجل فهم سبب تطوير سياسة ما في زمن محدد، وتقييم آثارها المقصودة وغير المقصودة عندما تم تطبيقها.
- تحليل السياسات الاستباقي: وهو التحليل من أجل صياغة السياسات. ويشمل إعداد المعلومات وتحويلها قبل اتخاذ التدابير الخاصة بالسياسات. ويشير إلى الأبحاث التي يتم إجراؤها من أجل تطوير السياسة، وعادةً ما ينتج عن طلب من صانعي السياسات داخل الدائرة التي يتم فيها تطوير السياسة، أو يقوم به المجتمع المدني لدعم إصالح السياسة[185]

منهج تحليل السياسات

التحليل الوضعي

لكي نتمكّن من تحليل سياسة ما، لا بد من فهم الواقع المحيك بها بدايةً. ولا يقتصر فهم الواقع على معرفة الجهات المعنية والقوانين فقط، بل يقتضي أيضا فهم وتحليل عدة عناصر، منها:

البيئة السياسية والإقتصادية والإجتماعية

على المستوى الإقتصادي:

- الناتج المحلي الإجمالي
- نسبة البطالة وتحديداً لدى فئة الشباب
- نسبة البطالة لدى النساء
- الفجوة الإقتصادية الجندرية Economic gender Gap
- الدخل الفردي وتغيّره خلال السنوات الأخيرة
- تحليل تركيبة القوى العاملة
- تقسيم سوق العمل
- مؤشر عدالة توزيع الدخل
- توزيع الثورات الوطنية
- ميزانيات الوزارات

التركيبة الديموغرافية:

- الفئات الديمفوغرافية وتوزعها حسب العمر والنوع الاجتماعي والمناطقي.
- المجموعات الإثنية والطائفية الموجودة
- نسبة اللاجئين على عدد السكان
- نسبة العمالة الأجنبية
- تاريخ مختلف المجموعات وصراعاتها السابقة
- نسبة النمو السكاني
- أمد العمر المتوقع عند الولادة
- الهجرة الداخلية - النزوح إلى المدن
- الهجرة الخارجية

على المستوى الإجتماعي:

- جودة الخدمات الإجتماعية المتوفرة
- التقديمات لإجتماعية وضمان الشيخوخة
- الخدمات المقدمة للأشخلص ذوي الإعاقة
- الفئات الأكثر تهميشاً
- نسب الفقر

قدرة الوصول للمعلومات:

- هل من السهل الوصول إلى المعلومات؟
- هل يوجد معلومات متاحة ويتم تحديثها بشكل مستمر؟
- هل يوجد رقابة؟

هنا لا بد من الإشارة إلى أن تحليل النصوص القانونية ليس محصوراً بالتشريعات المحليّة فقط، إنّما يجب على شبكات المناصرة العابرة للحدود-بشكل خاص- التركيزَ على القانون الدولي والنظم الإقليمية لحماية حقوق الإنسان والإتفاقيات الراعية لحقوق غير المواطنين.

الإطار التشريعي

لفهم الإطار التشريعي والقانوني، علينا:

- التعرف على آلية صياغة القوانين والوصول إلى التشريعات.
- جمع وتحليل كالقوانين المرتبطة بالسياسة المستهدفة.
- تحديد الثغرات القانونية

ويرتكز الإطار التشريعي للسياسات العامة على عدة عناصر متداخلة، وهي:

- القانون الدولي
- الدستور
- القوانين والتشريعات المحلية
- الاستراتيجيات الوطنية والخطط الحكومية

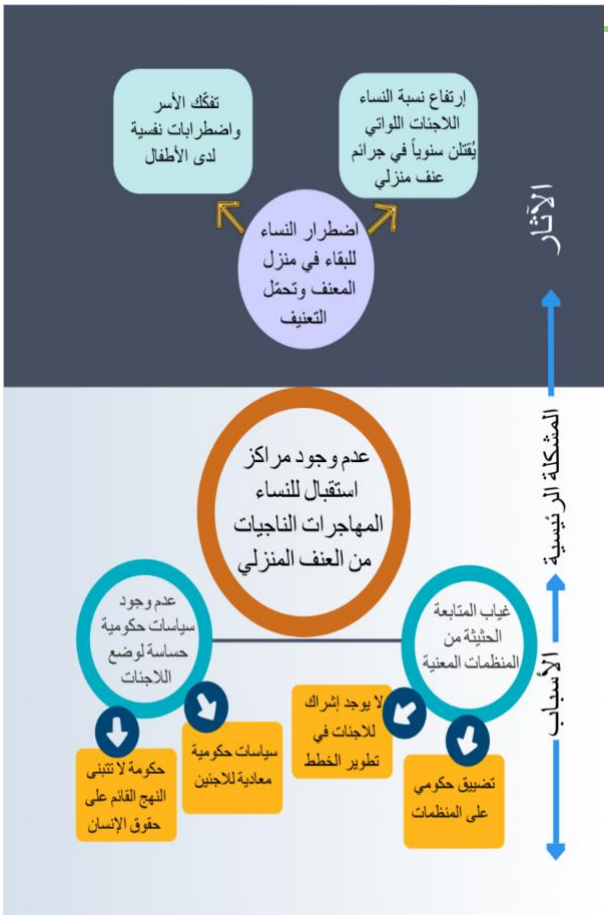

الإطار المؤسساتي

تطبق السياسات العامة مجموعة من المؤسسات العامة، والقطاع الخاص، ومؤسسات المجتمع المدني والمنظمات الدولية الفاعلة. ولفهم الإطار المؤسساتي، يجب جمع وتحليل المعلومات عن هذه المؤسسات، خططها، مشاريعها، مصادر تمويلها، علاقتها بالحكومة، وعلاقتها مع بعضها البعض، وتأثيرها على السياسة المستهدفة.

تحليل شجرة المشاكل: (التحليل الظرفي). يساعد تحليل شجرة المشكلة على إيجاد الحلول من خلال رسم خريطة لتشريح سبب ونتيجة مشكلة/قضية ما بطريقة مشابهة للخريطة الذهنية، ولكن مع هيكل أكبر. تتمثل الخطوة الأولى في مناقشة المشكلة أو القضية التي سيتم تحليلها والاتفاق عليها لتصبح "الجذع" أي المشكلة المحورية. بعد ذلك يتم تحديد أسباب المشكلة المحورية - فتصبح هذه هي الجذور. وأخيراً نحدد النتائج- التي تصبح الفروع.

الجهات الداعمة للتغيير	التأثير	التغيير المقترح	قوى مناهضة للتغيير	التأثير
النشطاء من مواطني الدولة العربية (ب)، المقيمون على أراضي الدولة الأوروبية (أ)، والمستعدون للضغط على الدولة (أ)	3	أن توقف الدولة (أ) تصدير أسلحةللدولة العربية (ب) التي تستخدم هذه الأسلحة في قمع المدنيين وارتكاب انتهاكات حقوق إنسان	صعوبة الوصول للمعلومات الكاملة وتوثيقها حول حجم صفقات السلاح، وصعوبة توثيق كل الانتهاكات التي ترتكبها الدولة (ب) باستخدام الأسلحة	5
مجلس حقوق الإنسان في الأمم المتحدة يستقبل شكاوى وبلاغات من النشطاء والمنظمات ضد الدولة (أ) والدولة (ب)	5		وجود دولة عربية ذات علاقات جيدة مع الدولة الأجنبية (أ)، وحليفة للدولة (أ)، تحاول التأثير حتى لا ترضخ الدولة الأجنبية (أ) لمطالب النشطاء	4
وجود منظمات حقوق إنسان دولية إلى جانب النشطاء وتدعم مطلبهم	4		الإعلام المحلي في الدولة (ب) يجرّم النشطاء في المهجر ويتهمهم بالخيانة والتبعية للخارج	3
هيئة حقوق الإنسان في مجلس الدول المنضمة إليه الدولة (أ) متجاوبة مع النشطاء	٤		عدم وجود خبرة كافية بالحشد وبناء التحالفات مع الجهات الحكومية والرسمية في أوروربا	٤
المعارض للحزب Xالحزب يساند الحاكم في الدولة (أ) النشطاء في الضغط على الحزب الحاكم لوقف تصدير الأسلحة	٢		عدم إلمام القائمين على الجهود بالاتفاقيات الاوروربية المشتركة وبالنصوص الدولية التي تجرّم تصدير الدولة (أ) الأسلحة للدولة (ب) حيث تستخدمها لارتكاب انتهاكات لحقوق المواطنين	٤
الحكومة الحليفة للدولة (أ) تُساند النشطاء في مطلبهم، حيث إنها سبق وأوقفت تصدير الأسلحة للدوبة (ب) بسبب الضغط الشعبي	٤			
الإعلام في الدولة (أ) مساند للنشطاء	٤			
النتيجة	**٢٦**			**٢٠**

تحليل أصحاب المصلحة

هم الأفراد/الجهات الذين لديهم ما يكسبونه أو يخسرونه من خلال تطبيق هذه السياسة التي يجري تحليلها. في العديد من الدوائر تسمى هذه مجموعات المصالح ويمكن أن يكون لها تأثير قوي على نتائج العمليات السياسية.

تحليل مجال القوة

يساعد هذا التحليل مجموعات الناشطية والمنظمات في الشتات على تحديد القوى التي ستقود التغيير المقترح وتلك التي ستقاوم بالإضافة إلى تقييم مصدر هذه القوى ونقاط قوتها. نحدد حجم تأثير كلٍّ من القوى من 0 إلى 5.

استراتيجيات التأثير على السياسات

تبني هذه الإستراتيجية على شقين. الأول هو الأدلة المدروسة والملائمة ذات الصلة مع السياسة المستهدفة، والثانية هي الإشراك الأمثل لأصحاب المصالح في تخطيط وتنفيذ وتقييم المناصرة السياساتية. ويمكن تلخيصها بالنقاط التالية:

- وضع أهداف محددة وقابلة للقياس والتحقيق وواقعية ومحددة زمنياً (SMART) للمناصرة
- إلتزام وتركيز المجموعات التي تقود المناصرة بجدول أعمال وخطة واضحة على جدول الأعمال
- الحفاظ على قنوات تواصل مفتوحة وفعالة مع أصحاب المصلحة الداعمين والحياديين لاستقطابهم
- تحديد من سيقوم بإجراء بالتواصل مع كل فرد/جهة من أصحاب المصلحة، وما هي الرسالة التي سينقلها وكيف سيتبعها.

مرتكزات الإستراتيجية

تتضمن استراتيجية المناصرة السياساتية ما يلي:

1. تعريف المشكلة أو التغيير المتوخى ومبرراته (عبر استخدام تحليل شجرة المشكلة).
2. وصف السياق من خلال إظهار القوى التي من المحتمل أن تدعم الاقتراح والمعارضون له (استخدم تحليل مجال القوة).
3. تعريف الفئة المستهدفة والتأثير النسبي على الاقتراح (أصحاب المصلحة - التحليل ورسم خرائط التأثير).

فيما يتعلق بالفئة المستهدفة، يجب أن تجيب الإستراتيجية على الأسئلة التالية:

- من الذي يحتاج إلى إجراء هذه التغييرات؟
- من لديه السلطة؟
- ما هو موقفهم من هذه القضية؟
- من الذي يؤثر عليهم؟
- بالنظر إلى هذا، من هم أهداف التأثير؟
- تعريف الرسالة وأسلوب عرضها على صانعي السياسات المستهدفين.:
- لماذا يجب أن تتغير الأشياء (أو ما هو الدليل الذي يدعم قضيتك؟)
- كيف يمكنك التأكد من أن الأدلة موثوقة وشرعية؟
- ما الذي يمكن أن يسمعه الجمهور المستهدف (أطر الفكر)؟
- اللغة والمحتوى والتعبئة والتوقيت.

4. وصف حاملي(ات) الرسالة: الرسول هو شخص أو وسيط (مؤسسة) يروج للتغيير. هناك عدة أسئلة يمكن أن تساعدنا في اختيار الجهة الأمثل لحمل الرسالة، منها:
   - هل هي جهة موثوق بها وذات مصداقية؟ إذا كان للجمهور المستهدف تصوراً سلبيًا عن هذه الجهة، سيقلل من قيمة الرسالة.
   - ما الوسيلة المناسبة (الحملة، التعبئة العامة، الضغط الرسمي/غير الرسمي)؟
   - كيف ستجمع معلوماتك؟
   - دور وسائل الإعلام

5. تحديد القدرات (الموارد والموظفين والوقت والشركاء والتمويل) لتنفيذ الإستراتيجية (استخدم تحليل SWOT و/ أو أدوات تقييم الجاهزية) وهذا مهم في تحديد ما إذا كانت مجموعات الناشطية في الشتات قادرة على تنفيذ حملة المناصرة.
6. تعريف أنشطة وأدوات الترويج، والتي قد تشمل استخدام مختلف وسائل الاتصال بما في ذلك الملصقات وموجزات السياسات وغيرها.
7. تحديد أهداف المراقبة والتعلم للتأكد أن حملة المناصرة تحافظ على التغيير المتوخى.
8. دور الإقناع في استدامة التغيير: إن تطوير وتنفيذ إستراتيجية للتأثير على السياسات تعتمد بشكل كبير على قدرة منظمات مجموعات الناشطية في الشتات على الإقناع.

بعض المبادئ الرئيسية للإقناع:

- ✓ فصل الأشخاص عن المشكلة؛
- ✓ التركيز على المصالح المشتركة وليس الموقف السياسي لكل فرد/مجموعة من فئة أصحاب المصالح الداعمة
- ✓ خلق خيارات لتحقيق مكاسب مشتركة؛
- ✓ الإصرار على استخدام معايير موضوعية؛
- ✓ إدارة المشاعر البشرية بمعزل عن المشكلة العملية؛
- ✓ تسليط الضوء على حاجة الإنسان للشعور بالاستماع والفهم والاحترام والتقدير.

---

[1] HRE AND ACTIVISM

[2] (OHCHR) Who is a defender

[3] الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/RightAndResponsibility.aspx

[4] "أرادوا نشر حقوق الإنسان" فقُتِل منهم أكثر من 1000 شخص بين 2015 و2017، إنهم المدافعون عن حقوق الإنسان في العالم" https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=23755

[5] المشروع التذكاري للمدافعين https://hrdmemorial.org

[6] CIVICUS - The annual State of Civil Society Report https://www.civicus.org/index.php/state-of-civil-society-report-2020

[7] استمرار أعمال الترهيب ضد المتعاونين مع الأمم المتحدة في الإبلاغ عن الانتهاكاتhttps://news.un.org/ar/story/2020/10/1062982

[8] رينيه كاسان، أحد واضعي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان https://data.bnf.fr/en/10234328/rene_cassin/

[9] الحريات العامة وحقوق الإنسان / تأليف محمد سعيد مجذوب. https://library.nauss.edu.sa/cgi-bin/koha/opac-detail.pl?biblionumber=10390&shelfbrowse_itemnumber=15040

[10] مسيرة حقوق الإنسان في العالم العربي – الكاتب رضوان زيادة- المركز الثقافي العربي, 2000-

[11] الإعلان العالمي لحقوق الإنسانhttps://www.ohchr.org/AR/UDHR/Pages/UDHRIndex.aspx

[12] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسيةhttps://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CCPR.aspx

[13] الشرعة الدولية لحقوق الانسانhttps://political-encyclopedia.org/dictionary/تُعرف%20الشرعة%20الدولية%20لحقوق%20الإ=text:~:#الشرعة%20الدولية%20لحقوق%20الإنسان,نسان%20الأساسي%20للقانون%20الدولي%20لحقوق%20الإنسان".

[14] القانون الدولي لحقوق الإنسان https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/Pages/InternationalLaw.aspx#:~:text=القانون%20الدولي%20لحقوق%20الإنسان,-ويشكل%20الإعلان%20العالمي%20لحقوق%20الإنسان,يسمى%20الشرعة%20الدولية%20لحقوق%&text=تدعمت%20الحركة%20الدولية%20القانون%20الدولي%20لحقوق%20الإنسان%20إلتزامات%20تنتقيد%20الدول%20باحترامها.&text=ويرسي

[15] العاهدات الدولية لحقوق الإنسانhttps://www.ohchr.org/Documents/Publications/CoreTreatiesar.pdf

[16] القانون الدولي الإنساني https://www.icrc.org/ar/war-and-law
[17] Human Rights Based Approach https://www.ohchr.org/EN/Issues/Indicators/Pages/documents.aspx
[18] PANEL Principles http://humanrightssthelena.org/principles.htm
[19] المستشار الخاص بمنع الإبادة الجماعية http://www.un.org/ar/preventgenocide/adviser/
[20] المستشار الخاص بشأن مسؤولية الحماية http://www.un.org/ar/preventgenocide/adviser/jenniferwelsh.shtml
[21] مجلس الأمن http://www.un.org/ar/sc/
[22] الاتفاقية الدولية للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري https://www.ohchr.org/ar/ProfessionalInterest/Pages/CERD.aspx
[23] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/ccpr.aspx
[24] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية http://hrlibrary.umn.edu/arab/b002.html
[25] اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/cedaw.aspx
[26] اتفاقية مناهضة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/cat.aspx التعذيب وغيره من ضروب المعاملة
[27] اتفاقية حقوق الطفل https://www.unicef.org/ar/اتفاقية-حقوق-الطفل
[28] الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/cmw.aspx
[29] اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة https://www.ohchr.org/ar/HRBodies/CRPD/Pages/ConventionRightspersonsWithDisabilities.aspx
[30] الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري https://www.ohchr.org/ar/hrbodies/ced/pages/conventionced.aspx
[31] http://www.undg.org/content/working_groups_networks/undg_human_rights_mainstreaming_mechanism/about_the_undg-hrm آلية مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لتعميم مراعاة حقوق الإنسان
[32] الأمين العام للأمم المتحدة http://www.un.org/ar/sg/
[33] الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراعات المسلحة https://childrenandarmedconflict.un.org/ar/
[34] الممثلة الخاصة للأمين http://www.stoprapenow.org/page/specialrepresentativeonsexualviolenceinconflict/ العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع
[35] الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف ضد الأطفال http://srsg.violenceagainstchildren.org/
[36] لجنة وضع المرأة http://www.un.org/ar/aboutun/structure/unwomen/csw.shtml
[37] هيئة الأمم المتحدة للمرأة http://www.un.org/ar/aboutun/structure/unwomen/index.shtml
[38] نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية المعتمد في روما في 17تموز/ يوليه 1998 https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/6e7ec5.htm
[39] الجدل والنقاش حول مصطلحي ضحية وناجية https://genderiyya.xyz/wiki/ناجية
[40] مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن https://www.ohchr.org/ar/ProfessionalInterest/Pages/DetentionOrImprisonment.aspx#:~:text=لا%20يجوز%20إخضاع%20أي%20شخص,القاسية%20أو%20اللاإنسانية%20أو%20المهينة.
[41] الإعلان المتعلق بحقوق الإنسان للأفراد الذين ليسوا من مواطني البلد الذي يعيشون فيه: https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/HumanRightsOfIndividuals.aspx
[42] إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية http://hrlibrary.umn.edu/arabic/UN-Declaration-Indigenous.html
[43] إعلان بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية http://hrlibrary.umn.edu/arab/b020.html
[44] الاتفاقية رقم 169 بشأن الشعوب الأصلية والقبلية في البلدان المستقلة http://hrlibrary.umn.edu/arab/b063.html
[45] قواعد نيلسون مانديلا https://www.unodc.org/documents/justice-and-prison-reform/GA-RESOLUTION/A_ebook.pdf
[46] مبادئ الأمم المتحدة المتعلقة بكبار السن https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/OlderPersons.aspx
[47] الأعمال التجارية وحقوق الإنسان https://www.ohchr.org/ar/Issues/Business/Pages/BusinessIndex.aspx
[48] قواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم http://hrlibrary.umn.edu/arab/b037.html#:~:text=لا%20يحرم%20الأحداث%20المجردين%20من,تتعارض%20مع%20التجريد%20من%20الحرية.
[49] https://iknowpolitics.org/sites/default/files/gender_budgeting.pdf
[50] الملحق 1: الرسالة رقم: 2003/2 بموجب البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، السيدة أ. ت. ضد (المجر)
[51] النظرية العامة للإلتزامات -شرح الدكتور علي كحلوان-2015 – مجمع الأطرش للكتاب المختص
[52] مراسلون بلا حدود ترفع شكوى إلى الأمم المتحدة بشأن انتهاكات حرية الصحافة خلال جائحة فيروس كورونا https://rsf.org/ar/news/-241
[53] جيل من جيل https://www.alaraby.co.uk/من-جيل-إلى-جيل

[54] حالات "الاختفاء" في لبنان https://www.hrw.org/ar/news/2000/04/12/224619
[55] http://www.lasportal.org/ar/aboutlas/Documents/ميثاق%20جامعة%20الدول%20العربية%20و%20ملحقاته.pdf
ميثاق جامعة الدول العربية
[56] موقع جامعة الدول العربية http://www.lasportal.org/ar/aboutlas/Pages/Charter.aspx
[57] دراسات في الحماية الإقليمية لحقوق الإنسان – د.محمد أمين ميداني – الطبعة الثانية – مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان
[58] مجلس أوروبا المنظمة الرئيسة المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان في القارة الأوروبية https://www.coe.int/ar_TN/web/tunis/the-coe
[59] اتفاقية حماية حقوق الإنسان في نطاق مجلس أوروبا – روما في 4 نوفمبر 1950 http://hrlibrary.umn.edu/arab/euhrcom.html

[60] الميثاق الاجتماعي الأوروبي (المعدل) 1996 http://hrlibrary.umn.edu/arab/eu-soc-charter.html

[61] الاتفاقية الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة 1989 http://hrlibrary.umn.edu/arab/eutorturecon.html
[62] Framework Convention for the Protection of National Minorities https://www.coe.int/en/web/conventions/full-list/-/conventions/treaty/157
[63] New Pact on Migration and Asylum https://ec.europa.eu/info/strategy/priorities-2019-2024/promoting-our-european-way-life/new-pact-migration-and-asylum_en
[64] المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان https://www.echr.coe.int/Documents/Questions_Answers_ARA.pdf
[65] قضية سيليادين ضد فرنسا - (شكوى رقم 01/73316) - حكم ستراسبورغ - 26 يوليو 2005
https://rm.coe.int/CoERMPublicCommonSearchServices/DisplayDCTMContent?documentId=09000016802f9660
[66] Country responsible for asylum application (Dublin) https://ec.europa.eu/home-affairs/what-we-do/policies/asylum/examination-of-applicants_en
[67] عام 2011، " رفضت بلجيكا طلب لجوء عائلة أفغانية وصلت إلى أوروبا عبر اليونان بسبب اتفاقية دبلن.
https://www.infomigrants.net/ar/post/26180/المحكمة-الأوروبية-لحقوق-الإنسان-كيف-تعمل-ومتى-يمكن-للاجئين-التوجه-ويستذكر%20قضية%20تعود%20إلى%20عام%20الفور%20طلب%20اللجوء%20الخاص%20بالعائلة#:~:text=إليها".
[68] أمرت محكمة حقوق الإنسان بالاتحاد الأوروبي فرنسا بدفع مبلغ 15000 يورو لصالح طفل أفغانيّ غير مصحوب بأحد.
https://www.themigrantproject.org/ar/j8i9cv3/
[69] اللجنة الأوروبيّة لمنع التعذيب https://ar.guide-humanitarian-law.org/content/article/5/lljn-lwrwbyw-lmn-lt-dhyb/
[70] European Social Charter (revised) https://www.coe.int/en/web/conventions/full-list/-/conventions/treaty/163
[71] European Social Charter https://www.coe.int/en/web/conventions/full-list/-/conventions/treaty/035
[72] European Social Charter and European Convention on Human Rights https://www.coe.int/en/web/european-social-charter

[73] موقع لجنة الدول الأمريكية على شبكة الإنترنت: http://www.oas.org/en/iachr/

[74] محكمة الدول الأمريكية: http://www.corteidh.or.cr/index.php/en

[75] The Inter-American System of Human Rights: A Research Guide - By Cecilia Cristina Naddeo ((Doctor of the Science of the Law) candidate at Stanford Law School)- 2007 Published August/September 2010

[76] الإعلان الأمريكي لحقوق وواجبات الإنسان http://hrlibrary.umn.edu/arab/am15.html

[77] الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان http://hrlibrary.umn.edu/arab/am2.html

[78] البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
"بروتوكول "سان سلفادور http://hrlibrary.umn.edu/arab/am3.html

[79] البروتوكول الخاص بالاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان لإلغاء عقوبة الإعدام http://hrlibrary.umn.edu/arab/am4.html

[80] الاتفاقية الأمريكية لمنع التعذيب والعقاب عليه http://hrlibrary.umn.edu/arab/am5.html

[81] الاتفاقية الأمريكية بشأن الاختفاء القسري للأشخاص http://hrlibrary.umn.edu/arab/am7.html
[82] الاتفاقية الأمريكية بشأن منع واستئصال العنف ضد النساء والعقاب عليه 1994 http://hrlibrary.umn.edu/arab/am6.html

[83] الاتفاقية الأمريكية بشأن إزالة كافة أشكال التمييز ضد الأشخاص المعاقينhttp://hrlibrary.umn.edu/arab/am8.html

[84] مبادرة الحريةhttps://thefreedomi.org/

[85] Mohamed Soltan complaint pursuant to U.S. Torture Victim Protection Act https://www.washingtonpost.com/context/mohamed-soltan-complaint-pursuant-to-u-s-torture-victim-protection-act/5dfd2465-95d2-4730-9494-f5212b91e13a/

[86] كيف يحاول محمد https://www.madamasr.com/ar/2020/09/01/feature/سياسة/كيف-يحاول-محمد-سلطان-مقاضاة-حازم-البيلاوي-في-الولايات-المتحدة؟/ سلطان مقاضاة حازم البيلاوي في الولايات المتحدة؟

[87] اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب https://www.achpr.org/ar_history

[88] المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب https://www.achpr.org/ar_afchpr/

[89] لمحة تأريخية عن الإتحاد الأفريقي https://au.int/ar/historyoau-and-au

[90] اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب . قرار حول الخطوط الموجّهة وإجراءات منع التعذيب. والعقوبات أو المعاملات القاسية أو اللاإنسانية والمذلة في إفريقيا والوقاية منهاhttps://torturepreventionch/content/files_res/RobbenIsland_ARAB.pdf

[91] African Human Rights Yearbook https://en.african-court.org/index.php/publications/african-human-rights-yearbook

[92] حقوق غير المواطنين http://hrlibrary.umn.edu/arabic/SGnoncitizens.html

[93] Right to liberty and security of person https://www.qhrc.qld.gov.au/your-rights/human-rights-law/right-to-liberty-and-security-of-person

[94] INTERNATIONAL LEGAL STANDARDS FOR THE PROTECTION FROM REFOULEMENT. AUTHOR: Kees Wouters. Book | published | 1st edition April 2009

[95] PROTECTION FROM REFOULEMENT https://www.asylumineurope.org/reports/country/turkey/protection-refoulement

[96] AN INTELLECTUAL HISTORY OF FREEDOM OF MOVEMENT IN INTERNATIONAL LAW: THE RIGHT TOLEAVE AS A PERSONAL LIBERTY https://law.unimelb.edu.au/__data/assets/pdf_file/0011/1686926/McAdam.pdf

[97] The Right in International Law of an Individual to Enter, Stay in and Leave a Country. By Rosalyn Higgins. International Affairs (Royal Institute of International Affairs 1944-) Vol. 49, No. 3 (Jul., 1973), pp. 341-357 (17 pages) Published By: Oxford University Press.

[98] Migration and International Human Rights Law https://www.icj.org/wp-content/uploads/2014/10/Universal-MigrationHRlaw-PG-no-6-Publications-PractitionersGuide-2014-eng.pdf

[99] International Law Aspects of Forced Deportations and Expulsions. https://www.aacademica.org/andrew.scholten/9.pdf

[100] www.refworld.org/pdfid/46ceabb22.pdf The Rights of Non-citizens. United Nations New York and Geneva, 2006

[101] REPORT ON NON-CITIZENS AND MINORITY RIGHTS Adopted by the Venice Commission at its 69th plenary session (Venice, 15-16 December 2006) https://www.venice.coe.int/webforms/documents/default.aspx?pdffile=CDL-AD(2007)001-e

[102] www.acnur.org/fileadmin/Documentos/BDL/2002/0634.pdf?file=fileadmin/Documentos/BDL/2002/0634 PREVENTION OF DISCRIMINATION AND PROTECTION OFINDIGENOUS PEOPLES AND MINORITIESThe rights of non-citizensPreliminary report of the Special Rapporteur, Mr. David Weissbrodt,submitted in accordance with Sub-Commission decision 2000/103

[103] David Weissbrodt and Clay Collins, The Human Rights of Stateless Persons, 28 HUM. RTS. Q. 245 (2006), available at https://scholarship.law.umn.edu/faculty_articles/412.

[104] STATELESS PERSONS www.humanrights.is/en/human-rights-education-project/human-rights-concepts-ideas-and-fora/the-human-rights-protection-of-vulnerable-groups/stateless-persons

[105] الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم https://www.ohchr.org/ar/professionalinterest/pages/cmw.aspx

[106] الدورة 63 تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري https://undocs.org/pdf?symbol=ar/A/63/18

[107] "نساء بالبشر الاتجار ضحايا نصف أممي: "تقرير https://www.aa.com.tr/ar/دولي/تقرير-أممي-نصف-ضحايا-الاتجار-بالبشر-نساء-1544206/

[108] UNACCOMPANIED AND SEPARATED ASYLUM-SEEKING AND REFUGEE CHILDREN TURNING EIGHTEEN: WHAT TO CELEBRATE? https://rm.coe.int/16807023ba

[109] Earth: Planet Syria is Calling https://www.purpose.com/earth-planet-syria-is-calling/

[110] ADVOCACY VS. LOBBYING: UNDERSTANDING THE DIFFERENCE https://lobbyit.com/advocacy-vs-lobbying-understanding-difference/
[111] Gaspar Rivero-Salgado, —Mixtec activism in Oaxacalifornia: Transborder Grassroots Strategies,‖ American Behavioral Scientist, 42, no. 9 (1999): 1439–58.
[112] Advocacy Communications http://www.freshwateraction.net/sites/freshwateraction.net/files/ANEW_advocacy_communications_handbook_draft.pdf
[113] بينوشيه..جنرال حارب الديمقراطية بتشيليhttps://www.aljazeera.net/encyclopedia/icons/2015/12/25/-بينوشيه-جنرال-حارب-الديمقراطية
[114] هاتف يوقظ الطغاة والضحايا معاً : قضية بينوشيه https://www.hrw.org/legacy/arabic/hr-global/list/tsxt/pino-1.html
[115] THE AMERICAN INDIA FOUNDATION https://aif.org/about/
[116] Associated Press, —Peruvian Presidential Candidate to Stump in Paterson,‖ July 22, 2010, www.nj.com/news/index.ssf/2010/07/peruvian_presidentail_candidat.html. Elizabeth Llorente, —Peruvian Candidate Fujimori Courts Votes in North Jersey,‖ The Bergen Record, July 22, 2010,
[117] United Nations Development Programme (UNDP), Somalia's Missing Million: The Somali Diaspora and its Role in Development (Somalia: UNDP, March 2009), www.so.undp.org/index.php/Somalia-Stories/Forging_Partnerships-with-the-Somali-Diaspora.html.
[118] 19Terrance Lyons and Peter Mandaville, —Global Migration and Transnational Politics: A Conceptual Framework‖ (Working paper no. 1, George Mason Univ. Center for Global Studies, Project on Global Migration and Transnational Politics, March 2008), http://cgs.gmu.edu/publications/gmtpwp/gmtp_wp_1.pdf.
[119] قوى 8 آذارhttps://www.marefa.org/ قوى_8_آذار
[120] تحالف 14 آذارhttps://www.marefa.org/ تحالف_14_آذار
[121] الفصل السابع - الحراك الانتخابي خارج لبنان: اقتراع اللبنانيين المهاجرين انطلاقاً من سيدني أستراليا https://books.openedition.org/ifpo/2570?lang=en
[122] اللبنانيون في الخارج يدلون بأصواتهم للمرة الأولى في الانتخابات البرلمانية https://www.france24.com/ar/20180427--لبنان-تصويت-انتخابات-برلمانية-مهاجرون-مغتربون
[123] Sharon Gramby-Sobukwe, —Africa and U.S. Foreign Policy: Contributions of the Diaspora to Democratic African Leadership,‖ Journal of Black Studies 35, no. 6 (2005): 779–801, 789.
[124] Gramby-Sobukwe, —Africa and U.S. Foreign Policy,‖ 779–801, 788.
[125] https://www.1915.gov.tr/images/uploads/documents/Review-of-Armenian-Studies-35-final.pdf
[126] Rachel Anderson Paul, —Grassroots Mobilization and Diaspora Politics: Armenian Interest Groups and the Role of Collective Memory,‖ Nationalism and Ethnic Politics 6, no. 1 (2000): 24–47, 31. Armenian Assembly of America. Home of the Armenian Assembly of America,‖ www.aaainc.org. Armenian National Committee of America, —Armenian National Committee of America | Home,‖ www.anca.org.
[127] Does Egypt's President Really Want to Fight Terrorism? – article – NYT - By Bahey Eldin Hassan https://www.nytimes.com/2017/04/12/opinion/does-egypts-president-really-want-to-fight-terrorism.html
[128] الاعلامي المصري مصطفى بكري يهاجم بهي الدين حسن بعد مقالته في نيويورك تايمز الأمريكية https://www.youtube.com/watch?v=9heLlwPh9yE&feature=youtu.be&t=4101
[129] تفجير بيروتhttps://news.un.org/ar/tags/tfjyr-byrwt
[130] متحدون من أجل لبنان Unis pour Le Liban https://www.youtube.com/watch?v=Md3M44EAEH4
[131] GHANAEXPO http://www.freeintertv.com/view/id-2346

[132] TRACK is Truth and Reconciliation for the Adoption Community of Korea https://justicespeaking.wordpress.com

[133] https://www.newtactics.org/ar/ الاستراتيجيات-والتكتيكات
[134] https://urgentactionfund.org/what-we-do/advocacy-alliance-building/ ADVOCACY & ALLIANCE BUILDING
[135] https://www.un.org/en/sections/departments/department-global-communications/building-partnerships/index.html Building Partnerships. UN
[136] https://www.bbc.com/news/world-europe-45812399 Jamal Khashoggi

[137] Alexandra Délano Alonso & Harris Mylonas (2019) The microfoundations of diaspora politics: unpacking the state and disaggregating the diaspora, Journal of Ethnic and Migration Studies, 45:4, 473-491, DOI: 10.1080/1369183X.2017.1409160

[138] البرلمان الأوروبي يرفض الاعتراف بألكسندر لوكاشينكو رئيسا لبيلاروس ابتداء من 20 نوفمبر 2020 https://arabic.euronews.com/2020/09/17/meps-call-for-eu-sanctions-against-belarusian

[139] عقوبات أمريكية ضد مسئولين بالنظام السوري https://lym.news/a/6272342

[140] The Parliamentary Network on Diaspora Policies http://www.assembly.coe.int/nw/Page-EN.asp?LID=NewsPNDP

[141] HUMAN RIGHTS EDUCATION FORUM - European Youth Centre Budapest 7 - 12 November 2000 - https://rm.coe.int/1680702345

[142] Universal Periodic Review (UPR) https://www.ohchr.org/en/hrbodies/upr/pages/uprmain.aspx

[143] despite the limited role during the actual review, Non-governmental organisations (NGOs) have many opportunities to take part and influence the UPR process. https://www.upr-info.org/en/how-to/role-ngos

[144] (القرار رقم A / HRC / RES / 5 / 1).

[145] Universal Periodic Review: information and guidelines for relevant stakeholders' written submissions (Rev 17/03/2015) https://www.upr-info.org/sites/default/files/general-document/pdf/ohchr_submissions_technical_guidelines_en.pdf

[146] UPR-info https://www.upr-info.org/en

[147] 24 Hour Live and pre-recorded Programming - The UN Web TV Channel - http://webtv.un.org

[148] STATEMENT - UPR Pre-session on Egypt - Geneva, October 2019 Delivered by: Committee for Justice (CFJ). Ahmed

[149] Individual Complaint Procedures under the United Nations Human Rights Treaties https://www.refworld.org/pdfid/5289d7f94.pdf

[150] هيئات حقوق الإنسان – إجراءات الشكاوى
الشكوى من انتهاكات حقوق الإنسان https://www.ohchr.org/AR/HRBodies/TBPetitions/Pages/HRTBPetitions.aspx

[151] هيئات حقوق الإنسان الهيئات القائمة على المعاهدات - https://www.ohchr.org/ar/hrbodies/pages/humanrightsbodies.aspx -

[152] الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان https://www.ohchr.org/ar/hrbodies/sp/pages/welcomepage.aspx

[153] 1503 مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة – الإجراء https://www.ohchr.org/AR/hrbodies/hrc/pages/complaint.aspx - إجراء الشكاوى

[154] HOW TO FILE COMPLAINTS ON HUMAN RIGHTS VIOLATIONS https://www.unesco.de/sites/default/files/2018-08/Hüfner_how_to_file_complaints_on_human_rights_violations.pdf

[155] العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CCPR.aspx

[156] اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CAT.aspx

[157] الاتفاقية الدولية للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CERD.aspx

[158] اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CEDAW.aspx

[159] اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة https://www.ohchr.org/AR/HRBodies/CRPD/Pages/ConventionRightsPersonsWithDisabilities.aspx

[160] الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري https://www.ohchr.org/AR/HRBodies/CED/Pages/ConventionCED.aspx

[161] العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CESCR.aspx

[162] اتفاقية حقوق الطفل https://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CRC.aspx

[163] 10 STEPS TO FILING A COMPLAINT https://www.somo.nl/hrgm/10-step-guide-filling-complaint/

[164] الفريق العامل المعني بمسألة الاحتجاز التعسفي https://www.ohchr.org/ar/issues/detention/pages/wgadindex.aspx

[165] الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي https://www.ohchr.org/ar/issues/disappearances/pages/disappearancesindex.aspx

[166] الفريق العامل المعني بمسألة استخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير https://www.ohchr.org/ar/Issues/Mercenaries/WGMercenaries/Pages/WGMercenariesIndex.aspx

[167] المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً https://www.ohchr.org/ar/issues/executions/pages/srexecutionsindex.aspx

[168] المقرر الخاص المعني بتعزيز وحماية الحق في حرية الرأي والتعبير https://www.ohchr.org/ar/issues/freedomopinion/pages/opinionindex.aspx#:~:text=أنشأت%20في%20عام%201993،%20لجنة,أصدره%20في%20آذار%2F2008%20مارس.

[169] المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين https://www.ohchr.org/ar/Issues/Migration/SRMigrants/Pages/SRMigrantsIndex.aspx#:~:text=أنشأت%20لجنة%20حقوق%20الإنسان%20ولاية,1999%20وفقا%20للقرار%201999%2F44.&text=(ب)%20يضطلع%20المقرر%20الخاص%20بزيارات,لإنسان%20للمهاجرين%20في%20بلد%20معين.

[170] المقرر الخاص المعني بمسألة بيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية https://www.ohchr.org/ar/Issues/Children/Pages/ChildrenIndex.aspx#:~:text=مقررة%20الأمم%20المتحدة%20الخاصة%20المعنية,تأهيل%20الأطفال%20ضحايا%20البيع%20والاستغلال

[171] المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة https://www.ohchr.org/ar/issues/Torture/SRTorture/Pages/SRTortureindex.aspx#:~:text=وبصفته%20محامياً%20في%20مجال%20حقوق,من%20حياته%20للقضاء%20على%20التعذيب.

[172] المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة https://www.ohchr.org/ar/Issues/Slavery/SRSlavery/Pages/SRSlaveryIndex.aspx

[173] المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد https://www.ohchr.org/ar/Issues/FreedomReligion/Pages/FreedomReligionIndex.aspx#:~:text=مقدمة&text=المقرر%20الخاص%20المعني%20بحرية%20الدين%20أو%20المعتقد%20خبير%20مستقل%20عينه,سبل%20ووسائل%20تذليل%20تلك%20العقبات.

[174] المقررة الخاصة في مجال الحقوق الثقافية https://www.ohchr.org/ar/Issues/CulturalRights/Pages/SRCulturalRightsIndex.aspx

[175] المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة، أسبابه وعواقبه https://www.ohchr.org/ar/issues/women/srwomen/pages/srwomenindex.aspx

[176] المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان https://www.ohchr.org/ar/issues/srhrdefenders/pages/srhrdefendersindex.aspx#:~:text=ويأتي%20السيد%20فورست,خلفاً%20للسيدة%20(2000-2008).

[177] Acts of intimidation and reprisal for cooperation with the special procedures https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/Actsofintimidationandreprisal.aspx

[178] SUCCESSFUL MODELS OF ADVOCACY https://injuryprevention.bmj.com/content/10/6/324

[179] Evidence based advocacy - January 2005Injury Prevention 10(6):324-6- DOI: 10.1136/ip.2004.006536 - SourcePubMed https://www.researchgate.net/publication/8145163_Evidence_based_advocacy

[180] Open society foundation www.opensocietyfoundations.org

[181] Creating Great Places: The Role of Citizen Participation. Authors: Lynn Richards and Matthew Dalbey. December 2006

[182] How to conduct evidence-based advocacy for the rule of law and good governance . https://prwb.am/2016/06/10/conduct-evidence-based-advocacy-rule-law-good-governance-training/

[183] Diasporas as partners in conflict resolution and peacebuilding file:///D:/Opera%20Downloads/Metis_188581.pdf

[184] The Research-Policy Connection: Using Research-Based Evidence to Improve Development Policy, Programs, and Practice by: John Young and Louise Shaxson. Canadian Congress of the Humanities and Social Sciences, York University, Toronto, June 2006.

[185] The Influence of Human Rights Advocacy Networks on the Prosecution of Conflict-Related Sexual Violence in International Criminal Courts . by Jessica Welker. https://academicworks.cuny.edu/cgi/viewcontent.cgi?article=1314&context=cc_etds_theses